هذا مِنهاج النبى والصحابة

فى باب الإيمان فتعلموه وعلموه

إعداد / على بن شعبان

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مُضل له ومن يُضلل فلا هادى له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله .
{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ } .
{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً } .
{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً ، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً } أما بعد ، فقد من الله على بدراسة باب الإيمان فى الدين الاسلامى ، واستمعت وقرات بفضل الله لكل المذاهب والمناهج العلمية فى باب الإيمان ، وسبب تبنى كل فريق لمنهجه ، والاسباب التى أوقعت الكثير من أهل العلم من فرق المُرجئة فى الارجاء وتبنى هذا المذهب (مذهب الارجاء) ولكن الذى لفت انتباهى فى هذا الباب أن أهل العلم لم يضعوا منهجية علمية مُتكاملة لباب الإيمان يسير فيها طالب العلم على قواعد واصول صحيحة (شرعية) ينطلق منها بهذه الادوات أى (الاصول والقواعد) ليميز بين الحق والباطل وهذه الامواج المُتلاطمة من الاراء التى تصطدم بالنصوص ، ويرد بها كثير من المُصطلحات الباطلة التى تصطدم ايضاً بالنصوص مثل (جنس العمل وغيره) ويرد أيضاً بهذه القواعد مفاهيم كثيرة مقلوبة وخاطئة لكثير من المُصطلحات فى الكتاب والسنة وتفسيرها على غير ما أراد الله ورسوله وعلى غير ما فهم الصحابة الكرام وكل هذه القواعد والاصول تكلم بها أهل العلم قديماً وحديثاً وهى مُسطرة وموجودة فى كتبهم ، ولكن الامر الجديد هنا والسبق الذى من الله به على هو أننى جمعت كل هذه الادوات التى يتميز بها الحق من الباطل ويتبين بها ما أراده الله ورسوله وفهمه الصحابة ، والتى هى مُتفرقة فى كتب أهل العلم وفتاويهم ، وليست مُجتمعة فى كتاب واحد يختص بتبين ذلك ، وزاد همتى أكثر لذلك عندما رأيت أن كل واحد يدعى أن الحق معه فى باب الإيمان وكل واحد من هذه الفرق ينسب نفسه الى أكابر من أهل العلم قديماً وحديثاً يتبنون نفس منهجه فى باب الإيمان ، بل تعجب أكثر عندما ترى أن الكثير من هولاء الفرق يستدلون بدليل واحد ، وكل واحد يفهم منه معنى غير الاخر ، بل ويستدلون بأقوال وفتاوى لبعض من أهل العلم وكل يدعى أن هذا العالم يتبنى نفس منهجه ورايه ، وتجد مثال ذلك واضح جداً فى رجل كشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله فتجد هولاء يستدلون بكلامه وهولاء يُنكرون عليهم أيضاً بكلامه وفريق ثالث ورابع وكل يدعى موافقته للشرع والسلف الصالح ، وان الله لهاد الذين امنوا الى صراط مُستقيم ، فلما رأيت ذلك الامر وبدأت بالانكار على هذه المُخالفات الصريحة للكتاب والسنة والتقليد الاعمى لاهل العلم ، ورأيت أكثر هولاء يُعلمون الناس الارجاء فيموت الناس بسببهم على الكفر ، ورايت فريق اخر يُعلم الناس الغلو وتكفير

المُسلمين بغير مُكفر ورأيت أيضاً مُجاملات بين أهل العلم بعضهم البعض على حساب المنهج ، ولما رأيت ان هذا ضلال وهذا ضلال توكلت على الله وعزمت على وضع منهجية تعليمية بيانية تفصيلية تستمد قواعدها من النصوص المُحكمة من الكتاب والسنة ومن أقوال وأفهام الصحابة الكرام رضى الله عنهم أجمعين وتُسهل على طلبة العلم من المُعلمين والدارسين هذا الباب ، وتوضح سبب الاشكالات الكثيرة التى أوقعت الكثير من أهل العلم إما فى فرقة المُرجئة وإما فى فرقة الخوارج على تباين كثير بين بعضهم البعض .

وقد استفدت كثيراً من شيخى الدكتور / محمود بن عبد الرازق الرضوانى من استخدامه الوسائل البيانية فى الشرح والتعليم ، ولكنى رايته ايضاً فعل نفس الامر الذى فعله الكثير وشتتوا المسلمين وطلاب العلم بسبب تبنيهم للتقليد الاعمى لبعض اهل العلم واستخدامهم مصطلحات غير شرعية وأختلافهم على معانيها .

وفضلت قبل أن أشرع فى باب الإيمان فى أمر تمهيدى وهو مبحث لغوى اصولى لا غنى عنه وبخاصة فى باب الاسماء والصفات وباب الإيمان وهو (الدلالات وانواعها " دلالة المُطابقة ودلالة التضمن ودلالة اللزوم ودلالة الالتزام ") وذلك لان القران والسنة جاءت باللغة العربية ، ولان اغلب الذين انحرفوا فى هذا الباب (باب الإيمان) سلكوا مسلك أهل الكلام وتاولوا النصوص بغير دليل وقالوا بانها على غير ظاهرها وصرفوها بغير دليل فوقعوا فى التحريف ، فكان لابد لطالب العلم من دراسة الدلالات وانواعها وفهمها قبل الدخول الى هذا الباب (باب الايمان) حتى يسير على فهم صحيح ويصل الى الحق ، فاسئل الله أن يُعلمنا ويُفهمنا وأن يرزقنا الاتباع فى الاقوال والافعال انه رحيمُ كريم وهو حسبنا ونعم الوكيل .

أسأل الله العظيم أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، ليس لأحد فيه حظ ولا نصيب إنه سميع مُجيب
ولا تنس أخى الحبيب أن تُفيدنا بتصويباتك ومُقترحاتك ، وبالنقد العلمى البناء
فإن هذا العمل جُهد بشرى ، وقد أبى الله أن يجعل العصمة إلا لكتابه .. ولا تنسوا من قام بهذا العمل من دُعائكم

ناشدتُك الله ياقارئاً أن تسأل الغُفران للكاتب ********* ما دعوة أنفعُ ياصاحبى من دعوة الغائب للغائب

وإننى لأُهيب بكل من يعثر على خطأ أن يُصلحه ويُبين لى خطئى ، واعلموا أن الخَطأ والزلل هُمَا الغالبانِ على من خَلَقَ اللهُ من عجل ، فلستُ أدعى لنفسى العصمة والفهمَ الصحيح السليم المُنقى من الاخطاء والزلات معاذ الله :

لَقَدْ مَضَيْتُ خَلْفَ الرَّكْبِ ذَا عَرَجٍ ****** مُؤَمِّلاً جَبَرَ مَا لاقَيْتُ مِنْ عِرَجِ
فَإِنَّ لَحِقْتُ بِهِمْ مِنْ بَعدِ مَا سَبَقُوا ****** فَكَمْ لِرَب الوَّرَى فِي النَّاسِ مِنْ فَرجِ
وَإِنْ ضَلَلْتُ بِقَفْرِ الأرضِ مُنْقَطِعًا ****** فَمَا عَلَى أَعَرَجٍ فِى النَّاسِ مِنْ حَرَجِ

وكتبه أخوكم / على بن شعبان
مدينة القنطرة شرق ، محافظة الاسماعيلية
ت / ٠١٠٢٢٧٨٠٥٣٧
E MAIL : ALISHNB2007@YAHOO.COM

• **دلالة المطابقة هى دلالة اللفظ على ما عناه المتكلم .**

دلالة المطابقة : هى دلالة اللفظ على ما عناه المتكلم ووضَعَهُ له ، أو هى دلالة اللفظ على الحقيقة والمعنى المقصود .

والالفاظ والاسماء تطلق على الاشياء لتتميز بها عن غيرها ، وكل اسم أو لفظ فى أى لغة ، وعلى أى لسان ، ينطبق فى دلالته بين العقلاء على شيء متعارف عليه ، سواء بالوضع اللغوى ، أو لغة التخاطب التى فطرت عليها الانسانية أو الوضع الشرعى المرتبط بالشرائع الدينية فى الاسلام ، كلفظ الصلاة والزكاة والصيام والركوع والسجود .
أو الوضع العرفى الذى يصطلح عليه أهل بلد ما ، أو قبيلة .
أو الوضع الاصطلاحى الذى يتعارف عليه أهل علم من العلوم .

فالحاصل : أن الالفاظ المنطوقة أو المكتوبة لها مدلولات معينة يعيها القلب ويدرك معناها ، ولها فى الواقع مدلولات من قبل المتكلم .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية (والمعنى المدلول عليه باللفظ لابد أن يكون مُطابقا للفظ فتكون دلالة اللفظ عليه بالُمطابقة ثم قال : وليست دلالة المطابقة دلالة اللفظ على ما وضع له كما يظنه بعض الناس ..... ثم قال : بل يجب الفرق بين ما وضع له اللفظ وبين ما عناه المتكلم باللفظ وبين ما يحمل المستمع عليه اللفظ فالمتكلم إذا استعمل اللفظ في معنى فذلك المعنى هو الذي عناه باللفظ وسمي معنى لأنه عني به أي قصد وأريد بذلك فهو مراد المتكلم ومقصوده بلفظه ... ثم قال : وكل لفظ استعمل في معنى فدلالته عليه مطابقة لأن اللفظ طابق المعنى بأي لغة كان سواء سمي ذلك حقيقة أو مجازا) (١)

وهذه بعض الامثلة على دلالة المطابقة :- دلالة لفظ المسجد على مسماه فى الوضع الشرعى على شيء معين جُعل للصلاة والجماعة والجمع ، فلو قال رجل لاخيه : انتظرنى فى المسجد ، فإنه لا ينتظره فى السوق ، لعلمه أن المسجد لفظ يدل على مكان معلوم ، جُعل للصلاة والعبادة ، وأن لفظ السوق يدل على مكان أخر ، وضع للبيع والشراء .

ودلالة لفظ التفاحة على مسماها فى الوضع العرفى على شيء معين جُعل له لون معين وشكل معين
فلو قال رجل يشترى من بائع فاكهة أعطنى تفاحاً فان البائع سوف يعطيه شيئا معينا يطلق عليه هذا اللفظ
وليس اذا قال له أعطنى تفاحا يعطيه برتقال أو عنب أو خيار لان الله فطر العقلاء على أن يتعلموا الاسماء وما تنطبق عليها من مدلولات فى واقعهم فالمشترى والبائع يعلمون أن لفظ التفاح يدل على شيء معين غير الذى يدل عليه لفظ البرتقال ، فاذا قال المشترى للبائع أعطنى برتقال فاعطاه خياراً ، فذلك لانه إما لم يسمع ، فيعاد عليه اللفظ وإما لانه ليس بعاقل فمثل هذا ليس بعاقل ، ولا يصلح للبيع والشراء والمعيشة بين العقلاء .

والذهن أيضا لا ينصرف عند النطق بلفظ الخالق الى صفة اخرى غير صفة الخلق ، لان اسم الله الخالق يدل على ذات الله وصفة الخلق معا ، فلا ينصرف الى صفة الرزق أو القوة أو العزة أو الحكمة أو غير ذلك من الصفات ، لان صفة الخلق تدل على شيء غير الذى تدل عليه صفة الرزق وصفة القوة .

---

(١) منهاج السنة النبوية لابن تيمية ص ٤٥٣ ، ط / جامعة الإمام محمد بن سعود ، الرياض بالسعودية

وصفة الخلق يُفهم منها شيء غير الذى يُفهم من صفة الرزق والخلق ، الا عند من فسد إدراكهم فى فهم دلالة اللفظ على معناه كالمعتزلة الذين قالوا بان اسماء الله الحسنى التى وردت فى الكتاب والسنة لا تدل بالمطابقة إلا على ذات الله فقط ، ولا تدل على شيء من الصفات فاسم السميع عندهم يدل على ذات الله بالمطابقة فهو عندهم سميع بلا سمع وبصير بلا بصر ، فاسم السميع هو معنى الملك الخلاق والقدير الرزاق الى غيرذلك من أسماء الله الحسنى .

والله سبحانه لما علم أدم الاسماء كلها كما قال ﷺ ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴾ البقرة ٣١ علمه إمكانية وضع الاسماء كألفاظ تدل بالمطابقة على تمييز الاشياء والعلم بخصائصها ، والتعرف على حقائقها ، ذاتا وصفة ، مطابقة وتضمنا والتزاما ، وليس الذى تعلمه أدم كما يفهم البعض هو مجرد الفاظ أو كلمات يستعملها هو وأبناؤه .

فقد تعلم الشيء وخاصيته وأنواع دلالاته مطابقة وتضمنا والتزاما ، فالذى عرضه الله سبحانه على الملائكة أعيان الاشياء بذواتها وصفاتها ، وليست معان أو كلمات لا مدلول لها ولا حقيقة ، وهذا واضح بين بدليل قوله ﷺ ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ البقرة ٣١

فالحاصل أن دلالة المطابقة : هى الدلالة الاصلية فى الالفاظ التى وضعت لمعانيها ، وهى تكشف عن نية القائل بمجرد صدور اللفظ فلا يستفصل فيها عن مراده .

• دلالة التضمن دلالة اللفظ على بعض ما عناه المتكلم .

دلالة التضمن : هي دلالة اللفظ على بعض ما وضع له وتضمنه

ومثال ذلك :- دلالة لفظ الشجرة على الأوراق ، فإن الشجرة تضمنت الأوراق وغيرها ، فالذهن يتصور الأوراق وبقية الأجزاء مباشرة عند النطق بلفظ الشجرة ، فيتصور بدلالة التضمن فروعها وخشبها وثمارها وجميع ما حوت من أجزاء .

وكدلالة لفظ الصلاة على الركوع والسجود وقراءة الفاتحة وغير ذلك مما تضمنته الصلاة ، فلفظ الصلاة يدل على كل جزء من أجزائها بالتضمن

وكذلك بالنسبة لأسمائه تعالى فالأسماء تدل على الصفات بالتضمن ، فاسم الله العزيز يدل على صفة العزة وحدها بالتضمن كما يدل أيضا على ذات الله وحدها بالتضمن ويدل على ذات الله وعلي صفة العزة معا بالمطابقة .

قال ابن القيم (الاسم من أسمائه له دلالات ، دلالة على الذات والصفة بالمطابقة ، ودلالة على أحدهما بالتضمن) (١)

• دلالة اللزوم هى دلالة الشيء على سببه .

دلالة اللزوم : هي دلالة الشيء على سببه ، أو دلالة اللفظ على معنى يخرج عن دلالة المطابقة والتضمن وهو لازم لوجوده لزوما عقليا يتصوره الذهن عند ذكر اللفظ ، وسمى لازما لارتباطه بمدلول اللفظ وامتناع انفكاكه عنه) (٢)

---

(١) بدائع الفوائد لابن القيم ص ١٧٠ ، ط / مكتبة نزار مصطفى الباز بمكة السعودية

(٢) التوقيف على مهمات التعاريف للمناوى ص ٦١٥ بتصرف ، ط / دار الفكر بيروت

كدلالة البعرة على البعير والأثر على المسير ، وكدلالة الحمل على الزواج أو الزنى ، إلا في بعض الخوارق ولذلك لما جاء الملك الى مريم وأعلمها أنها ستحمل وتلد أخبرته أن الولد لا يكون الا من طريق مشروع أو ممنوع بدلالة اللزوم فلم يحدث أنها تزوجت أو أنها زنت وقد بين الله ذلك فى القران قال ﷻ ﴿ قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَاماً زَكِيّاً قَالَتْ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيّاً قَالَ كَذَلِكِ قَالَ رَبُّكِ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ وَلِنَجْعَلَهُ آيَةً لِلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِّنَّا وَكَانَ أَمْراً مَّقْضِيّاً ﴾ مريم ١٩ ، ٢١

وكدلالة السقف على الأعمدة دلالة لزوم ، لأن العاقل يعلم أن السقف لا يوجد إلا بعد وجود الحائط أو الأعمدة فالذهن لا يتصور السقف إلا مرفوعا ، هذه سنن عقلية بين البشر ولا تطبق على رب البشر قال ﷻ ﴿ اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴾ الرعد ٢ وقال ﷻ ﴿ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ ﴾ لقمان ١٠ فلفظ السقف دلنا على الأعمدة باللزوم

فدلالة اللزوم من الدلالات العقلية والقواعد الشمولية التى تصح بها لغة التخاطب بين الانسانية .

وكما أن الأسماء الحسني تدل على الصفات بالمطابقة والتضمن ، فإنها أيضا تدل على الصفات باللزوم كدلالة اسم الله الخالق على صفة العلم والقدرة فاسم الله الخالق يدل على ذات الله وصفة الخالق بالمطابقة ، وعلى صفة الخلق بالتضمن وعلى ذات الله بالتضمن ولكن العلم والقدرة من لوازم صفة الخلق ، فالعاجز والجاهل لا يخلق ولذلك لما ذكر الله خلق السماوات والأرض عقب بذكر ما دل عليه الخلق باللزوم فذكر القدرة والعلم ، قال ﷻ ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْماً ﴾ الطلاق ١٢

• دلالة الالتزام هى دلالة الشيء على نتيجته .

دلالة التزام : هى دلالة الشيء على نتيجته وتوقع حدوثه ، أو دلالة السبب على نتيجته أو دلالة العلة على المعلول .

كدلالة الغيوم على اقتراب المطر ، وكدلالة الفعل على رد الفعل ، فلكل فعل رد فعل بدلالة الالتزام ، وكل رد فعل ناشئ عن فعل باللزوم ودلالة الالتزام من إضافة المسبب الى السبب . (١)

ومثال دلالة الالتزام :– كمثل السيارة والمصنع فكما أن السيارة تدل باللزوم على المصنع ، فأن المصنع يدل بالالتزام على السيارة ، والبذرة الشجرة ، فالشجرة تدل على البذرة بدلالة اللزوم ، والبذرة تدل على الشجرة بدلالة الالتزام

وأغلب البلاء الذي يلحق بالناس سببه الغفلة عن لازم الأقوال والأفعال ، ولذلك ثبت عند البخاري من حديث أبي هريرةَ أن رسولَ اللّه ﷺ قَالَ : " إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ) . (٢) (٣)

---

(١) حاشية الصبان على شرح الملوى ص ٣٣ بتصرف ، ط / دار الكتب العلمية بيروت

(٢) البخارى ٦١١٣

(٣) كل ما مضى من الدلالات وأمثلتها منقول بتصرف يسير من القواعد المثلى للعلامة العثيمين ، وكتاب اصول العقيدة للرضواني .

المُصطلحات الشرعية التى تُستخدم فى باب الايمان وبيان مدلولاتها

بيان مدلولات بعض المُصطلحات التى تُستعمل فى باب الايمان

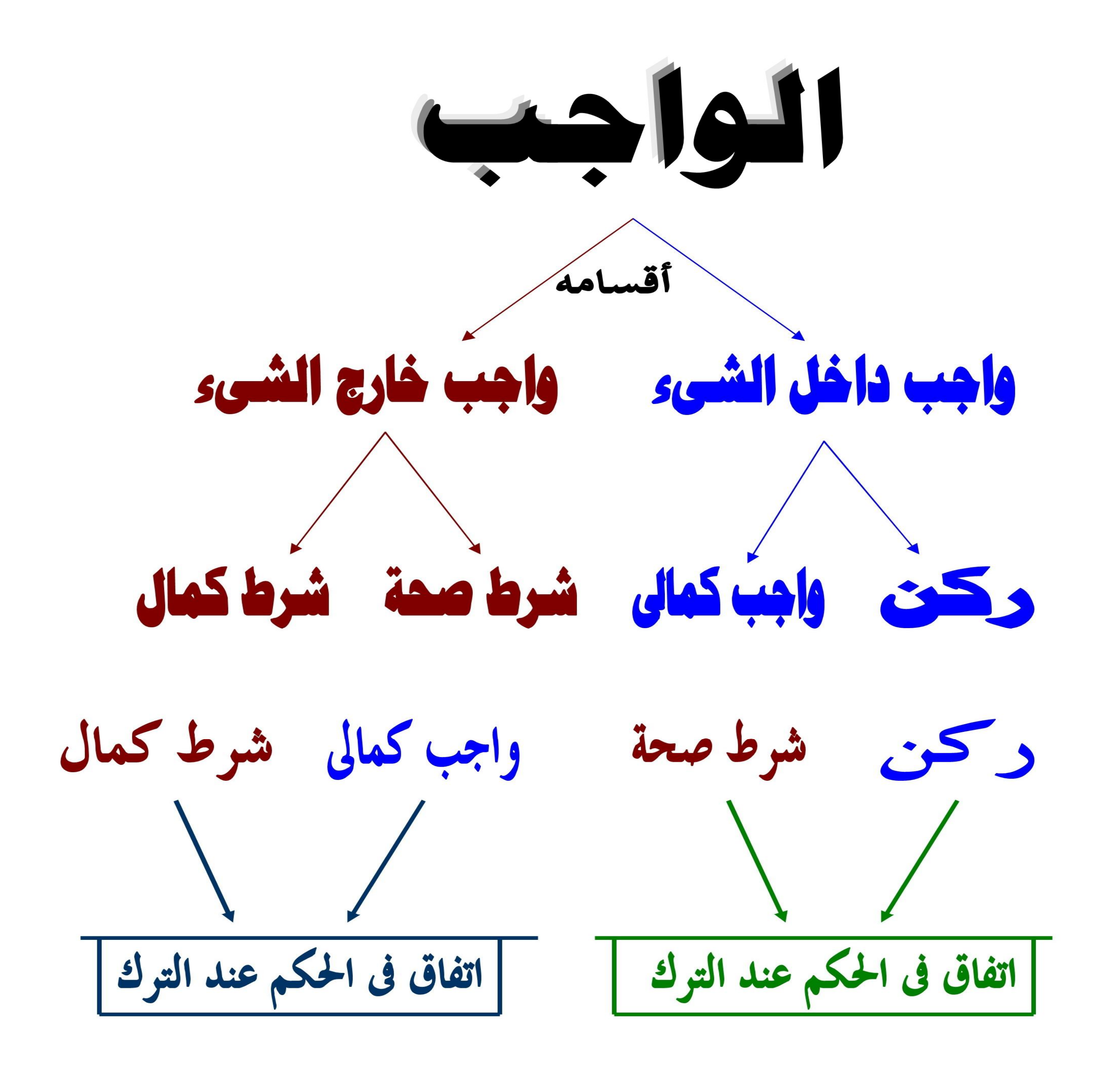
الواجب والركن والشرط بنوعيه (شرط صحة – شرط كمال) و الاصل و الفرع و الحقيقة و الكمال

الواجب فى اللغة : اللازم و يُستعمل بمعنى الساقط . (١)

الواجب اصطلاحاً : هو ما أمر به الشرع على سبيل الإلزام

حكم الواجب : من أداه أُثيب عليه ومن تركه عوقب عليه

والواجب منه ما هو واجب داخل الشيء أى جزء منه ، ومنه ما هو واجب خارج الشيء أى ليس جزء منه



(١) لسان العرب ١ / ٧٩٣ ، لابن منظور الأفريقى المصرى ، ط/ دار صادر – بيروت

الرُكن فى اللغة : قال ابن منظور الافريقى : رُكْن الشيء جانبه الأَقوى والرُّكْنُ الناحية القوية وما تقوّى به من مَلِكٍ وجُنْدٍ وغيره وبذلك فسر قوله عز وجل فتَوَلَّى برُكْنه ودليل ذلك قوله تعالى فأَخذناه وجنودَه أَي أَخذناه ورُكْنَه الذي تولى به والجمع أَرْكان ، وأَركانُ كل شيء جَوانبه التي يستند إليها ويقوم بها . اهـــ (١)

الرُكن اصطلاحاً : الركن هو ما يتركب منه حقيقة الشيء ، فهو الجزء الذّاتيّ الّذي تتركّب الماهيّة منه ومن غيره بحيث يتوقّف قيامها عليه .

حكم الركن : بوجوده يوجد الشيء وبانتفائه او الانتقاص منه ينتفى الشيء ويذهب

الشرط فى اللغة : العلامة ، ومنه قوله تعالى : فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا ، أي علاماتها . (٢)

الشرط اصطلاحاً : وصف ظاهر منضبط خارج عن ماهية الشيء وحقيقته أى ليس جزءا منه

حكم الشرط : يلزم من عدمه العدم ، ولا يلزم من وجوده وجود

الجامع بين الأركان و الشروط

أنّها ما يتوقّف عليها صحّة العمل ، فلا يكون العمل صحيحا إلا باستيفاء شروطه وأركانه ، وإذا فُقد شَرطاً أو رُكناً واحداً فأكثر بطل العمل .

الفرق بين الشروط والاركان

أنّ الشّرط يكون خارجاً عن العمل مُنفصلا عن ماهيته كالوضوء بالنّسبة للصّلاة .
والرّكن يكون ضمنَ العمل داخلا فى ماهيته وجزء منه لا يقوم الشيء الا به كتكبيرة الإحرام بالنّسبة للصّلاة .

ونضرب مثال الشروط بالنسبة للايمان

العقل = شرط صحة للايمان

البلوغ = شرط كمال للايمان

فالعقل شرط للايمان ، ولا يكون الانسان مؤمناً الا اذا كان عاقل ، والعقل ليس جزء من الايمان ، ولكن بدون العقل لا يكون الايمان ولا يتحقق .

والبلوغ شرط للايمان ، ولكن إن أمن أحد قبل بلوغه قُبل منه ، كما تُقبل الصلاة من غير البالغ وتصح امامته .

---

(١) لسان العرب ١٣ / ١٨٥ لابن منظور الأفريقى المصرى ، ط/ دار صادر – بيروت

(٢) لسان العرب ٧ / ٣٢٩ ، لابن منظور الأفريقى المصرى ، ط/ دار صادر – بيروت

ونضرب مثال للاركان بالنسبة للايمان

قول القلب = المعرفة أى (العلم) ، ولا يكون الانسان مؤمناً باتفاق الا اذا علم ، والمعرفة أى العلم جزء من الايمان وموقعه ركن من أركان الايمان ، وبدون العلم لا يكون إيمان ولا تقوم حقيقة الايمان عند أحد الا بالمعرفة (العلم) .

ويأتى سؤال أخر وهو : كيف نُميز بين الشرط والركن ونفرق بينهما ؟

والجواب : ننظر فى النصوص التى تتحدث عن هذا الشيء فكل ما هو يفوت هذا الشيء بفواته ، فهو إما شرط صحة أو ركن ، فاذا كان جزء من الشيء ولكن يفوت الشيء بفواته فهو ركن ، واذا كان خارج عن الشيء ولكن يفوت الشيء بفواته فهو شرط صحة ، واما اذا كان جزء من الشيء ولكن لا يفوت الشيء بفواته فهو واجب كمالى فى هذا الشيء ، وأما اذا كان خارج عن الشيء ولكن لا يفوت الشيء بفواته فهو شرط كمال .

الاصل : هو مُصطلح شرعى ورد فى القران الكريم

قال الله تعالى : (ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ) ابراهيم ٢٤

والاصل لغة : من مادة (أصل) والأَصْلُ أَسفل كل شيء وجمعه أُصول . اهـــ (١)

مصطلح (أصل) = الإيمان فى حديث جبريل = الباطن = قول القلب وعمل القلب = توحيد الإثبات والمعرفة

الفرع : هو مُصطلح شرعى ورد فى القران الكريم

قال الله تعالى : (ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ) ابراهيم ٢٤

الفرع لغة : من مادة (فرع) وفَرْعُ كلّ شيء أَعْلاه والجمع فُرُوعٌ . اهـــ (٢)

مُصطلح (فرع) = الإسلام فى حديث جبريل = الظاهر = قول اللسان وعمل الجوارح = توحيد العبادة

ملحوظة هامة تختص بالفرع وهى أن الشهادتين ليست من أصل الإيمان بل من فرع الايمان ، والدليل :

حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ ، عَنِ ابْنِ عَجْلانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : " الإِيمَانُ سِتُّونَ، أَوْ سَبْعُونَ ، أَوْ بِضْعَةٌ وَاحِدُ الْعَدَدَيْنِ : أَعْلاهَا شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ " . اهـــ (٣)

وقد بينا من قبل أن الفرع كما قال ابن منظور : فَرْعُ كلّ شيء أَعْلاه والنبى قال أن أعلى الايمان الشهادتين فقول اللسان وعمل الجوارح من فروع الايمان = أعلاها = الظاهر = الاسلام فى حديث جبريل = توحيد العبادة

---

(١) لسان العرب ١١ / ١٦ لابن منظور الأفريقى المصرى ، ط/ دار صادر – بيروت

(٢) لسان العرب ٨ / ٢٤٦ ، لابن منظور الأفريقى المصرى ، ط/ دار صادر – بيروت

(٣) مُصنف ابن ابى شيبة ٢٦٧٤٩ ، مسند أحمد ٨٧٧٠

فهذا استشهادنا من الكتاب والسنة ، نأتى بالكلمة ومدلولها من اللغة والشرع نفسه ولا نُخالف بذلك علم الاصول فلا يُزايد أحد ويقول بأن هذا فهمى أنا ، أو أن ذلك كلام من عندى ، كلا بل هذا ما دلت عليه اللغة والشرع وأقوال الصحابة والقواعد الاصولية ، ولا يقول أحد لا مُشاحة فى الاصطلاح ، فهذه قاعدة سليمة ولكن بشرط أن لا تُخالف المُصطلحات الشرعية وما دلت عليه من معانى ، وبالفعل المُصطلحات المُحدثة التى استخدمها كثير من العلماء تناقضوا فيها واستخدموا للمصطلح الواحد اكثر من معنى ، وأيضاً استخدموا مُصطلحات شرعية فى غير موضعها ، وقد احتج المُرجئة والخوارج بكلامهم ، فوجب رد الامر للشرع واللغة لتفصل فى الامر ، فلا يسع أحد الخروج عن ما دلت عليه النصوص الشرعية من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة وقد بينت مدلولاتها فيما مضى .

وبقى أن نُبين أخطاء أهل العلم فى استحدامهم للمُصطلحات فى باب الإيمان

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية (إنَّ كثيراً من نزاع الناس سببه ألفاظ مُجملة مُبتدعة ، ومعان مُشتبهة ، حتى تجد الرجلين يتخاصمان ويتعاديان على إطلاق ألفاظ ونفيها ، ولو سُئل كل منهما عن معنى ما قاله لم يتصوره فضلاً عن أن يعرف دليله ، ولو عرف دليله لم يلزم أنَّ من خالفه يكون مُخطئاً ، بل يكون فى قوله نوع من الصواب ، وقد يكون هذا مُصيباً من وجه ، وهذا مُصيباً من وجه ، وقد يكون الصواب فى قول ثالث . اهـــ (١)

ومما زاد الخلاف فى الايمان تعقيداً ، هو استخدام بعض أهل العلم لُمصطلحات مُحدثة اختلفوا على معناها ومدلولاتها وليس هذا فحسب بل استخدموا مُصطلحات شرعية ولكن بغير مدلولاتها التى وردت فى الشرع ، واليكم بيان ذلك :

فمنها مُصطلحات مُحدثة غير شرعية واختلفوا على معناها مثل : (جنس العمل ، أحاد العمل)

ومنها مُصطلحات شرعية ووضعية ولكن بخلاف المدلولات الشرعية مثل (حقيقة الإيمان ، شرط صحة ، شرط كمال)

١ – مُصطلح (جنس العمل) :

الجِنْسُ فى اللغة : الضَّربُ من كل شيء وهو من الناس ومن الطير ومن حدود النَحْوِ والعَرُوضِ والأَشياء جملةٌ ... والجِنْسُ أَعم من النوع . اهـــ (٢)

أما عن الجنس فى الشرعا (إصطلاحاً) : فلم يرد مُصطلح (الجنس) فى الشرع لا فى الكتاب ولا فى السنة ولا نطق به الصحابة الكرام رضوان الله عليهم

و الجِنْسُ فى اصطلاح المنطقيين : ما يدل على كثيرِينَ مُختلفِينَ بالأنواع ، فهو أعمُّ من النوع ، فالحيوان جنس ، والإِنسان نوع . اهـــ (٣)

---

(١) مجموع الفتاوى ١٢ / ١١٤

(٢) لسان العرب ٦ / ٤٣ ، لابن منظور ، ط/ دار صادر – بيروت ، تاج العروس للزبيدى ومُختار الصحاح

(٣) المعجم الوسيط ١ / ١٤٠ ، لنخبة من علماء اللغة بتحقيق / مجمع اللغة العربية ، ط / دار الدعوة

و الجِنْسُ فى علم الأحياء : أحد الأقسام التصنيفية ، أعلى من النوع وأدنى من الفصيلة

و الجِنْسُ عند الفقهاء والاصوليين : بكسر الجيم وسكون النون ، جمع أجناس ، النوع والاصل . اهــ (١)

قلت (على بن شعبان) : فالجنس فى اللغة وعند علماء الاصول شيء مُحدد على سبيل الاجمال وليس على سبيل التخصيص والتفصيل ، أى كما قال ابن سِيدَه : النّاسُ جِنْسٌ والإبِلُ جِنْسٌ والبَقَرُ جِنْسٌ والشَّاءُ جِنْسٌ .

فأين التخصيص والتفصيل عند من يستخدم مُصطلح جنس العمل أى أننا سنقول بقولهم تماشياً بـــ (جنس العمل)

أى أن أعمال الجوارح كلها جنس وهذا إجمال ، فأين التفصيل فى ما يتحقق به الايمان ابتداً وما بتركه يفوت الايمان ؟

فما هو حد (عمل الجوارح) الذى لا يتحقق الإيمان ولا يصح إلا به ؟!
هل هو عمل الجوارح كله ؟
أم الصلاة ، والزكاة ، والحج ، والصيام جميعاً ؟
أم واحد من هذه – تعييناً – ؟ أم بعض دون بعض ؟
أم ليس واحداً منها – مُطلقاً – ؟
أم أى واجب – من غيرها – ؟
أم أي عمل – واجباً – كان أم غير واجب – ولو كان مستحبا – كإماطة الاذى عن الطريق ؟
هل هو (أى فرد من أفراده) ؟ أم (حده الأدنى) – منه – ؟
وما المُبقى لصاحبه فى دائرة الإسلام ؟
وكذلك : ما المخرج له منها ؟! . اهــ

ولما سُئل بعض أهل العلم الذين يُدافعون حميةً عن بعض أهل العلم الذين لا يُكفرون تارك الصلاة ، أجاب بما يَنُم عن هذه الحمية العمياء ، والتى بسببها ، لايزال كثير من طلبة العلم فى حيرة من أمرهم ، وإليكم الدليل :

السؤال الأول : عن حد العمل الذى لا يصح الإيمان إلا به ؟
ومن لا يكفر تارك الصلاة هل يكون الأعمال عنده شرط كمال ؟

الجواب : قال الشيخ صالح آل الشيخ – حفظه الله – : (العمل الآن الذى يشترط للإيمان هو جنس العمل واضح هو جنس العمل بالاتفاق أو الصلاة عند من قال بكفر تاركها ، إذا عمل عملا تقرب به إلى الله جل وعلا بإخلاص عندهم صح إيمانه ، عمل أى عمل واحد ، عند من لا يقول بكفر تارك الصلاة ، يقولون هذا لا صلى ولا صام ولا زكى ولا حج ولكنه برّ والديه تقربا إلى الله يقولون هذا عمل ، صار إيمانه تبعه عمل الذى هو عمل بدنى تقرب به إلى الله ، والذين يقولون بتكفير تارك الصلاة يقولون لا لازم الصلاة واضح ، هذه أقل الأعمال ، يعنى هو لو أتى بعمل غيرها ما يصح إيمانه ، أيضا هناك من يقول لابد من الأركان الخمسة هذا قول لبعض أئمة الحديث أنه هي الأركان

---

(١) معجم لغة الفقهاء لمحمد قلعجى ١ / ١٦٧ ، ط / دار النفائس بيروت لبنان

يعني أن من ما صلى ولا زكى ولا صام ولا حج ، كيف يصير مسلما ، لكن الجميع متفقون على أن العمل ركن ، فكيف يوجه هذا الحديث ؟ يقول زائد على قدر الإيمان ، الإيمان الذي هم كل على حسب ما وجه له ، وفقكم الله سبحانك اللهم وبحمدك . اهـ (١)

قلت (على شعبان) : سبحان الله ، من أجل أن لا يُلصق قول سوء بأحد من العلماء الذين لا يُكفرون تارك الصلاة يقول على الله ما لا يعلم ، أهذا هو التوحيد ؟ !!
أى عمل هو الذى يجعل الرجل عنده حقيقة الايمان !! سبحانك ربى هذا بهتان عظيم
وهل بر الوالدين من حقيقة الايمان حتى تقوم به حقيقة الايمان ، الله المستعان على ما يصفون

ان العمل الذى فعله هو حقيقة الايمان باعتبار المأمورات هى الصلاة فقط ، والعمل الذى يكون تركه تَرك لحقيقة الايمان باعتبار المأمورات هى الصلوات الخمس فقط .

سبحان الله ، وهل القائلون بمصطلح جنس العمل أعلم من الصحابة الذين لم يُكفرون الا تارك الصلاة ؟ !!!
اتقوا الله ، ولا تقولوا على الله وشرعه الا الحق .
وهل قال أهل العلم الذين لم يكفرون تارك الصلاة هذا الذى يقوله الشيخ صالح أل الشيخ ؟ !!
والله إن هذا الكلام إدعاء على أهل العلم الذين لم يكفرون تارك الصلاة .

لا أدرى من أين جاء الشيخ بقوله : (الجميع متفقون على أن العمل ركن) ، إن هذا محض إفتراء عليهم وعلى كتبهم وفتاويهم !!

والنبى ﷺ علمنا أن البينة على من إدعى ، أنا أتحدى من يُكذبنى ، أو يُريد الاعتراض ، أن ياتينى بقول صريح لاحد من العلماء المُتقدمين الذين قالوا بعدم كفر تارك الصلاة ، أن تارك الاعمال بالكلية كافر . والبينة على من إدعى

فقد قالوا وصرحوا فى مواضع كثيرة من كتبهم ، بأن تارك أعمال الجوارح مسلم ناج من الخلود فى النار
وحتى لو قالوا ذلك لكان منهم تناقض واضح لانهم لا يكفرون بترك أى عمل من المأمورات ، ولم يصدر ذلك التناقض الا من بعض المتاخرين مثل الشيخ محمد بن عبد الوهاب والشيخ ربيع المدخلى والشيخ محمد سعيد رسلان فهولاء وغيرهم لا يقولون بكفر تارك الصلاة ويكفرون بترك عمل الجوارح بالكلية .

الجنس يطلق على القليل والكثير . اهـ (٢)

والجِنْسِ عَلَى نَوْعَيْنِ : أَحَدُهُمَا يُقَالُ لَهُ اسْمُ جِنْسٍ جَمْعِي ، وَالثَّانِي يُقَالُ لَهُ اسْمُ جِنْسٍ إِفْرَادِيٍّ .
فَأَمَّا اسْمُ الجِنْسِ الجَمْعِي فَهُوَ : مَا يَدُلُّ عَلَى أَكْثَرَ مِن اثْنَيْنِ ، وَيُفَرَّقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَاحِدِهِ بِالتَّاءِ غَالِبًا ، تَكُونُ فِي الْمُفْرَدِ كَـ (بَقَرَةٍ) وَ (بَقَرٍ) وَ (شَجَرَةٍ) وَ (شَجَرٍ) ، وَمِنْهُ (كَلِمٌ) وَ (كَلِمَةٌ)

---

(١) شرح كتاب أصول الإيمان ، نهاية الشريط الثامن ، والقول الحق المبين على من يخاصم في إجماع علماء المسلمين ص ١٠٣

(٢) التعريفات للجرجانى ٢٥/١ ، ط / دار الكتب العلمية بيروت والتعريفات الفقهية ١/ ٢٨ للبركتى ، ط / دار الكتب العلمية بيروت

أَمَّــا اسْمُ الجِنْسِ الإِفْــرَادِي فَهُوَ : مَا يَصْــدُقُ عَلَى الكَثِيــرِ وَالقَلِيــلِ وَاللَّفْظُ وَاحِدٌ ، كَ (مَاءٍ) وَ (ذَهَبٍ) وَ (خلٍ) وَ (زَيْتٍ) . اهــ (١)

قلت (على بن شعبان) : فالحاصل أن كلمة جنس تُطلق على القليل والكثير (الجمعى والافرادى)
فأيهما يقصد من ينطق بهذا المُصطلح ؟
فاذا بين القائل بمصطلح (جنس العمل) انه يقصد الجنس الجمعى تحقق جنس العمل باى من المُستحبات !!!
واذا قال أنه يقصد الجنس الإفرادى طُلب منه تبين ذلك وتحديده ، ولن يجد قائل ذلك فى ما ينطبق عليه من أعمال الجوارح من المأمورات إلا الصلاة فقط ، وحينها يتبين له سبب تخبطه وهو أنه أحدث مُصطلحات لا فائدة منها .

فلفظة الجنس مُجملة وليس فيها تحديد كــ حليب فهو يُطلق على القليل والكثير فأين التحديد فيه ؟
والجواب أننا لا نستطيع التحديد من لفظة الحليب

فكل الذى استخدم هذه اللفظة إما أنه وضع لها ضوابط غير شرعية خالف فيها صريح الكتاب والسنة ، وناقض فيها نفسه كما سيأتى بيانه بعد قليل
أو أن البعض ممن استخدم هذا المُصطلح جعل الايمان يتحقق ويقوم بأى واجب بل بأى عمل حتى ولو كان مُستحب
أو انه لم يضع لها قيود ولا شروط وترك الامر على إجماله فحصلت الاوهام والاخطاء ومُصادمة النصوص والاصول

وهذا المُصطلح (جنس العمل) أول من تكلم به فى باب الايمان هو شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله

قال شيخ الاسلام (فَكَذَلِكَ مِنْ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ بَلْ وَلَا أَكْثَرُهُمْ فَهَؤُلَاءِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا مِمَّنْ تَحَقَّقُوا بِحَقَائِقِ الْإِيمَانِ الَّتِي فَضَّلَ اللَّهُ بِهَا غَيْرَهُمْ وَلَا تَرَكُوا وَاجِبًا عَلَيْهِمْ وَإِنْ كَانَ وَاجِبًا عَلَى غَيْرِهِمْ وَلِهَذَا كَانَ مِنْ الْإِيمَانِ مَا هُوَ مِنْ الْمَوَاهِبِ وَالْفَضْلُ مِنْ اللَّهِ فَإِنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْعِلْمِ وَالْإِسْلَامُ الظَّاهِرُ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ) . اهــ (٢)

و قال شيخ الاسلام أيضا : وقد تقدم أن جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب ، وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع . اهــ (٣)

وقد بين شيخ الاسلام مقصوده من مُصطلح (جنس العمل) وأنه جنس مخصوص بالصلاة فقط ، فقال :
" فإن الإيمان عند أهل السنة والجماعة قول وعمل كما دل عليه الكتاب والسنة واجمع عليه السلف وعلى ما هو مقرر في موضعه فالقول تصديق الرسول والعمل تصديق القول فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا والقول الذي يصير به مؤمن قول مخصوص وهو الشهادتان فكذلك العمل هو الصلاة " . اهــ (٤)

---

(١) مِنْحَــةِ الجَلِيلِ لــ مُحَمَّــد مُحْيِي الدِّينِ عَبْدُ الحَمِيدِ ١ / ١٥ ، ط / دار التراث القاهرة ، وهى حاشية على شرح ابن عقيل
(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٧ / ٣٣٩
(٣) مجموع الفتاوى ٧ / ٦١٦
(٤) شرح العمدة لابن تيمية ص ٨٦ ، ط / دار العاصمة الرياض ، السعودية

• **تطبيق عملى بيانى للدلالات فى باب الإيمان .**

الايمان بدلالة المُطابقة فى اللغة : هو التصديق قال تعالى (وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ) يوسف ١٧

قال ابن منظور : الإيمانُ ضدُّ الكفر والإيمان بمعنى التصديق ضدُّه التكذيب يقال آمَنَ به قومٌ وكذَّب به قومٌ ... وفى التنزيل العزيز (وما أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لنا) أَي بمُصدِّق ، والإيمانُ التصديقُ ، وأَما الإيمانُ فهو مصدر آمَنَ يُؤْمِنُ إيماناً فهو مُؤْمِنٌ واتَّفق أَهلُ العلم من اللُّغَوِيّين وغيرهم أَن الإيمانَ معناه التصديق . اهـ (١)

الايمان شرعاً : هو التصديق ظاهراً وباطناً باقوال وأفعال يزيد بفعل المامورات وينقص بفعل المنهيات .

والدليل على هذا التعريف ما يلى :-

أما عن دليل التصديق يكون ظاهراً وباطناً فـــهو

قول الله تعالى عن تصديق الباطن : (ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ () الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ) البقرة ٢ / ٣

وقال الله تعالى عن تصديق الظاهر : (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ () وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ () فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ) المرسلات ٤٧ / ٥٠ ، فبين بمفهوم المُخالفة أنهم لو ركعوا لكانوا بذلك مُصدقين ، والركوع من أعمال الجوارح

و أما عن دليل أن الايمان أقوال وأفعال فـــهو

ما رواه مسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : " الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً ، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ " . (٢)

والشاهد أن النبى جعل الإيمان أقوال وأفعال ، فلا اله الا الله قول باللسان والحياء عمل قلبى وإماطة الاذى عن الطريق من أعمال الجوارح، والادلة كثيرة جداً

و أما عن دليل أن الايمان يزيد وينقص فـــهو

قول الله تعالى عن زيادة الإيمان (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ) الانفال ٢

وقد جعل الله ورسوله أقوال وأفعال مخصوصة من المأمورات والمنهيات يتحقق الإيمان بها ، اذا وجدت وجد الإيمان وتحقق فى العبد ، واذا انتفت هذه الاقوال والأفعال المخصوصة لم يكن العبد مؤمناً ، واذا حققها ثم انتفت أو انتقص العبد منها ذهب ايمانه وارتد عن الدين الاسلامى الى الكفر ، وسيأتى بيان ذلك فى موضعه فى أركان الايمان وما يقوم به الايمان ، أى (حقيقة الايمان للاركان الاربعة)

---

(١) لسان العرب ١٣ / ٢١ لابن منظور الأفريقى المصرى ، ط/ دار صادر – بيروت

(٢) مسلم ٣٧

والايمان فى الشرع جاء على معنيين ، معنى عام مُطلق ، ومعنى خاص مُقيد

والايمان فى الدين الاسلامى باعتبار القائم به دل بدلالة المُطابقة على أربع أركان وهم :-

(قول القلب ، عمل القلب ، قول اللسان ، عمل الجوارح)

وستأتى الادلة على التسمية بتلك المُصطلحات وموقعها من الإيمان وموقعها فى جسد الانسان

ودل كل ركن فى هولاء الاركان الاربعة بدلالة المُطابقة على قسمين فى كل ركن وهما :-

١ – حقيقة الإيمان ←—— (واجبات = أركان فى الايمان و مُحرمات = نواقض للايمان)

٢ – كمال الإيمان ←—— (واجبات كمالية فى الايمان + مُستحبات و مُحرمات تنفى الكمال + مُكروهات)

ودل كمال الإيمان على قسمين وهما :-

١ – كمال الإيمان الواجب ←—— (واجبات – مُحرمات)

٢ – كمال الإيمان المُستحب ←—— (مُستحبات – مُكروهات)

ودل كل قسم من هولاء على احتوائه على قسمين وهما :-

١ – المأمورات ←—— (واجبات – مُستحبات)

٢ – المنهيات ←—— (مُحرمات – مُكروهات)

الإيمان

حقيقة الإيمان

فعل

المأمورات = (أركان الايمان)

المنهيات = (نواقض الإيمان)

كمال الإيمان الواجب

فعل

المأمورات = (واجبات كمالية)

المنهيات = (نقص أو نفى كمال الايمان الواجب)

كمال الإيمان المُستحب

فعل

المأمورات = (مُستحبات)

المنهيات = (نقص أو نفى كمال الايمان المُستحب)

ودلت المأمورات والمنهيات فى كل قسم من أركان الايمان الاربعة على أقوال وأفعال مخصوصة بينتها الشريعة الاسلامية بنصوص مُحكمة غاية فى الاحكام علمها من علمها وجهلها من جهلها ، وسيأتى ذكرها بالتفصيل .

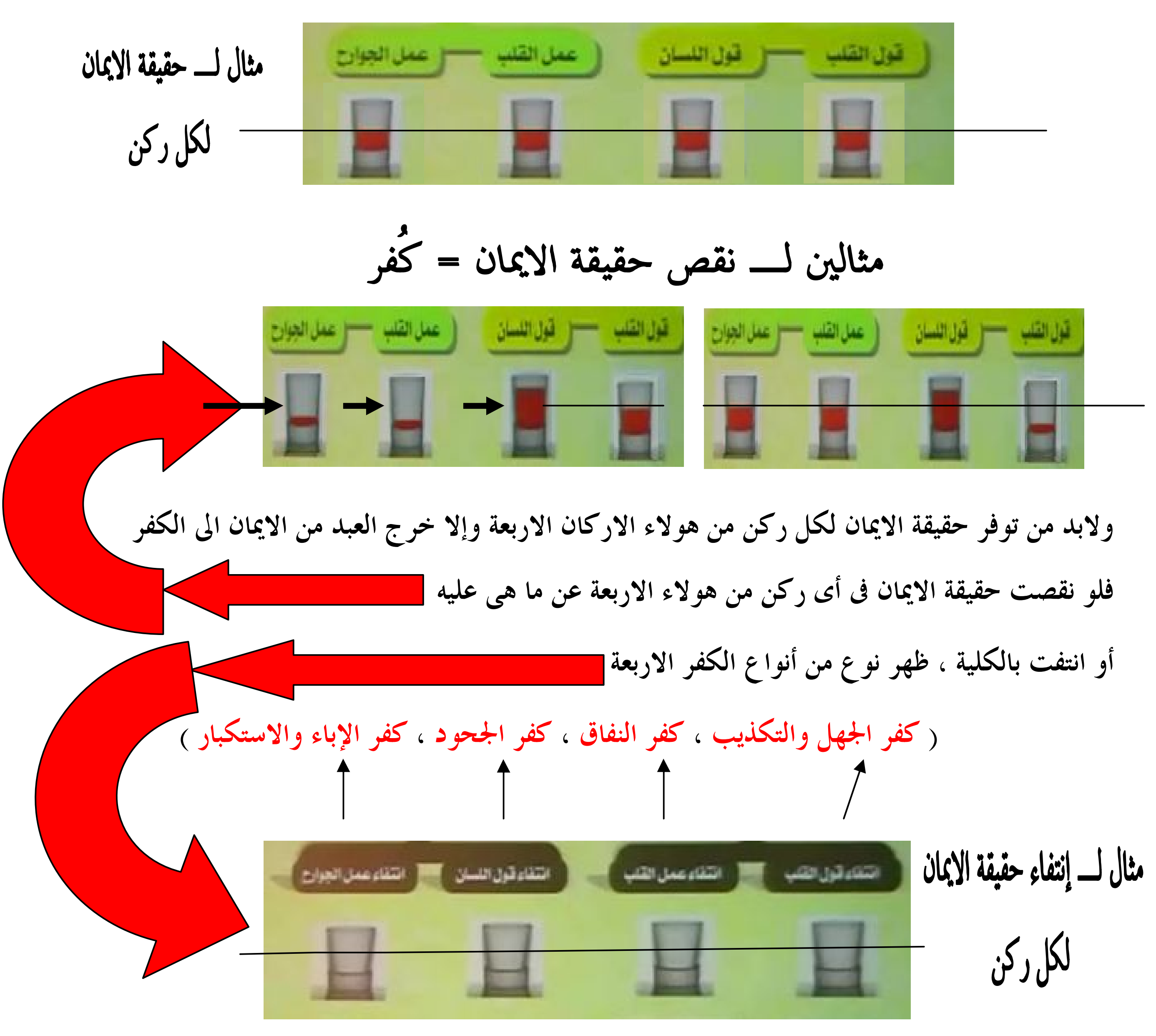
وإليكم الادلة على المُصطلحات والدلالات للايمان وأقسامه من الكتاب والسنة وأقوال وأفهام الصحابة :-

دلالة أركان الايمان الاربعة بدلالة المُطابقة على قسمين وهما :

١- حقيقة الإيمان

٢- كمال الإيمان

معنى حقيقة الايمان :- وهو مُصطلح شرعى ورد فى القران والسنة والمقصود به بما يصير المرء مُسلماً وبما يصح إسلامه ويدخل الجنة ولا يُخلد فى النار ، والزيادة والنقصان المعروفة فى الايمان لا تدخل على هذا القسم أى (حقيقة الايمان) بل النقصان فيه كفر وردة تُخرج من الدين



ولابد من توفر حقيقة الايمان لكل ركن من هولاء الاركان الاربعة وإلا خرج العبد من الايمان الى الكفر

فلو نقصت حقيقة الايمان فى أى ركن من هولاء الاربعة عن ما هى عليه

أو انتفت بالكلية ، ظهر نوع من أنواع الكفر الاربعة

(كفر الجهل والتكذيب ، كفر النفاق ، كفر الجحود ، كفر الإباء والاستكبار)

فسواء نقصت حقيقة الإيمان أو انتفت بالكلية فى أى ركن ظهر نوع من الكفر

والدليل على هذا المُصطلح (حقيقة الايمان) من القران :-

" إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ () الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ () أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا " الانفال ٢ ، ٤

قال الامام مُحمد بن نصر المروزى : (فَوَصَفَهُمْ بِحَقِيقَةِ الْإِيمَانِ بَعْدَ قِيَامِهِمْ بِالْأَعْمَالِ) . اهـــ (١)

فلا حقيقة للايمان بغير العمل ، والعمل منه ما هو من حقيقة الايمان كالصلاة ، ومنه ما هو من كمال الايمان الواجب كالزكاة و الصيام و الحج ، ومنه ما هو من كمال الايمان المُستحب كالصدقة وصيام الاثنين والخميس وقيام الليل

والدليل على هذا المُصطلح (حقيقة الايمان) من السنة :-

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، أخبرنا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الْآدَمِيُّ ، حدثنا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، حدثنا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ ، أخبرنا سُلَيْمَانُ بْنُ عُتْبَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ حَقِيقَةً ، وَمَا بَلَغَ عَبْدٌ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ " . (٢)

أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ ، ثنا أَبُو دَاوُدَ ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ الْهُذَلِيُّ ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ رَبَاحٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَبْلَةَ ، عَنْ أَبِي حَفْصَةَ قَالَ : قَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ لِابْنِهِ : يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ : إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ الْقَلَمَ فَقَالَ لَهُ اكْتُبْ قَالَ رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ، يَا بُنَيَّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ : مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي . (٣)

والايمان بالقدر من حقيقة الايمان ، أى أنه باتفاق لا يكون العبد مؤمن حتى يؤمن بذلك ، فمن لم يؤمن بذلك فهو كافر وليس بمؤمن باتفاق ، فبين النبى أن مصطلح حقيقة الايمان يُطلق على الاركان التى بغيابها يذهب الايمان ولا يكون مؤمناً وفى الحديث الذى قبله أكد الصحابى عُبادة بن الصامت فهمه ذلك من كلام النبى

تنبيه هام جداً :

الايمان فى كل ركن من الاركان الاربعة يتحقق بفعل مأمور (مأمورات مخصوصة = أركان للايمان) وستأتى أمثلة لذلك ، ويتخلف الايمان ويذهب بفعل (منهيات مخصوصة = نواقض الايمان) وستأتى أمثلة على ذلك فى كل ركن

---

(١) تعظيم قدر الصلاة ١ / ٣٥٦ ، لـــ محمد بن نصر بن الحجاج الْمَرْوَزِي ، ط / مكتبة الدار – المدينة السعودية

(٢) شعب الإيمان برقم ٢١١ ، ١ / ٣٨٨ ، لـــ أبو بكر البيهقى ، ط / مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض السعودية

(٣) السنن الكبرى ٢٠٨٧٥ ، للبيهقى ، ط / دار الكتب العلمية ، بيروت ، الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث ١ / ١٣٦ ، للبيهقى ط / دار الافاق الجديدة ، بيروت

أمثلة على اثر الانتفاء أو النقصان من حقيقة الايمان فى ظهور الكفر

تقدم من قبل أن قسم حقيقة الايمان لا تدخل عليه الزيادة والنقصان المعروفة عند اهل السنة والجماعة وأن أى نقص فى هذا القسم يخرج العبد بسببه من الدين او لا يدخل الدين اصلاً حتى تكون حقيقة الايمان تامة وساضرب عدة أمثلة من الكتاب والسنة تبين هذا وتوضحه :-

المثال الاول : وهو فى الايمان بالله (وهو ركن من اركان الايمان الستة)

ولينتبه ان الركن من حقيقة الايمان ، فلو انتفى او نقص منه اى شيء ذهب الايمان كله ، وظهر نوع من انواع الكفر الاربعة

فمثلاً من حقيقة الإيمان ان يؤمن العبد ان الله سبحانه إله واحد ولا اله غيره ويكون ذلك بالحقيقة التى جعلها الله وتكون حقيقة تامة لا نقصان فيها ، فلو أمن العبد وأتى بها غير تامة وانتقص منها لم يكن مؤمناً ويكون كافراً ومثال ذلك فى قول الله سبحانه وتعالى :-

(لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ) المائدة ٧٣

فهولاء النصارى امنوا بالله مع الانتقاص من حقيقة الايمان ، فلم تتم عندهم حقيقة الايمان ، مع أن عندهم ايمان ومعرفة بالله ولكن لم تقوم بذلك حقيقة الايمان عندهم حتى يتحقق لهم الايمان ، وذلك بالدخول فى الاسلام .

المثال الثانى : وهو فى الايمان بالرسل (وهو ركن من اركان الايمان الستة)

والركن من حقيقة الايمان فلو انتفى او نقص منه اى شيء ذهب الايمان كله وظهر نوع من انواع الكفر الاربعة

فمثلاً من حقيقة الإيمان ان يؤمن العبد بكل الانبياء جميعاً لتكون الحقيقة تامة لا نقصان فيها ، فلو أمن العبد بكل الانبياء الا نبى واحد لكانت حقيقة الايمان غير تامة لانه انتقص منها ولم يكن مؤمناً بذلك بل يكون كافراً

ومثال ذلك فى قول الله سبحانه وتعالى :-

(إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا () أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا) النساء ١٥٠ ، ١٥١

فلو كفر العبد بكل الانبياء كان كافراً وكذلك لو كفر بنبى واحد كان ايضاً كافراً ولا فرق ، فاما ان تاتى الحقيقة تامة واما كان كافراً على درجات يعنى كافر بنسبة ١٠٠ * ١٠٠ أو بنسبة ٥٠ أو ٤٠ أو ١٠ أو ١ المهم دخل فى الكفر ان لم تكون الحقيقة تامة ولم يتحقق له الايمان المطلوب منه

قال الله سبحانه وتعالى : (كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ) الشعراء ١٠٥

مع أن قوم نوح لم يُرسل الله لهم الا نوح عليه السلام ولكنهم لما كذبوه فقد كذبوا بباقى المرسلين

المثال الثالث : وهو فى الايمان بالملائكة (وهو ركن من اركان الايمان الستة)

والركن من حقيقة الايمان فلو انتفى او نقص منه اى شيء ذهب الايمان كله وظهر نوع من انواع الكفر الاربعة

يقول الله تعالى : (قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ () مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ) البقرة ٩٧ ، ٩٨

فلو كفر العبد بكل الملائكة كان كافراً وكذلك لو كفر بملك واحد من الملائكة كان ايضاً كافراً ولا فرق ، فاما ان تاتى الحقيقة تامة واما كان كافراً على درجات يعنى كافر بنسبة ١٠٠ * ١٠٠ أو بنسبة ٥٠ أو ٤٠ أو ١٠ أو ١ المهم دخل فى الكفر ان لم تكون الحقيقة تامة ولم يتحقق له الايمان منه

المثال الرابع : وهو فى الايمان بالكتب (وهو ركن من اركان الايمان الستة)

والركن من حقيقة الايمان فلو انتفى او نقص منه اى شيء ذهب الايمان كله وظهر نوع من انواع الكفر الاربعة

يقول الله تعالى : (أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ) البقرة ٨٥

وقال تعالى (آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ) البقرة ٢٨٥

فلو كفر العبد بكل الكتب كان كافراً وكذلك لو كفر بكتاب واحد من الكتب السماوية كان ايضاً كافراً ولا فرق بل حتى لو أمن بكل الكتب ولكنه جاء على كتاب واحد منهم اياً كان هو وقامن ببعض ما فيه وكفر ببعض ما فيه لم يكن بذلك مؤمن لعدم تحقق الايمان وكان كافراً بذلك ، فإما ان تاتى الحقيقة تامة واما كان كافراً على درجات يعنى كافر بنسبة ١٠٠ * ١٠٠ أو بنسبة ٥٠ أو ٤٠ أو ١٠ أو ١ المهم دخل فى الكفر ان لم تكون الحقيقة تامة

المثال الخامس : وهو فى الايمان باليوم الاخر (وهو ركن من اركان الايمان الستة)

والركن من حقيقة الايمان فلو انتفى او نقص منه اى شيء ذهب الايمان كله وظهر نوع من انواع الكفر الاربعة

يقول الله تعالى : (الم () ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ () الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ () وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ () أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) البقرة ١ / ٥

فلابد حتى يتحقق الايمان أن يؤمن العبد إجمالاً بكل ما أخبر الشرع به عن اليوم الاخر من بعث وحساب وثواب وعقاب (جنة ونار) ونزول المسيح وخروج الدجال وخروج الدابة والمهدى والميزان التى توزن فيه الاعمال و ...... الى غير ذلك ، فلو أمن العبد بكل ما فى اليوم الاخر وكفر بشيء واحد من هولاء لم يكن بذلك مؤمناً بل يكون كافراً لعدم إتمامه لحقيقة الإيمان .

ويتكرر نفس الامر فى الركن السادس أيضاً وهو الايمان بالقدر خيره وشره .

وهذا مثال بيانى لحقيقة الإيمان وكمال الإيمان معاً

على أركان الإيمان الستة على عمل من الاعمال وهو اليقين

حق اليقين

عين اليقين

نقصان الإيمان هنا كله أو بعضه ليس بكفر

من الخط الازرق الى الاعلى كمال الإيمان

من الخط الازرق الى الاحمر الظن

الشك

من الخط الازرق الى الاسفل حقيقة الإيمان

من الخط الاحمر الى الاسفل الوهم

نقصان الإيمان هنا كله أو بعضه كفر أكبر

فالخط الازرق هو علم اليقين فاى نقص عنه نزول عن علم اليقين وهذا يَذهب بسببه الايمان ويظهر الكفر الاكبر

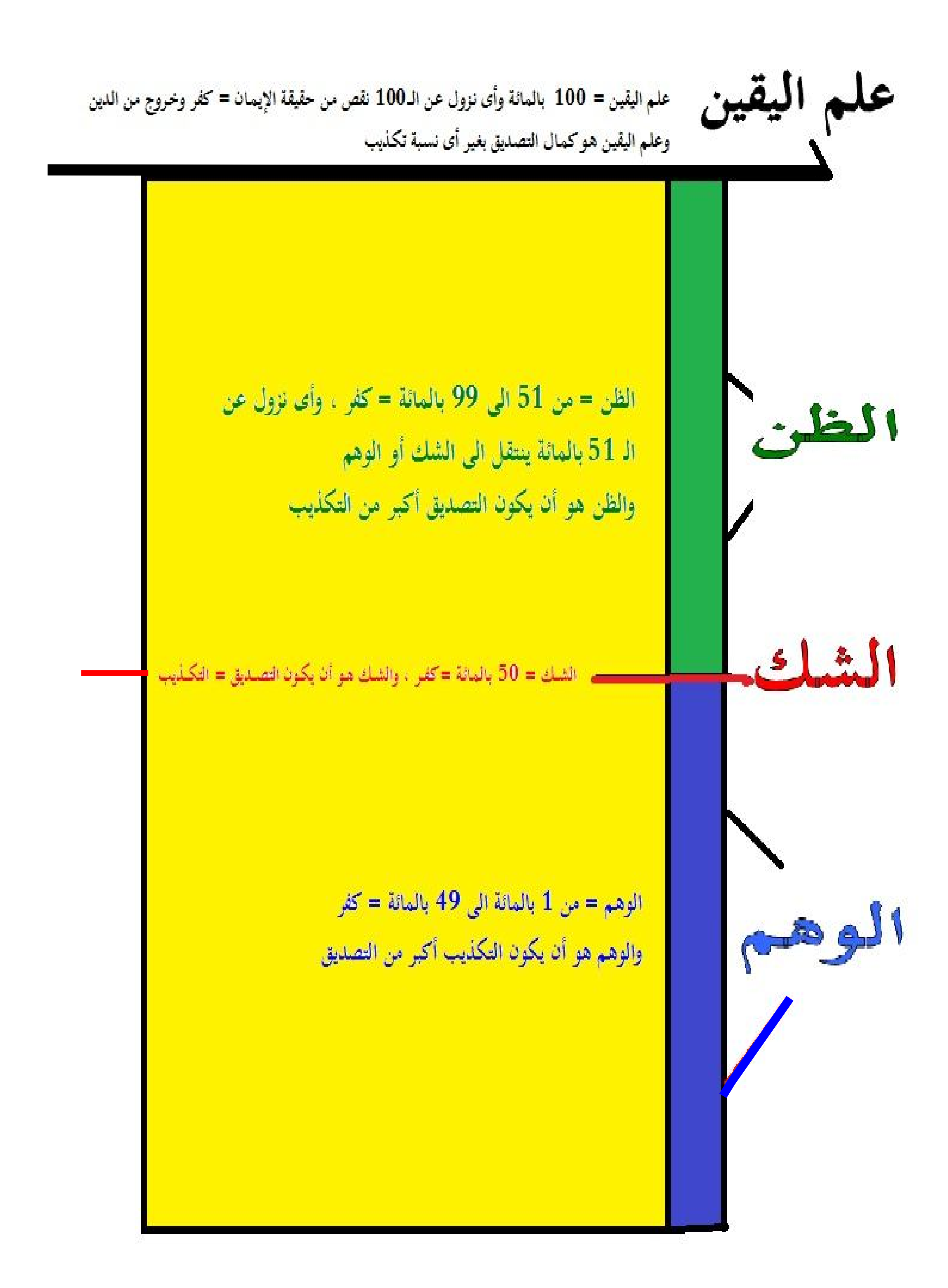
والخط الزهرى هو الظن وهو ان تكون نسبة التصديق اكبر من نسبة التكذيب وهو كفر أكبر

والخط الاحمر هو الشك وهو استواء التصديق عنده بالتصديق وهو كفر أكبر

والخط البنفسجى هو الوهم وهو ان تكون نسبة التكذيب اكبر من التصديق وهو كفر أكبر

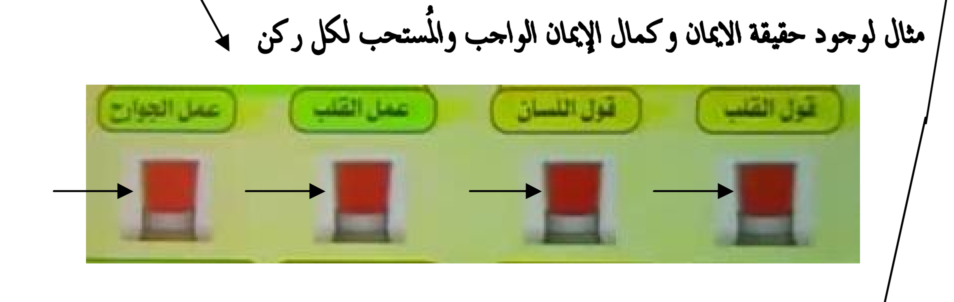
صورة توضيحية تُبين مراتب العلم الخبرى

وأثر النقصان من حقيقة الإيمان فى ظهور الكفر



معنى كمال الايمان : وهو مصطلح شرعي ورد فى السنة ، والمقصود به ما يزيد على حقيقة الايمان ، وكمال الايمان ينقسم الى قسمين ، كمال الايمان الواجب ، وكمال الايمان المُستحب ، والزيادة والنقصان المعروفة فى الايمان عند أهل السنة تدخل على هذا القسم (كمال الايمان) ، ويزيد فى هذا القسم الايمان حتى يبلغ صاحبه درجات الصديقين ، وبنقصانه وانتفائه جميعاً لا يذهب الايمان ولا يخرج من الدين .

مثال لوجود حقيقة الايمان وكمال الإيمان الواجب والمُستحب لكل ركن





مثال لـــ حقيقة الايمان لكل ركن

الدليل على هذا المصطلح (كمال الايمان) من السنة :-

حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْبِسْطَامِيُّ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا » . (١)

وكمال الايمان قد ينقص وينقص حتى يذهب كمال الايمان كله ولا يبقى منه سوى حقيقة الايمان (ما يصير به مؤمن)

ومثال ذلك من السنة :-

١ – حديث المُفلس

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ : « أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ ؟ قَالُوا : الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ ، فَقَالَ : " إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ ، وَصِيَامٍ ، وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا ، وَقَذَفَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا ، وَضَرَبَ هَذَا ، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ ، فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ " . (٢)

قلت : ففى الحديث أثبت النبى لهذا المُفلس الاسلام لان الله تقبل صلاته وصيامه وزكاته فهو مؤمن هذا أولاً ثانياً : الافعال التى فعلها من الذنوب لا تصل الى حد الكُفر الاكبر المُخرج من الملة باتفاق (شتم ، قذف ، أكل مال الناس سفك دماء ، ضرب) ، ومع ذلك النبى ﷺ يقول " فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ " والسؤال الآن : ما معنى فنيت حسناته ؟ !!

---

(١) تعظيم قدر الصلاة برقم ٤٥٣ ، ١ / ٤٤١ ، لـــ محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي ، ط / مكتبة الدار – المدينة السعودية

(٢) مسلم ٢٥٨٤

هل كل الحسنات بما فى ذلك حسنات التوحيد وعدم الشرك بالله ؟!!

لا فهذه الافعال التى مضت (شتم ، قذف ، أكل مال الناس سفك دماء ، ضرب) ليست بـــ كفر أو شرك أكبر

أقول وبالله التوفيق كما بينا قبل ذلك : المقصود نفى ما زاد عن حقيقة الايمان من الحسنات والاعمال

فهولاء المُسلمين المُفلسين لن يُخلدوا فى النار بل سيخرجون منها برحمة الله فى دفعات الشفاعة (شفاعة النبيين والملائكة والمؤمنين ، ثم أخرهم شفاعة أرحم الراحمين الذين " لم يعملوا خيرا قط = الذين فنيت حسناتهم "

فالذين فنيت حسناتهم لم يعد لهم رصيد فى صحيفة الحسنات بسبب ما أخذه الناس منهم من الحسنات ، فاصبحوا ليس لهم أى عمل خير فى صحيفة الحسنات الا حقيقة الايمان (التوحيد وعدم الشرك بالله) .

ويجب التنبه إلى قول النبى (الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ) فالمُفلس ليس فى الدنيا وكذلك من لم يعمل خيراً قط ليس فى الدنيا ، فليس فى الدنيا أحد نطق الشهادتين ثم لم يعمل خيراً قط وليس فى الدنيا أحد نطق الشهادتين وهو مُفلس

ملحوظة وتنبيه هام :- الصلاة المقصودة فى الحديث هنا النفل وليست الفريضة لآن صلاة الفريضة من حقيقة الايمان أما الزكاة والصيام والحج فالمقصود بها الفرائض والدليل على ما أقول حديث أبى هريرة : حَتَّى إِذَا أَرَادَ اللَّهُ رَحْمَةَ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، أَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَيُخْرِجُونَهُمْ وَيَعْرِفُونَهُمْ بِآثَارِ السُّجُودِ وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ ، فَكُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُهُ النَّارُ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ قَدِ امْتَحَشُوا فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ، ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ وَيَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الْجَنَّةَ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ قِبَلَ النَّارِ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذَكَاؤُهَا، فَيَقُولُ : هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فُعِلَ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَ ذَلِكَ ؟ فَيَقُولُ : لَا وَعِزَّتِكَ فَيُعْطِي اللَّهَ مَا يَشَاءُ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، فَإِذَا أَقْبَلَ بِهِ عَلَى الْجَنَّةِ رَأَى بَهْجَتَهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ الْجَنَّةَ ......) الحديث . (١)

فالحديث واضح الدلالة على أن من يُخرجهم الله من النار إنما يعرفهم الملائكة بآثار السجود فهم مُصلون بلا شك

وهنا وقفة حاسمة فاصلة يجب التنبه إليها وهى قوله ﷺ (أَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَيُخْرِجُونَهُمْ وَيَعْرِفُونَهُمْ بِآثَارِ السُّجُودِ ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ فَكُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُهُ النَّارُ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ قَدِ امْتَحَشُوا فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ

(وهنا الشاهد) ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ وَيَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الْجَنَّةَ) فبعد أن خرج من كان يَعْبُدُ اللَّهَ وعرفتهم الملائكة بآثَارِ السُّجُودِ فهم مُصلون بوضوح لا شك فيه والنبى يقول بعدها ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ ، وبعدها قال ، وهو أخر أهل النار دخولا الجنة فهذا الكلام فى الحديث يُبين حديث أبى سعيد الخدرى ﷺ ويصرف كلمة من لم يعمل خيرا قط الى أنها العمل الزائد على حقيقة الايمان

---

(١) البخارى ٨٠٦ ، مسلم ١٨٤

لان الصلوات الخمس المفروضة من (حقيقة الايمان)

قال شيخ الاسلام ابن تيمية : (ثبت فى الصحيح " أن النار تأكل من ابن آدم كل شيء الا موضع السجود فان الله حرم على النار أن تأكله ، فُعلم أن من لم يكن يسجد لله تأكله النار كله) . اهـ (١)

فالملائكة مامورة أن تُخرج من النار من كان يعبد الله ، والملائكة تعرف من ستخرجه من النار بعلامة وهى أثار السجود وقد بين الحديث أن أخر من يخرج من النار عليه أثار السجود .

وأمر أخر وهو أن حديث المُفلس جاء فيه " يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ " وكلمة " صلاة " جاءت نكرة ليست مُعرفة بالالف واللام حتى ينصرف الذهن الى الفريضة ، ودلت أدلة اخرى كحديث ابى هريرة الذى مضى ان المقصود ليس صلاة الفريضة فينصرف الذهن الى صلاة النافلة بدلالة المُطابقة ، لتطابق معنى الحديث عليها كما بينت منذ قليل .

والحاصل أن المُفلس هو مثال واضح على كمال الايمان وعلى الزيادة والنقصان فى كمال الايمان الواجب والمُستحب

٢- حديث " من لم يعمل خيراً قط "

عن أبي سعيد الخدرى ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ بِأَشَدَّ مُنَاشَدَةً لِلَّهِ فِي اسْتِقْصَاءِ الْحَقِّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ ، يَقُولُونَ : رَبَّنَا كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا وَيُصَلُّونَ وَيَحُجُّونَ ، فَيُقَالُ لَهُمْ : أَخْرِجُوا مَنْ عَرَفْتُمْ ، فَتُحَرَّمُ صُوَرُهُمْ عَلَى النَّارِ ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا قَدِ أَخَذَتِ النَّارُ إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ ، وَإِلَى رُكْبَتَيْهِ ، ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا مَا بَقِيَ فِيهَا أَحَدٌ مِمَّنْ أَمَرْتَنَا بِهِ ، فَيَقُولُ : ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا ، ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا لَمْ نَذَرْ فِيهَا أَحَدًا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا ، ثُمَّ يَقُولُ : ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا ، ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا لَمْ نَذَرْ فِيهَا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا أَحَدًا ، ثُمَّ يَقُولُ : ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا لَمْ نَذَرْ فِيهَا خَيْرًا " وَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ يَقُولُ : إِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي بِهَذَا الْحَدِيثِ فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ : { إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا } النساء ٤٠ ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ، فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ ، فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ . (٢)

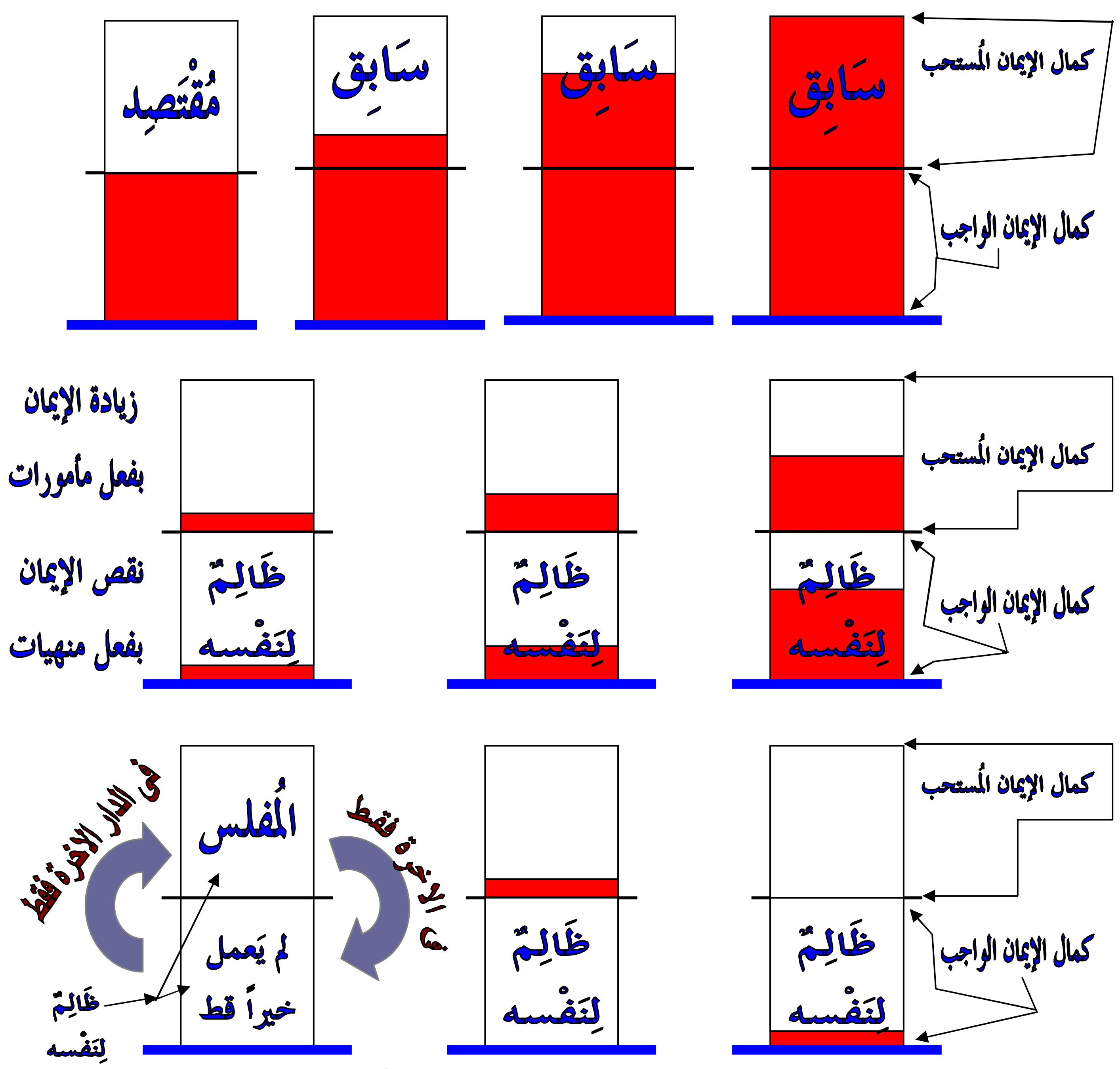
والكلام هنا أيضاً يتكرر كما فى حديث المُفلس فجملة " لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ " معناها لم يعملوا خيراً قط من كمال الايمان ، أى عملوا خير من كمال الايمان الواجب والمُستحب ولكنهم أفلسوا بسبب أن حسناهم فى باب كمال الايمان وُزِعَت على العباد لأنه (شتم ، قذف ، أكل مال الناس ، سفك دماء ، ضرب) ولم يبق معه سوى حقيقة الايمان والتى منها كما بينا الصلوات المفروضة كما فى حديث أبى هريرة السابق أن أخر أهل النار خروجاً منها المُصلين عليهم أثار السجود على وجوههم .

---

(١) مجموع الفتاوى ٧ / ٦١٢

(٢) مسلم ١٨٣

مثال بيانى لــ كمال الإيمان وأثر الزيادة والنقصان فيه



كل هولاء مؤمنون يَدخلون الجنة ولا يُخلدون فى النار

الجزء الاحمر : هو قدر الإيمان عند هذا العبد ، والخط الازرق : هو حقيقة الإيمان

والخط الاسود الذى فى منتصف الوعاء : هو الفيصل بين كمال الإيمان الواجب وبين كمال الإيمان المُستحب

قال الله ﷻ ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴾ فاطر ٣٢

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ ؟ ..... إلى ان قال : فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ) مسلم ٢٥٨٤

حديث أبي سعيد الخدرى ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ) مسلم ١٨٣

وبهذا الذى فعلت واستدللت تكون بعض عُقد الشيطان قد حُلت عن المُرجئة اذا أبصروا

مثال من السنة لاجتماع حقيقة الإيمان وكمال الإيمان معاً وأثر الزيادة والنقصان فى ظهور الإيمان والكفر

أخرج المروزى قال حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، ثنا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنَّ لِلإِسْلامِ صُوىً وَمَنَارًا كَمَنَارِ الطَّرِيقِ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ ، وَلا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا ، وَأَنْ تُقِيمَ الصَّلاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَتَسْلِيمُكَ عَلَى بَنِي آدَمَ إِذَا لَقِيتَهُمْ ، فَإِنْ رَدُّوا عَلَيْكَ رَدَّتْ عَلَيْكَ وَعَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ، وَإِنْ لَمْ يَرُدُّوا عَلَيْكَ رَدَّتْ عَلَيْكَ الْمَلائِكَةُ ، وَلَعَنَتْهُمْ أَوْ سَكَتَتْ عَنْهُمْ ، وَتَسْلِيمُكَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ إِذَا دَخَلْتَ عَلَيْهِمْ ، فَمَنِ انْتَقَصَ مِنْهُنَّ شَيْئًا فَهُوَ سَهْمٌ مِنَ الإِسْلامِ تَرَكَهُ وَمَنْ تَرَكَهُنَّ فَقَدْ نَبَذَ الإِسْلامَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ " . (١)

فما الحُكم فى من انتقص سهم الشرك بالله فى قول النبى ﷺ " أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ ، وَلا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا " ؟!!!
هل هو باقى على الاسلام لم يتركه كله ؟!! فبسهم واحد يتركه (وهو الشرك بالله) خرج من الاسلام وولاه ظهره وبتركه الصلاة كذلك ، لأن ترك الصلاة شرك أكبر من نواقض الاسلام كما جاء فى القران والسنة قال الله ﷻ (وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَلا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ) ، والنبى ﷺ قال « بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلاَةِ » .
فيكون تارك الصلاة داخلاً فى سهم الشرك بالله ، فتلك " المنارات " مُتفاوته ، فمنها ما تركه يُناقض الملة كترك الصلاة ، ومنها ما تركه يُنافى كمال الإيمان الواجب كالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وإلقاء السلام

والحديث حجة على المانعين من كفر تارك الصلاة ، فهم يقولون أن المسلم لو ترك أعمال الجوارح كلها فهو ناج من النار بعد الحساب والعقاب ، مع أن الحديث صريح الدلالة على أن من ترك كل أعمال الجوارح فقد نبذ الاسلام كله وراء ظهره ، فالحديث فيه لطيفة أُصولية فقهية وهى قول النبى ﷺ " تَعْبُدَ اللَّهَ ، وَلا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا " فهذا إجمال وما بعده تفصيل وهو قوله ﷺ " أَنْ تُقِيمَ الصَّلاةَ " والصلاة من العبادة ، وترك الصلاة من الشرك .
وقوله ﷺ " تُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وإلقاء السلام " وكل هذه الاعمال من العبادات الواجبة ، ومنها ما هو من حقيقة الاسلام ، ومنها ما هو من كمال الاسلام الواجب .

وهذه العبادات بتركها ، منها ما ينقض حقيقة الاسلام " كالصلاة " فتركها شرك أكبر يُخرج من الملة

ومن هذه العبادات ما لا تنتقض حقيقة الاسلام بتركها كمنع الزكاة فهى شرك أصغر وكترك الصيام والامر بالمعروف والنهى عن المنكر والسلام على بنى أدم وأهل بيتك فكل هذه كبائر لا تصل الى الكفر الاكبر مثل الصلاة .

ولذلك قال النبى " فَمَنِ انْتَقَصَ مِنْهُنَّ شَيْئًا فَهُوَ سَهْمٌ مِنَ الإِسْلامِ تَرَكَهُ ، وَمَنْ تَرَكَهُنَّ فَقَدْ نَبَذَ الإِسْلامَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ "

والسؤال الموجه للمُرجئة ويضعهم فى حرج شديد جداً ويقضى على أحلامهم وأمانيهم أن تارك عمل الجوارح بالكلية ناج من الخلود فى النار :- هل هذه العبادات (الصلاة ، الزكاة ، الصوم ، الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ، السلام)
هل هذه الاعمال كلها من حقيقة الاسلام ؟ وبتركها كلها يذهب الاسلام كله ويصير المسلم كافر كما قال النبى ؟ !!
أم أن بعض هذه العبادات من حقيقة الاسلام كالصلاة ومنها ما ليس من حقيقة الاسلام كالزكاة والصوم والحج ؟!!

---

(١) تعظيم قدر الصلاة للمروزى ٤٠٥ ، لـــ محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي ، ط / مكتبة الدار – المدينة السعودية

وبنقص أو بانتفاء أو ترك أى شيء من كمال الايمان لأى ركن من أركان الايمان الاربعة ينتقص المسلم إيمانه ولكن لا يرتد ولا يخرج من الاسلام ، وهو يوم القيامة تحت مشيئة الله ان شاء أدخله الجنة بغير حساب ولا عذاب ، وان شاء أدخله النار بسبب تقصيره فى كمال الايمان الواجب ثم يخرج من النار الى الجنة تحقيقاً ، ولا يُخلد فى النار أبداً من انتقص أو انتفى عنده كمال الايمان الواجب مادام معه حقيقة الايمان ، وترك ما ينقض حقيقة الايمان (نواقض الايمان)

مثال لمن انتفى عنه كمال الإيمان الواجب والمُستحب = من لم يعمل خيراً قط = حديث المُفلس



وبنقص أى شيء من حقيقة الايمان لأى ركن من أركان الايمان الاربعة أو بانتفائها لا يكون الرجل مؤمناً وينقض المسلم إيمانه ويرتد ويخرج من الاسلام ، ويوم القيامة لا يدخل تحت المشيئة ويُخلد فى النار أبداً .

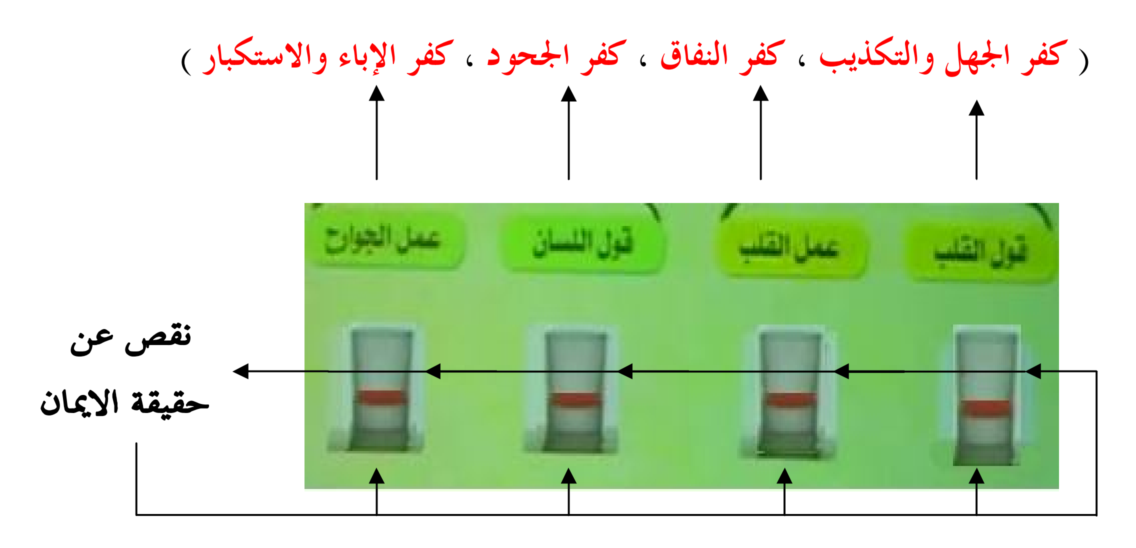
فمن قال بحصول الايمان وتحققه مع أنتفاء أى ركن من أركان الايمان الاربعة فقد وقع فى الارجاء شاء أم أبى .

(كفر الجهل والتكذيب ، كفر النفاق ، كفر الجحود ، كفر الإباء والاستكبار)



ومن قال بحصول الايمان وتحققه مع الانتقاص من حقيقة الايمان لآى ركن من الاركان الاربعة فقد وقع فى الارجاء شاء أم أبى .

(كفر الجهل والتكذيب ، كفر النفاق ، كفر الجحود ، كفر الإباء والاستكبار)



دلالة الكتاب والسنة على أركان الايمان الاربعة وبيان معانيها وارتباطها بشروط لا اله الا الله

• قول القلب

معنى قول القلب :- هو العلم (المعرفة)

الدليل على مصطلح قول القلب :-

قال الله تعالى : (يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ) ال عمران ١٦٧
فدلت الاية على أن للقلب قول كما للافواه قول ، ولم يُطابق قول أفواههم قول قلوبهم
والدليل قول الله ﷻ " فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ " محمد ١٩
وقول الله ﷻ " إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ " الزخرف ٨٦
وقال ﷻ { وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ } الزمر٣٨
وقال ﷻ { وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ } الزخرف ٩
وهنا بين الله أن الكفار يعلمون أن الله هو الذى خلق السموات والارض وهو الذى خلقهم ويرزقهم ويدبر الامر من السماء وبيده كل شيء ، ولكن بين الله أيضاً أن تلك المعرفة بالله وذلك العلم به ﷻ وحده وهو (قول القلب) لا يقوم الايمان به حتى تكتمل (بقية الشروط الثمانية = أركان الايمان الاربعة) .

وضد العلم الجهل وهو ناقض للشهادة ، فمن تلفظ بها (الشهادة) وهو لا يعرف معناها وُمقتضاها فإنها لا تنفعه ، أو أتى بهذا الشرط وحده ، ولم يجمع الثمانية شروط فليس بمؤمن وهو كافر بالله حتى تجتمع فيه الشروط كلها ، وإلا لنفع هذا العلم والمعرفة الكفار يقول الله ﷻ { الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءهُمْ وَإِنَّ فَرِيقاً مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ } البقرة ١٤٦
وقال ﷻ { الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءهُمُ الَّذِينَ خَسِرُواْ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لاَ يُؤْمِنُونَ } الأنعام ٢٠
فلم يجعل الله مُجرد معرفتهم وعلمهم ، إيمان يقوم به دينهم ، ويكونون بتلك المعرفة مؤمنين ، فتبين أنه لابد من جمع (الثمانية شروط = أركان الايمان الاربعة) .

ولو كان العلم وحده ينفع لنفع أبو طالب الكافر ، عم النبى محمد ﷺ ، فقد قال للنبى :

وَاللَّهِ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ بِجَمْعِهِمْ .... حَتَّى أوسَّد فِي التُّرَاب دَفِينَا
فَامْضِي لِأَمْرِكَ مَا عَلَيْكَ غَضَاضَةٌ .... أَبْشِرْ وقرَّ بِذَاكَ مِنْكَ عُيُونَا
وَدَعَوْتَنِي وعلمتُ أَنَّكَ نَاصِحِي .... فَلَقَدْ صَدَقْتَ وَكُنْتَ قِدمُ أَمِينَا
وَعَرَضْتَ دِينًا قَدْ عَرَفْتُ بِأَنَّهُ .... مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينَا
لَوْلَا الْمَلَامَةُ أَوْ حَذَارِي سُبَّة .... لَوَجَدْتَنِي سَمْحًا بِذَاكَ مُبِينَا . (٢)

---

(١) صحيح مسلم ٢٦
(٢) البداية والنهاية ٣ / ٥٦ ، لابن كثير الدمشقى ، ط / دار إحياء التراث العربى بيروت

وقول القلب يندرج تحته شرط من شروط لا اله الا الله وهو " العلم المُنافى للجهل "

وقول القلب منه ما هو من كمال الايمان بنوعيه الواجب والمُستحب ، ومنه ما هو من حقيقة الايمان

مثال كمال الايمان الواجب لــ " قول القلب = العلم المُنافى للجهل " :

مثال (المأمورات) : العلم بأحكام الفرائض من صلاة وصيام وحج .... الخ ← (الواجبات)

مثال (المنهيات) : الجهل بأحكام الفرائض من صلاة وصيام وحج .... الخ ← (المُحرمات)

مثال كمال الايمان المُستحب لــ " قول القلب = العلم المُنافى للجهل " :

مثال (المأمورات) : معرفة أن النبى ﷺ من أسمائه الماحى والحاشر وأنه أتاه الوحى وهو أبن أربعين عام ، وأن من أسماء زوجاته خديجة ، وسودة ، وأنه كأن له سبعة أبناء ، وأنه كان يُحب الطيب والنساء ..... الخ ← (المُستحب)

مثال (المنهيات) : الاشتغال بما لا ينفع فى الدنيا والدين من العلم ← (المكروه)

مثال حقيقة الايمان لــ " قول القلب = العلم المُنافى للجهل " :

مثال (المأمورات) : معرفة أن الله خالق هذا الكون ، وأن الله واحد ولا شريك له فى أى شيء ، وأن النبى محمد هو رسول الله وخاتم النبيين ، وأن القران كلام الله أنزله على رسوله محمد وهو أخر الكتب ..... الخ ← (ركن فى الايمان)

مثال (المنهيات) : الاعراض عن العلم باختياره فيقع فى الكفر أو الشرك الاكبر (فيكون جهله من كسبه فلا يكون له عذر) ← (ناقض للايمان)

وبانتفاء قول القلب بالكلية أو بنقصان حقيقة الإيمان يظهر نوع من أنواع الكفر وهو ← (كُفر الجهل والتكذيب)

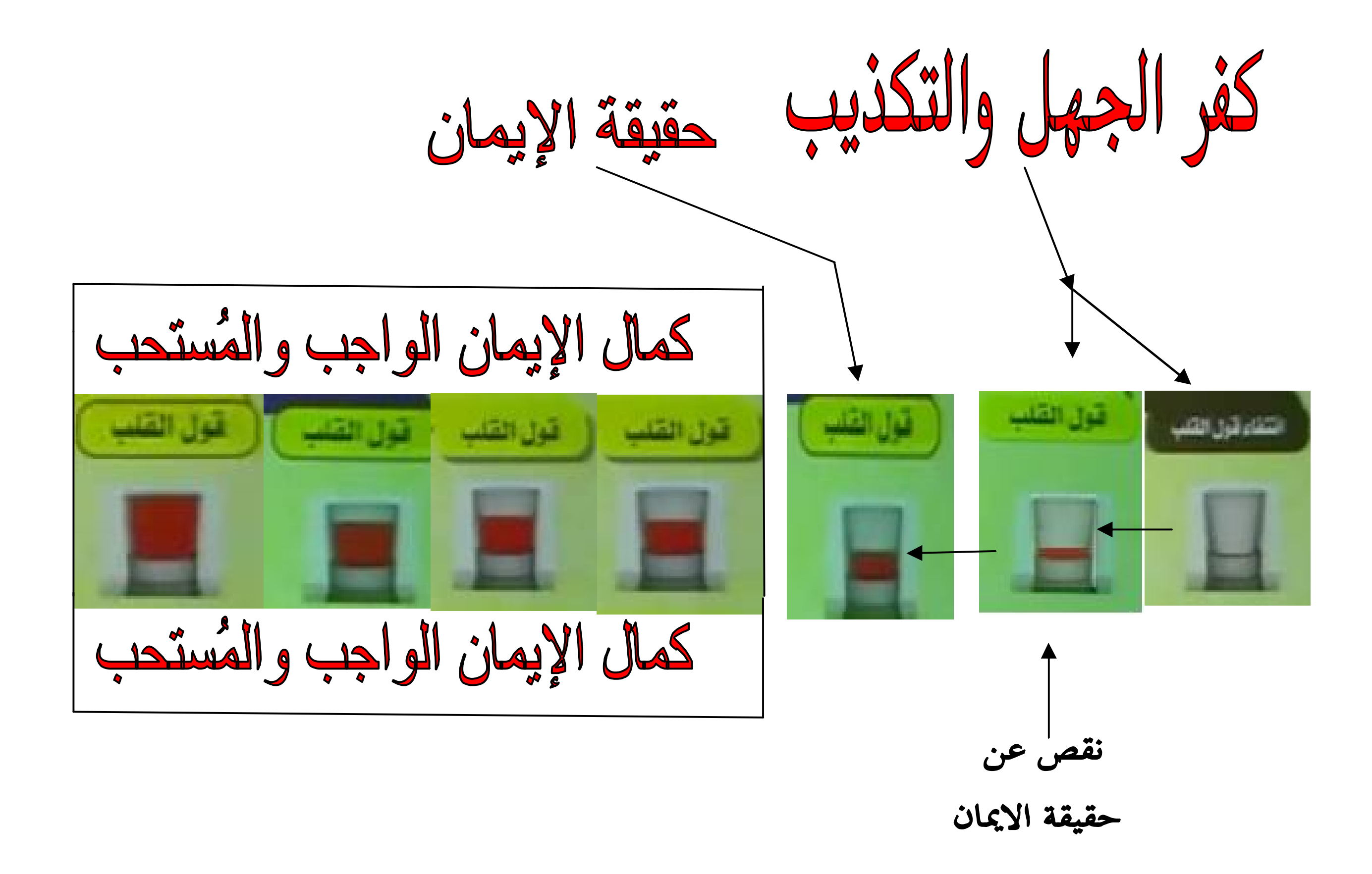
ومثال الكفر بترك قول القلب أو بانتقاص حقيقة الايمان فيه : الشيوعية . (١)

---

(١) الشيوعية مذهب فكري يقوم على الإلحاد وأن المادة هى أساس كل شيء ويفسر التاريخ بصراع الطبقات وبالعامل الاقتصادي . ظهرت في ألمانيا على يد ماركس وإنجلز ، وأهم أفكارهم ومعتقداتهم : إنكار وجود الله تعالى وكل الغيبيات والقول بأن المادة هى أساس كل شيء ، وشعارهم : نؤمن بثلاثة : ماركس ولينين وستالين ، ونكفر بثلاثة : الله ، الدين ، الملكية الخاصة ، عليهم من الله ما يستحقون

مثال للركن الاول (قول القلب) بين الزيادة والنقصان

وأثر ذلك فى ظهور الكفر أو الإيمان



تنبيه هام جداً : بنقص حقيقة الايمان يظهر كفر الجهل والتكذيب ، وليس فقط بالانتفاء بالكلية .

أين يوجد قول القلب فى الانسان ؟

قلب الانسان الغيبى ينقسم الى قسمين دل عليهما الكتاب والسنة وهما منطقة حديث النفس ومنطقة الكسب وبينهما صمام أمان وهو العقل ، وقول القلب يوجد فى منطقة حديث النفس

وأما عمل القلب فيكون فى منطقة الكسب ، ومنطقة الكسب هى التى يؤاخذ الانسان عليها فهى موضع الارادة والاختيار من الانسان .

(والادلة على ذلك أى موقع قول القلب وعمل القلب كثيرة منها كمثال اخر ثلاث أيات من سورة البقرة)

عمل القلب

معنى عمل القلب :- هو عزم القلب على فعل يظهر من خلال أعمال الجوارح ولذلك فهما مُتلازمان لا ينفكان أبداً ، فأى عمل فى القلب يظهر على الجوارح ، وأى عمل ظاهر على الجوارح سببه عمل القلب ، وعمل القلب منه ما هو من كمال الايمان بنوعيه الواجب والمُستحب ومنه ما هو من حقيقة الايمان

الدليل على مصطلح عمل القلب :- وهذا المصطلح مفهوم من دلالات الكتاب والسنة اذ ان القلب له عمل كالجوارح يقوم بها كـ المحبة الخشية الاخلاص التوكل الخوف اليقين ..... الخ

قال تعالى : (الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ) البقرة ٤

وقال ﷺ { وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ } البينة ٥

ويندرج تحت عمل القلب عدة شروط من شروط لا اله الا الله منها : اليقين المُنافى للشك ، الاخلاص المُنافى للشرك ، المحبة المُنافية للبغض ، الصدق المُنافى للتكذيب ، الانقياد المُنافى للترك ، الكفر بالطاغوت

مثال كمال الايمان الواجب لـ " عمل القلب " :

مثال (المأمورات) : إخلاص النية فى الاعمال المفروضة كـ الزكاة والصيام والحج ، وحب الخير لكل أحد من المسلمين كما يُحب المرء لنفسه ، وتصفية القلب من كل حقد أو غل أو حسد للمسلمين ... الخ ←(الواجبات)

مثال (المنهيات) : محبة أن يظهر عمله ويعرف الناس أنه يخشع فى الصلاة وينفق على الفقراء ، الحقد على المسلمين ، بغض الخير للمسلمين ..... الخ ← (المُحرمات)

مثال كمال الايمان المُستحب لـ " عمل القلب " :

مثال (المأمورات) : تصديق القلب لما قاله الله ورسوله من أخبار بمرتبتى عين اليقين وحق اليقين ... الخ ← (المُستحب)

مثال (المنهيات) : إمتلاء القلب بحب الدنيا وشهواتها والتزود منها ، والنبى أمرنا أن نتزود كالراكب فقط ←(المكروه)

مثال حقيقة الايمان لـ " عمل القلب " :

مثال (المأمورات) : تصديق القلب لما قاله الله ورسوله من أخبار تصديقاً لا يقبل الشك " علم اليقين " ، والايمان بوحدانية الله والتوكل عليه وحده لاشريك له ، وحب الله ورسوله ، والرضا بحكم الله ..... الخ ← (ركن فى الايمان)

مثال (المنهيات) : تكذيب الله ورسوله ، بغض الله ورسوله ، كُره ما أنزل الله ..... الخ ← (ناقض للايمان)

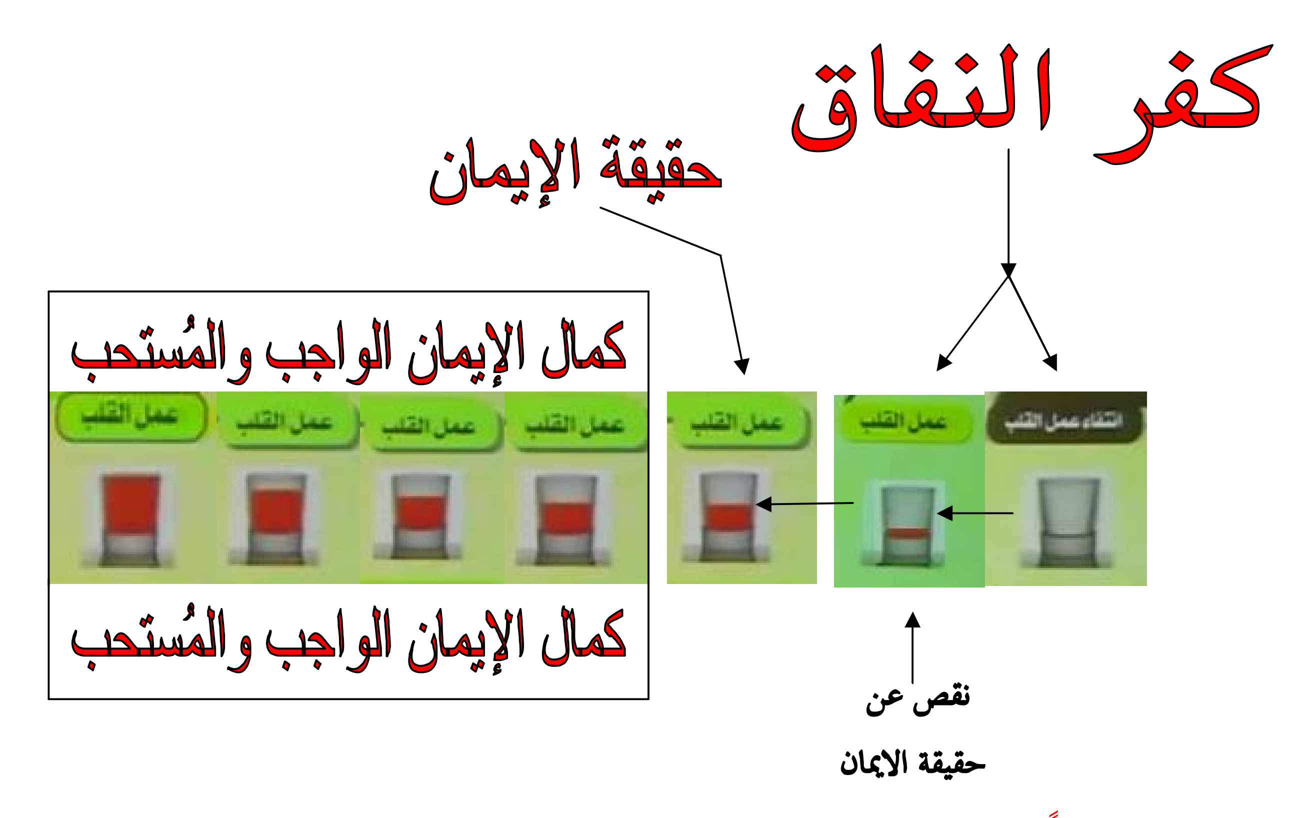
وبانتفاء عمل القلب بالكلية أو بنقصان حقيقة الإيمان فيه يظهر نوع من أنواع الكفر وهو ← (كُفر النفاق)

مثال الكفر بترك عمل القلب أو بانتقاص حقيقة الايمان فيه : عبد الله بن أُبى بن سلول . (١)

---

(١) هو عبد الله بن أُبيّ بن مالك بن الحارث ابن عبيد بن مالك بن سالم بن غنم بن عمرو بن الخزرج ، وكنيته أبو حباب ، وإنما سلول هذه جدته ، دخل فى الاسلام بعد غزوة بدر تُقية ، وكان رأس المُنافقين فى زمان النبى ، وأنزل الله قران بين فيه نفاقه .

مثال للركن الثانى (عمل القلب) بين الزيادة والنقصان
وأثر ذلك فى ظهور الكفر أو الإيمان



تنبيه هام جداً : بنقص حقيقة الايمان يظهر كفر النفاق ، وليس فقط بالانتفاء بالكلية .

وقد يختلط على البعض الفرق بين قول القلب وعمل القلب ، وهذا توضيح أكثر بضرب أمثلة حتى تتضح الصورة :

قال ﷻ " الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ " البقرة ١٤٦

فأهل الكتاب يعرفون أن النبى محمد هو رسول الله فقد قال الله فى أخر الاية " وَهُمْ يَعْلَمُونَ " وهذا هو قول القلب ولكنهم لا يُصدقون بذلك ، وهذا هو عمل القلب وهو الايمان بذلك وتصديقه ، لذلك قال الله ﷻ فى سورة الانعام " الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمُ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ " الانعام ٢٠

فبين الله أخر الاية بأنهم لا يؤمنون بالنبى مع أنهم يعرفون ويعلمون أنه هو النبى ويعرفون أنه صادق فى نبوته ودعوته

وهذه أية اخرى تُبين قول القلب وعمل القلب فى نفس الاية وتُبين الفرق بينهما قال ﷻ " وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ () وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ " المائدة ٨٣ ، ٨٤

فقد بين الله أنهم عرفوا الحق وعلموه وهذا فى قوله ﷻ " عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ " ثم أخبر عنهم أنهم قالوا " وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ " أى أنهم بعد أن عرفوا الحق أمنوا بما جاءهم من الحق وعَرفوه .

وقال ﷻ " وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ " البقرة ٨٩ فكان المطلوب منهم التصديق بما عرفوا من الحق والانقياد له .

قول اللسان

الدليل على مصطلح قول اللسان : (يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ) ال عمران ١٦٧

معنى قول اللسان : هو تحرك اللسان بشروط لا اله الا الله الثمانية وإظهار نتائج قول القلب وعمل القلب على اللسان

ويندرج تحت قول اللسان عدة شروط من شروط لا اله الا الله منها : العلم المُنافى للجهل ، اليقين المُنافى للشك ، الاخلاص المُنافى للشرك ، المحبة المُنافية للبغض ، الصدق المُنافى للتكذيب القبول المُنافى للرد ، الكفر بالطاغوت

يُلاحظ فيما مضى أن سبعة شروط ترتبط وتتلازم مع قول اللسان الا شرط واحد " الانقياد المُنافى للترك " وهذا لا يرتبط مع اللسان لان الانقياد يكون بالجوارح وليس بالقول ، ولذلك فالذى يترك حقيقة العمل كافر لا ايمان له

وقول اللسان منه ما هو من كمال الايمان بنوعيه الواجب والمُستحب ومنه ما هو من حقيقة الايمان

مثال كمال الايمان الواجب لـــ " قول اللسان " :

مثال (المأمورات) : التلبية فى الحج والعمرة ، وتكبيرة الاحرام للصلاة ، وتكبيرات الانتقال فى الصلوات ، والتشهد أى " التحيات " .... الخ ⟵ (الواجبات)

مثال (المنهيات) : الغيبة ، النميمة ، التنابز بالالقاب ، الكذب ، السخرية من الناس ..... الخ ⟵ (المُحرمات)

مثال كمال الايمان المُستحب لـــ " قول اللسان " :

مثال (المأمورات) : ذكر الله مثل سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم والاستغفار والتكبير ... الخ ⟵ (المُستحب)

مثال (المنهيات) : القيل والقال فى غير نفع للدنيا والدين (اللغو) وكثرة السؤال أى (فيما لا تدعو الحاجة إليه) ... الخ ⟵ (المكروه)

مثال حقيقة الايمان لـــ " قول اللسان " :

مثال (المأمورات) : النطق بالشهادتين فقط وهى قول العبد اذا أراد أن يدخل فى الاسلام " أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمد رسول الله " فلا يصح دخول الاسلام بغيرها على القادر عليها (باستثناء الابكم " الاخرس ") فهذا يفعل ما يُفيد معناها سواء من كتابة أو إشارة . ⟵ (ركن فى الايمان)

مثال (المنهيات) : سب الله ، سب الرسول ، سب الدين ، الاستهزاء بالله ورسوله وأياته ... الخ ⟵ (ناقض للايمان)

وبانتفاء قول اللسان بالكلية أو بنقصان حقيقة الإيمان يظهر نوع من أنواع الكفر وهو " كُفرِ الجحود "

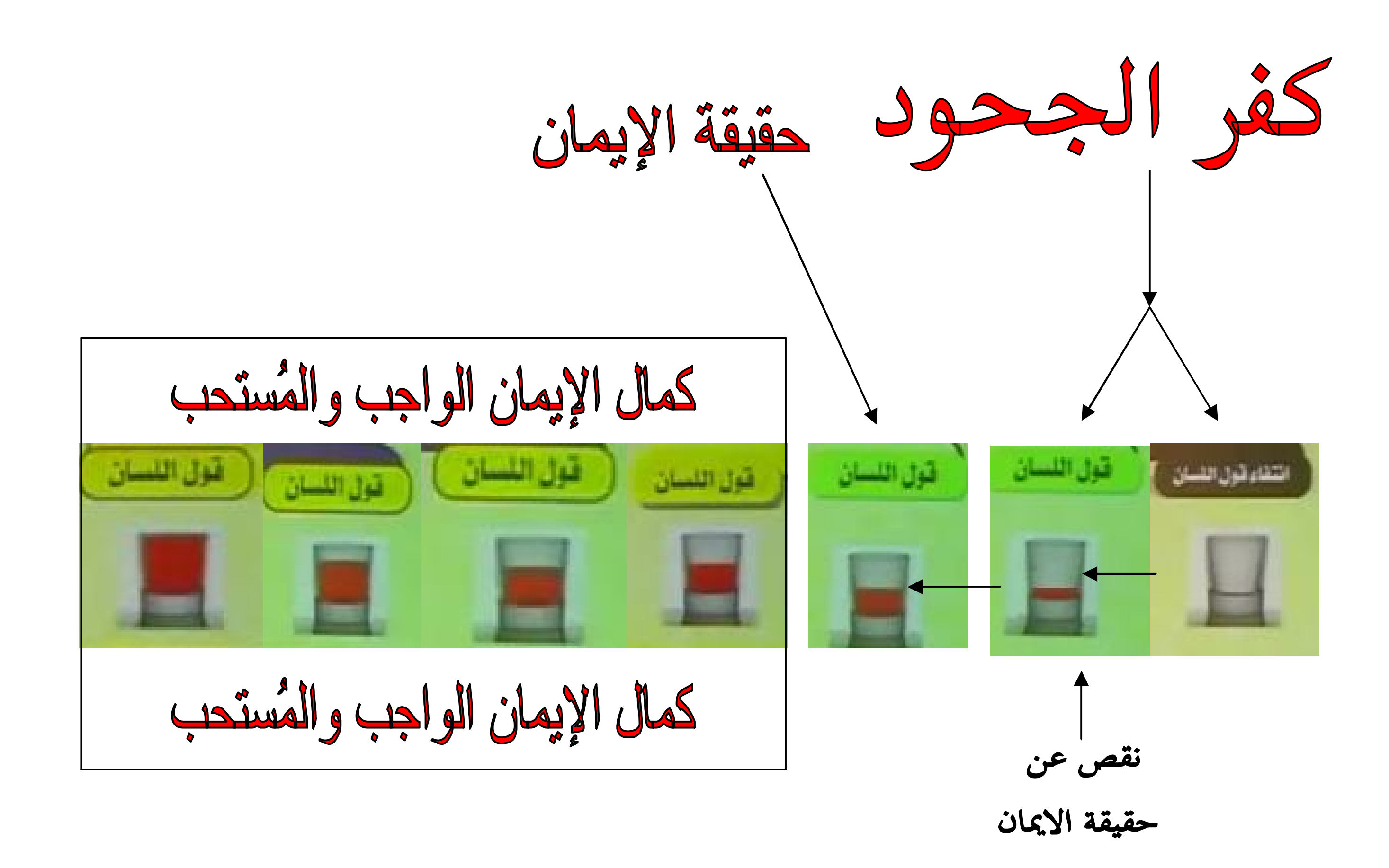
مثال الكفر بترك قول اللسان أو بانتقاص حقيقة الايمان فيه : أبو طالب بن عبد المُطلب (عم النبى) . (١)

---

(١) هو أبو طالب بن عبد المُطلب أبو كلاً من جعفر وعلى ابن أبى طالب ، وهو عم شقيق للنبى محمد ﷺ ولمعرفة بيان كُفره (البخارى ١٣٦٠)

مثال للركن الثالث (قول اللسان) بين الزيادة والنقصان

وأثر ذلك فى ظهور الكفر أو الإيمان



تنبيه هام جداً : بنقص حقيقة الايمان يظهر كفر الجحود ، وليس فقط بالانتفاء بالكلية .

عمل الجوارح

الدليل على مصطلح عمل الجوارح : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ قَالَ تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ) . (١)

معنى عمل الجوارح : هو إظهار نتائج قول القلب وعمل القلب وقول اللسان على الجوارح من صلاة وصيام وزكاة وحج ... الخ

وعمل الجوارح منه ما هو من كمال الايمان بنوعيه الواجب والُمستحب ومنه ما هو من حقيقة الايمان

ويندرج تحت عمل الجوارح عدة شروط من شروط لا اله الا الله منها : اليقين الُمنافى للشك ، الاخلاص الُمنافى للشرك ، المحبة الُمنافية للبغض ، الصدق الُمنافى للتكذيب ، الانقياد الُمنافى للترك ، الكفر بالطاغوت

ملحوظة هامة جداً : – (تكرر ما ذكرناه فى عمل القلب فى عمل الجوارح من الشروط وذلك للتلازم بين عمل القلب وعمل الجوارح وهو ما يُسميه أهل العلم بـــ " تلازم الظاهر والباطن " وسيأتى بيان ذلك فى المطلب القادم)

مثال كمال الايمان الواجب لـــ " عمل الجوارح " :

مثال (المأمورات) : بر الوالدين ، الزكاة ، صيام رمضان ، الحج .... الخ ←—— (الواجبات)

مثال (المنهيات) : الزنى ، السرقة ، شرب الخمر ، إيذاء الجار ، قطع صلة الرحم ..... الخ ←—— (الُمحرمات)

مثال كمال الايمان الُمستحب لـــ " عمل الجوارح " :

مثال (المأمورات) : صيام الاثنين والخميس ، الصدقات ، قيام الليل ... الخ ←—— (الُمستحب)

مثال (المنهيات) : الشرب قائماً ، الاتكاء أثناء الاكل ، النفخ فى الطعام ، إتباع النساء للجنازة ... الخ ←—— (المكروه)

مثال حقيقة الايمان لـــ " عمل الجوارح " :

مثال (المأمورات) : الصلوات الخمس المفروضة فقط ←—— (ركن فى الايمان)

(وليس شيء غير الصلوات الخمس المفروضة يدخل فى حقيقة الإيمان باعتبار المأمورات فى ركن عمل الجواح)

مثال (المنهيات) : صرف العبادات لغير الله (الشرك) كـــ النذر و السجود لغير الله ، السحر ... الخ ←—— (ناقض للايمان)

وبانتفاء عمل الجوارح أو بنقص حقيقة الإيمان يظهر نوع من أنواع الكفر وهو " كفر الإباء والاستكبار "

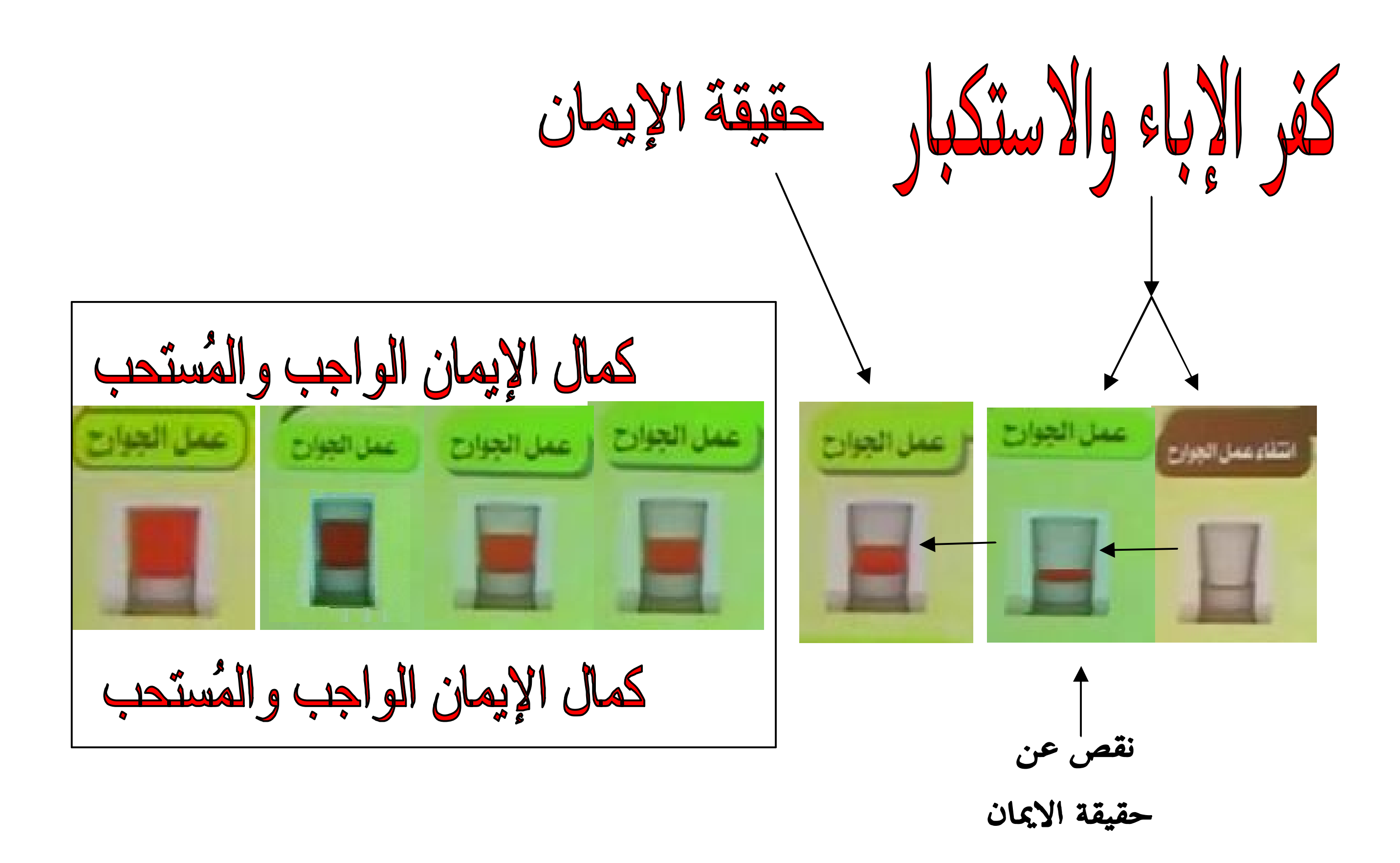
مثال الكفر بترك عمل الجوارح أو بانتقاص حقيقة الايمان فيه : إبليس . (١)

---

(١) البخارى ١٣٩٧

(٢) هو ابليس الشيطان رأس الطواغيت وأعظمهم ، وكفر بسبب أنه رفض أن يسجد سجدة واحدة لبشر بأمر من الله ، ومع ذلك كفر ، فتارك السجود لرب البشر أولى بالكُفر منه ، وقد دلت النصوص الصريحة على كفر تارك الصلاة ولا فرق بين الُمتكاسل والجاحد لها كما دلت النصوص

مثال للركن الرابع (عمل الجوارح) بين الزيادة والنقصان
وأثر ذلك فى ظهور الكفر أو الإيمان



ملحوظة هامة جداً :- ابليس لم ينتفى عنده عمل الجوارح بالكلية ، فقد كان عابداً لله مثل الملائكة ، ولكن انتقصت عنده حقيقة الايمان بسبب سجدة واحدة (تكريم وتشريف) تركها لبشر وهو (آدم عليه السلام) بأمر من الله ، فما بالكم بمن يترك السجود (عبودية " ذل وخضوع ") لرب البشر فهو أولى بالكفر من إبليس

تنبيه هام جداً : بنقص حقيقة الايمان يظهر كفر الإباء والاستكبار ، وليس فقط بالانتفاء بالكلية .

يقول شيخ الاسلام ابن تيمية :

ليس كل من قام به شعبة من شعب الإيمان يصير بها مؤمناً حتى يقوم به أصل الإيمان وحقيقته وفرق بين الكفر المُعرف باللام كما فى قوله ﷺ " ليس بين العبد وبين الكفر أو الشرك إلا ترك الصلاة " وبين كفر مُنكر فى الإثبات . اهـ (١)

تعقب على شيخ الاسلام فى قوله (أصل الإيمان وحقيقته) فأصل الإيمان معناه فى الشرع " الباطن " وليس معناه حقيقة الإيمان فليُنتبه لهذا ، وبسبب هذا الكلام وأمثاله من الثغرات يحتج المُرجئة على أهل السنة بذلك .

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ص٧٠ لابن تيمية ، ط / دار عالم الكتب ، بيروت ، لبنان

رسم بيانى صحيح لأركان الإيمان الأربعة

الإيمان فى حديث جبريل

الملزوم

الأصل - الباطن - أعمال القلوب

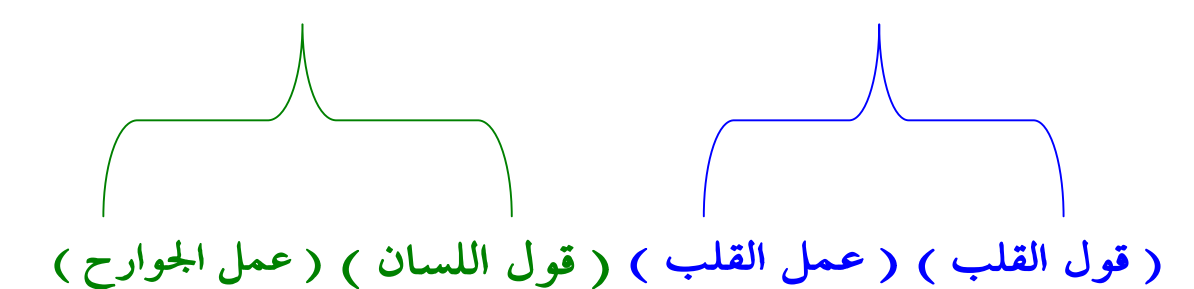
توحيد المعرفة والإثبات (الربوبية والاسماء والصفات)

الإسلام فى حديث جبريل

اللازم

الفرع - الظاهر - أعمال الجوارح

توحيد العبادة (الالوهية)



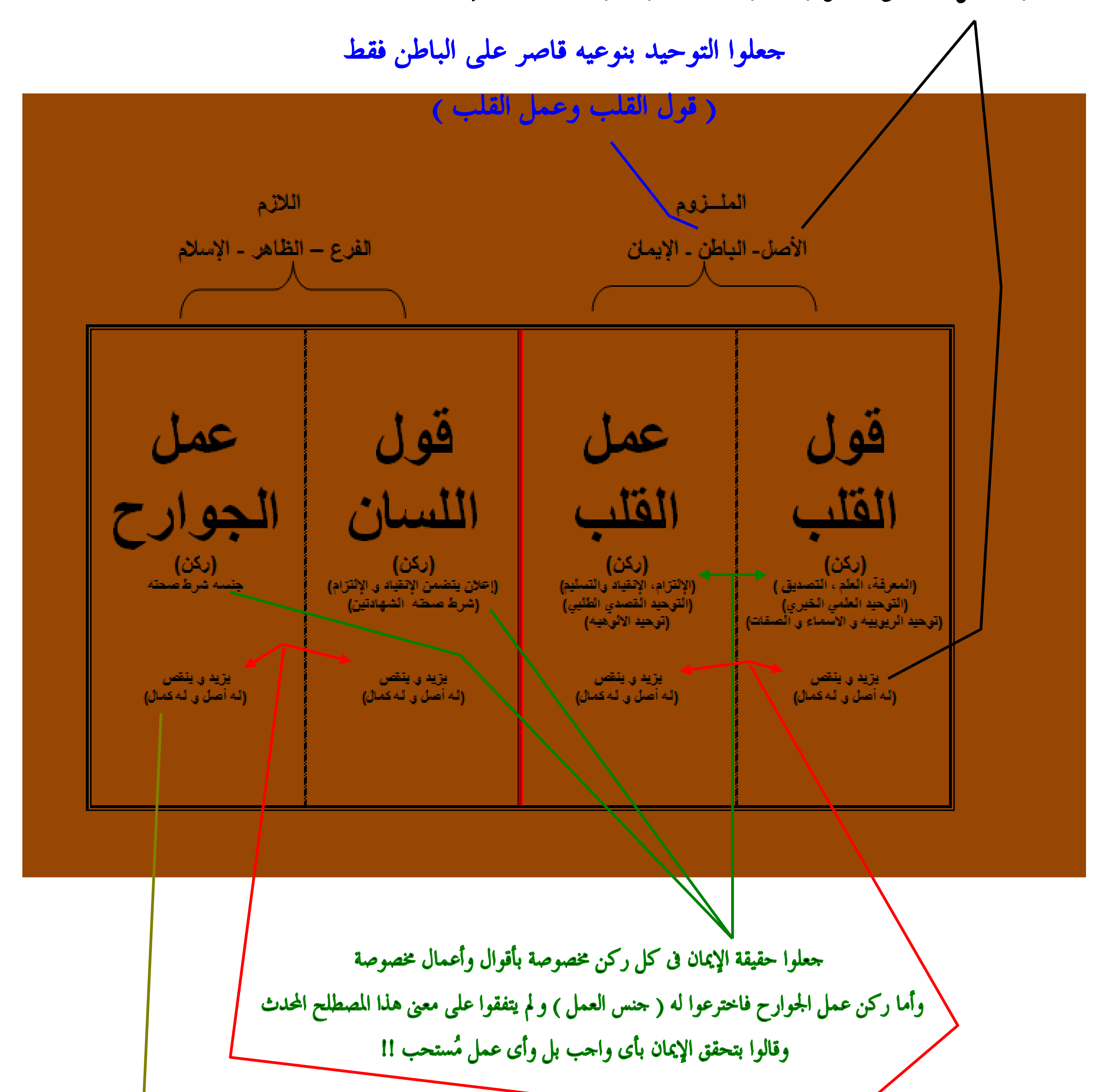
	(قول القلب)	(عمل القلب)	(قول اللسان)	(عمل الجوارح)
الموقع من الإيمان	(ركن)	(ركن)	(ركن)	(ركن)
تقسيم الإيمان فى الركن	له حقيقة وله كمال واجب وله كمال مُستحب	له حقيقة وله كمال واجب وله كمال مُستحب	له حقيقة وله كمال واجب وله كمال مُستحب	له حقيقة وله كمال واجب وله كمال مُستحب
حقيقة الإيمان للركن	(المعرفة)	(التصديق ، الخشية التوكل ، ... الخ)	(الشهادتين)	الصلوات الخمس المفروضة
الزيادة والنقصان فى الركن	حقيقة الايمان النقصان فيها كفر كمال الايمان النقصان فيه ليس بكفر	حقيقة الايمان النقصان فيها كفر كمال الايمان النقصان فيه ليس بكفر	حقيقة الايمان النقصان فيها كفر كمال الايمان النقصان فيه ليس بكفر	حقيقة الايمان النقصان فيها كفر كمال الايمان النقصان فيه ليس بكفر
أين يوجد	منطقة حديث النفس	منطقة الكسب	اللسان	الجوارح عدا اللسان
بانتفاء الركن أو بنقص حقيقة الإيمان للركن يظهر	كفر الجهل والتكذيب	كفر النفاق	كفر الجحود	كفر الإباء والاستكبار

موطن النزاع بين أهل السنة وجميع فرق المُرجئة هو : موقع العمل من الإيمان

هل هو : ١- ركن فى الإيمان ٢- كمالى فى الايمان ٣- ليس من الإيمان

رسم بيانى خاطى لآركان الإيمان الأربعة

جعلوا الاصل هنا بمعنى الباطن وتناقضوا بعد ذلك وجعلوا معناه حقيقة الإيمان



تناقضوا بجعل ركن عمل الجوارح له أصل وكمال

ثم قالوا بصحة الايمان بعمل من كمال الايمان و بدون الاصل

جعلوا الزيادة والنقصان تشمل حقيقة الإيمان وكمال الإيمان معاً

فلو نقصت حقيقة الإيمان يبقى عندهم مؤمناً مادام عنده بعض من حقيقة الإيمان

بل حتى لو انتفت حقيقة الإيمان كلها فـــ كمال الإيمان عندهم يقوم مقام حقيقة الإيمان



عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ " أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِنَاعٍ عَلَيْهِ رُطَبٌ فَقَالَ : " مَثَلُ (كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ، تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا) ، قَالَ : هِيَ **النَّخْلَةُ** . الترمذى ٣١١٩ وصححه الالبانى موقوفاً

وبهذا الذى فعلت واستدللت تكون بعض عُقد الشيطان قد حُلت عن المُرجئة اذا أبصروا

نموذج عملى من القران يُبين الاصل والفرع ويوضح التلازم بين الظاهر والباطن

ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ

لا اله الا الله

الإيمان

الأصل = الباطن

حقيقة الإيمان

قول القلب

عمل القلب

أعمال القلوب

توحيد الإثبات والمعرفة

(الربوبية والاسماء والصفات)

فهم المُرجئة للاصل

قال ﷺ : إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ

الإسلام

الفرع = الظاهر

الكمال

قول اللسان

عمل الجوارح

أعمال الجوارح

توحيد الالوهية

(العبادة)

فهم المُرجئة للفرع

ومن العجيب الذى أصابنى بالذهول وكانت مُفاجاة لى أن النخلة يوجد بها جزء اسمه (البرعم الطرفى الضخم) والبعض يُطلق عليه اسم (الجُمار) والبعض من الفلاحين فى مصر يسمونه (قلب النخلة) وهو يوجد فى أعلى رأس النخلة ومنه تتفرع الاغصان ، علمت من دراستى للنخلة أن هذا الجزء اذا قُطع منه شيء أو تلف جزء منه ماتت النخلة كلها وهذا الجزء فى أعلى النخلة هو الذى يُساوى فى الايمان الصلاة ، فالصلاة اذا ترك المؤمن منها فرض واحد مُتعمداً حتى يخرج وقتها من غير عذر انتقض إيمانه وخرج من الملة فسبحان الله الذى أتقن كل شيء حتى فى ضرب الامثال

المطلب الثالث

الظاهر (عمل الجوارح) و الباطن (عمل القلب) وتلازمهما

ترك الأعمال الظاهرة دليل على انتفاء الأعمال الباطنة ونفى هذا هو أكبر الاسباب التى وقعت فيه جميع فرق المرجئة

فالقاسم المُشترك بين جميع فرق المُرجئة الخمسة هو :

١- إثبات الايمان لمن ترك حقيقة الايمان لأعمال الجوارح أو ترك أعمال الجوارح بالكلية .

٢- نفى التلازم بين الظاهر والباطن إما فى الكل والجزء معاً وإما فى الجزء فقط .

يقول الله ﷻ [لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ] المجادلة ٢٢

وقال ﷻ [وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ] المائدة ٨١

وقال ﷻ [وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ] النور ٤٧

فالباطن والظاهر كما هو واضح فى الآيات التى مضت مُتلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر



كمال الايمان الزائد على حقيقة الايمان = (إيمان)

حقيقة الايمان بغير كمال = (إيمان)

نقص عن حقيقة الايمان = (كفر)

إنتفاء حقيقة الايمان = (كفر)

مثال على تلازم الظاهر والباطن وأنهما يزيدان معاً وينقصان معاً وينتفيان معاً فى الكل والجزء (حقيقة الايمان وكمال الايمان)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (والقرآن يُبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر بحسبه ، كقوله تعالى [وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ] . اهـ (١)

ومن الادلة على تلازم الظاهر والباطن فى حقيقة الايمان ، وهو استشهاد جديد بفضل الله :

قال الله ﷻ { وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ * وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ * فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ } المرسلات ٤٨،٤٩

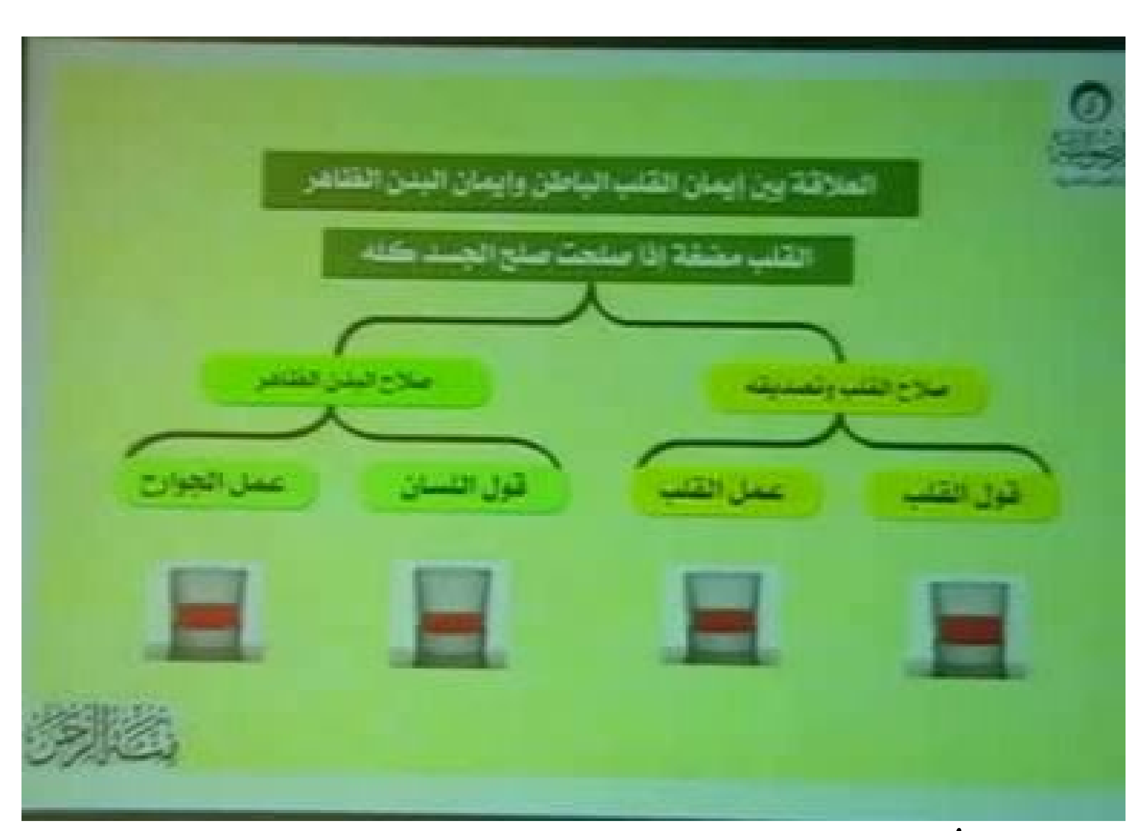
فبين الله مدى التلازم والترابط بين الظاهر والباطن وضرب لنا المثال بعمل هو من حقيقة الايمان (الصلوات الخمس المفروضة) وبين أن من لم يصلى ويركع لله ليس عنده إيمان وأى إيمان هذا الذى ليس فيه ركوع لله ﷻ
فتبين لنا من الاية مدى تلازم الظاهر والباطن فى حقيقة الايمان

وقال ﷺ " إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ " . (٢)

ففساد الجسد دليل على فساد القلب ، وفساد الجسد كله بترك الاعمال الصالحة كُلها دليل على فساد القلب كله

ونقص حقيقة الايمان حتى مع وجود كمال الايمان فساد للقلب والجسد معاً ، أى لا يُبقى إيمان .

ونقص حقيقة الايمان لعمل الجوارح ينتفى معها باللزوم حقيقة الايمان لعمل القلب .



والصورة تُبين الباطن وهو قول القلب وعمل القلب ، والظاهر وهو قول اللسان وعمل الجوارح

فلو زاد الباطن لزاد الظاهر والعكس ، ولو نقص الظاهر لنقص الباطن والعكس ، ولو انتفى الظاهر لانتفى باللزوم الباطن .

---

(١) مجموع الفتاوى ٧ / ٢٢١ لابن تيمية

(٢) البخارى ٥٢

والصورة تُبين إنتفاء عمل القلب بسبب إنتفاء عمل الجوارح أو حقيقة الايمان لعمل الجوارح سواء بترك المامور (ركن الايمان فى عمل الجوارح (الصلوات الخمس)) أو سواء بارتكاب المنهيات (نواقض الايمان) .



وإليكم توضيح أكثر : الترابط بين عمل القلب وعمل الجوارح لا ينفصل أبداً وهما مُترابطان بدلالة اللزوم او الالتزام

فدلالة اللزوم : هى دلالة النتيجة على سببها أو المعلول على علته

ودلالة الالتزام : العكس وهى دلالة السبب على نتيجته أو العلة على المعلول

واليكم مثال على ذلك لتقريب الفهم : مثل الشجرة والبذرة : فالبذرة تدل بالتلازم على الشجرة ، أى أنى اذا وضعت بذرة فى الارض وسقيتها بالماء وتركتها أيام ستخرج بدلالة الالتزام شجرة إن شاء الله ، وأما وجود الشجرة أى (الفرع) فتدل على البذرة (الاصل) بدلالة اللزوم ، إذ كيف تخرج الشجرة الا بالبذرة كذلك أعمال الجوارح ، فأعمال الجوارح (الفرع) تدل باللزوم على عمل القلب (الاصل) وعمل القلب (الاصل) يدل بالالتزام على أعمال الجوارح (الفرع) ، فهم مُترابطان لاينفكان أبداً أبداً ، فأى مُخالفة فى القلب تظهر على الجوارح وأى مُخالفة فى الجوارح لها سبب فى القلب ، فلو كان القلب صالح لصلحت الجوارح ، ولو كانت الجوارح فاسدة دلت على فساد القلب ، فاذا ثبت عمل الجوارح ثبت عمل القلب ، واذا انتفى عمل الجوارح أى (الفرع) انتفى عمل القلب أى (الاصل) كما ضرب الله مثال بالنخلة وكما فى حديث النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ قال : قال ﷺ : " أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ " . (١)

---

(١) البخارى ٥٢

وكما بينا من قبل أن عمل القلب وعمل الجوارح لهما حقيقة ولهما كمال ، فانتفاء الحقيقة تنفى الايمان فى كلاهما باللزوم (عمل القلب = عمل الجوارح) ففساد الجسد دل على فساد القلب ، كما أخبر النبي ﷺ ، فمن حاول فصل عمل الجوارح عن عمل القلب سيضل حتما وسيتخبط فى كلامه ، لآن النبي ﷺ جعل علامة عمل القلب وصلاحه عمل الجسد ، وفوق هذا وهذا تكذيبه للنبى فى إثبات التلازم بين الظاهر والباطن .

وإليكم بعض شبهات المُرجئة فى نفى التلازم بين الظاهر والباطن :-

وسأضرب الامثلة على حقيقة الايمان لركن عمل الجوارح (الصلوات الخمس المفروضة) :

قول النبي ﷺ " مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ " . (١)

فمن كان صادقاً من قلبه ظهر ذلك على جوارحه كما أخبر النبي ﷺ بـــ (دلالة الالتزام)

وبناء عليه فتارك الصلاة ليس صادقاً من قلبه وإن قال لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فلو كان صادقاً لحمله الصدق على العمل كما بين النبي ﷺ " إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ " . (٢)

وكما قال الله ﷻ { وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ ۝ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ۝ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ } المرسلات ٤٨، ٥٠

فأثبت الله لتارك الصلاة أنه ليس صادقا من قلبه بل مُكذب وليس بمؤمن فاذا صدق عمل القلب صدق عمل الجوارح

مثال أخر :- قوله ﷺ " مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصاً مِنْ قَلْبِهِ ، لَمْ يَدْخُلْ النَّارَ " . (٣)

فلو كان عنده إخلاص لظهر على الجسد كما أخبر النبي ﷺ ولحمله هذا الاخلاص على العمل بـــ (دلالة الالتزام)

وترك الصلاة شرك أكبر كما قال الله ﷻ "وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَلا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ " الروم ٣١

وقال النبي ﷺ " بَيْنَ الرَّجُلِ ، وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ ، تَرْكُ الصَّلَاةِ " . (٤) فلو كان مُخْلِصاً ما ترك الصلاة ، فتركه للصلاة دليل على أنه ليس بمُخْلِص فـــ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لها شروط ولها نواقض منها (الإخلاص المُنافى للشرك)

تنبيه هام :- نحن لنا الظاهر فى الاحكام والمعاملات ، نُجريها على الظاهر ، أقول هذا حتى لا يعترض على أحد بأن المُنافق يعمل أعمال الجوارح وقلبه كله فاسد ، فنقول لنا الظاهر ولم نؤمر أن نُنَقب أو نَشق عن قُلوب الناس .

فمن شهد الشهادتين وصلى واجتنب نواقض الايمان فهو أخونا المؤمن له ما لنا وعليه ما علينا ونجرى عليه أحكام الاسلام ، وأما سريرته فنكلها الى الله .

---

(١) البخارى ١٢٨

(٢) البخارى ٥٢

(٣) مسند احمد ٢١٥٥٤ وصححه الالبانى فى السلسلة الصحيحة برقم ٢٣٥٥ وقال هو على شرط الشيخين

(٤) مسلم ٨٤ ، ٨٥

المطلب الرابع

أقسام الناس فى الإيمان والكفر عند أهل السنة والجماعة

الناس كانوا على عهد النبي ﷺ والصحابة ﷺ ثلاثة أصناف كما ثبت عن ابن مسعود ﷺ :

" مُؤْمِنُ السَّرِيرَةِ مُؤْمِنُ الْعَلانِيَةِ ، كَافِرُ السَّرِيرَةِ كَافِرُ الْعَلانِيَةِ ، مُؤْمِنُ الْعَلانِيَةِ كَافِرُ السَّرِيرَةِ " .(١)

١ – المؤمن (مُؤْمِنُ السَّرِيرَةِ مُؤْمِنُ الْعَلانِيَةِ)

والايمان درجات يزيد وينقص بحسب ايمان العبد

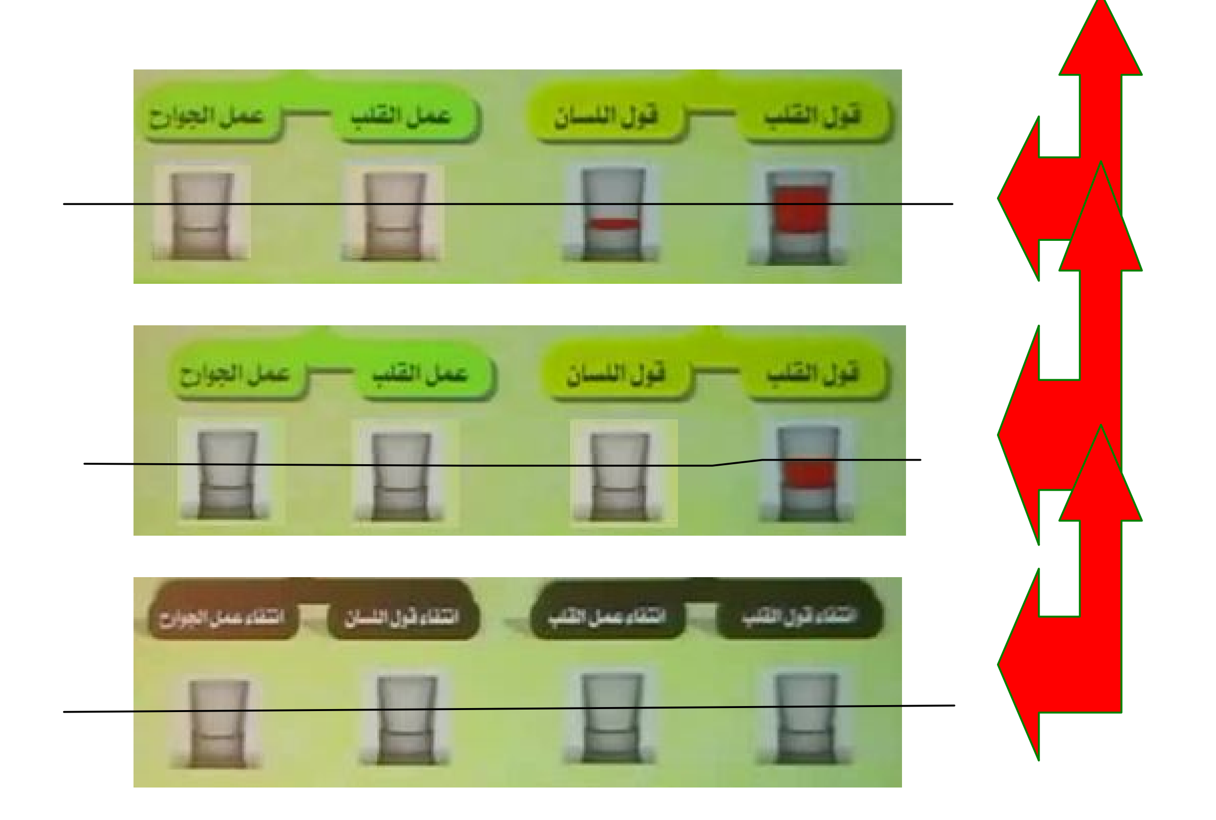


---

(١) مسند الشاميين للطبرانى ١٤٤٣ ، ط / مؤسسة الرسالة بيروت ، وحسنه الالبانى فى السلسلة الضعيفة برقم ١٧٠١ ، ٤ / ١٩٤ ، ط / دار المعارف السعودية

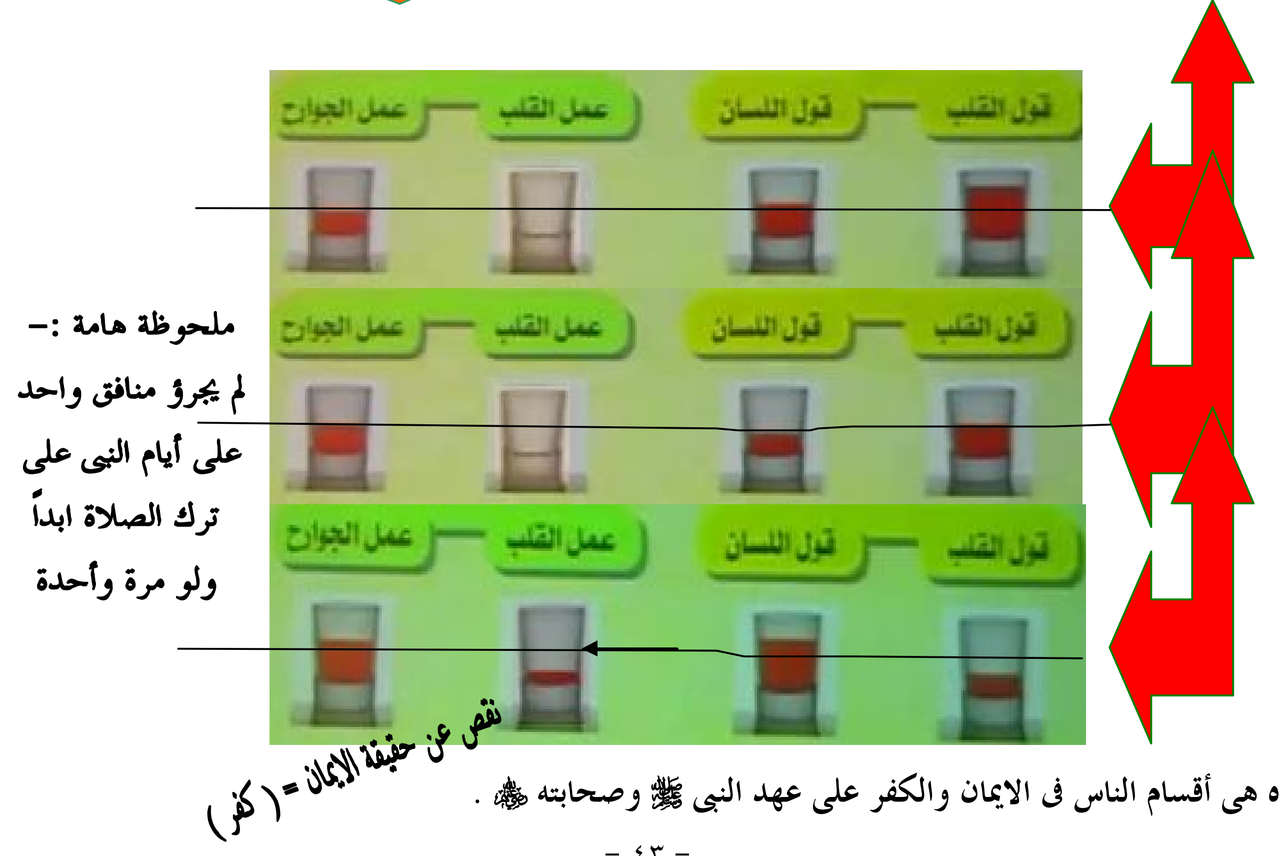
٢- الكافر (كَافِرُ السَّرِيرَةِ كَافِرُ الْعَلانِيَةِ)

والكفر درجات يزيد وينقص بحسب إعراض العبد



٣- المُنافق (مُؤْمِنُ الْعَلانِيَةِ كَافِرُ السَّرِيرَةِ)

والنفاق درجات يزيد وينقص بحسب بُغض المُنافق وكُرهه للاسلام



ملحوظة هامة :-

لم يجرؤ منافق واحد على أيام النبى على ترك الصلاة ابداً ولو مرة وأحدة

هذه هى أقسام الناس فى الايمان والكفر على عهد النبى ﷺ وصحابته ﷺ .

وجميع فرق المرجئة بسبب عدم فهمهم للتلازم بين الباطن والظاهر (عمل القلب ، عمل الجوارح) جعلوا الناس أربعة أصناف

١- الكافر (كافر السريرة كافر العلانية)

٢- المُنافق (مؤمن العلانية كافر السريرة)

٣- المؤمن (مؤمن السريرة مؤمن العلانية)

٤- المؤمن (مؤمن السريرة كافر العلانية

جمهور مُرجئة السلفية

مثال ١

قول القلب — قول اللسان — عمل القلب — عمل الجوارح

مثال ٢

قول القلب — قول اللسان — عمل القلب — عمل الجوارح

بعض مُرجئة السلفية

نقص عن حقيقة الايمان = (كفر)

فوقعت هذه الفرقة فيما يلى :-

١- جعلوا ركن عمل الجوارح يختلف عن بقية الاركان الثلاثة ولكن اختلفوا على قسمين :

أ- فمنهم من جعله ليس بركن وهم جمهور مُرجئة السلفية وقالوا عنه أنه كمال أو شرط كمال كـــ (المثال الاول)

ب- ومنهم من جعله ركن ولكن قالوا بجواز الانتقاص منه على عكس بقية الاركان وعلى عكس تعريف الركن ، فلو انتقص من بقية الاركان الثلاثة شيء من حقيقة الايمان ذهب الايمان عندهم ، لانهم جعلوا لكل ركن حقيقة مخصوصة باقوال واعمال مخصوصة ، أما ركن عمل الجوارح فليس له حقيقة مخصوصة عندهم (جنس العمل) ، فاى عمل يُمثل حقيقة الايمان عندهم حتى ولو كان مُستحب وذلك كـــ (المثال الثانى)

٢- نفوا التلازم بين الظاهر والباطن ولكن اختلفوا على قسمين :

أ- فمنهم من جعل التلازم فى كمال الايمان فقط ، وذلك لان عمل الجوارح كله عندهم هو كمال ايمان وذلك كـــ (المثال الاول)

ب- ومنهم من جعل التلازم بين الظاهر والباطن فى حقيقة الايمان فقط وذلك لان عمل الجوارح كله عندهم شيء واحد يقوم كله مقام بعضه فالواجب عندهم كالمُستحب ولا فرق ولا حقيقة مخصوصة عندهم للايمان ترتبط بعمل القلب مع أن عمل القلب عندهم له حقيقة مخصوصة فجعلوا التلازم بين الحقيقة فى القلب تتلازم مع الكمال فى عمل الجوارح وذلك كـــ (المثال الثانى)

فاشتركت جميع فرق المُرجئة فى إخراج العمل عن حقيقة الايمان ، ونفى التلازم بين الظاهر والباطن إما فى الكل والجزء معا أى (حقيقة وكمال الإيمان) ، وإما فى الجزء فقط أى (كمال الإيمان فقط) ، وإما فى الكل فقط أى (جعل عمل الجوارح كله من حقيقة الإيمان وأى عمل مهما كان تقوم به حقيقة الإيمان فلزم من ذلك نفى أن للايمان كمال) .

المطلب الخامس

ما هو الإرجاء ومن هم المُرجئة

" الارجاء " لغة : التأخير قال الله تعالى " قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ " الاعراف ١١١
قال أبن منظور : الإِرْجاء : التأْخير . (١)

وإصطلاحاً : تأخير العمل و إخراجه عن حقيقة الايمان ⟵ تعريف صحيح جامع مانع

وهذا هو التعريف الصحيح ، وليس كما يُعرفه البعض بأنه :

✗ ⟵ (تأخير العمل وإخراجه عن الايمان) ⟵ تعريف خاطىء

✗ ⟵ (تأخير العمل وإخراجه عن مُسمى الايمان) ⟵ تعريف خاطىء

فموطن النزاع بين جميع فرق المُرجئة ليس فقط فى إخراج العمل من الإيمان بل موطن النزاع هو موقع العمل من الإيمان فكلمة " مُسمى الايمان " مُصطلح مُحدث ، ولا مُشاحة فى الاصطلاح بشرط أن نتفق على المعنى ، لان بعض فرق المُرجئة يقولون نحن نقول أن العمل يدخل فى مُسمى الايمان ، ولكن العمل عندهم من (كمال الايمان – ثمرة للايمان) أى يصح الايمان ويتحقق عندهم ويحمل الرجل اسم (مؤمن) بغير العمل ، يعنى بفوات العمل لا يفوت الايمان بل تبقى حقيقة الايمان ، وفريق أخر يستخدم اسم " مُسمى الإيمان " لكل أعمال الجوارح ولا يَفصل بين حقيقة الإيمان وبين كمال الإيمان ، بل الكل عنده واحد ، وأى عمل عندهم يقوم مقام ركن عمل الجوارح ، فليُنتبه لهذا كله .

وبقى أن نُبين سبب الخلل الذى يقع فيه كثير من أهل العلم فى الارجاء دون أن يشعروا ، وذلك من ناحية حقيقة الايمان ، وحتى يتضح لكم الامر ، ويَبين لكم ما هو الارجاء ، ومن هم المُرجئة إليكم التفصيل والبيان :–

وإليكم الدليل على ما أقول بأمثلة :–

يقول الشيخ إبراهيم البيجورى المتوفى ١٢٧٧هـــ : المُختار عند أهل السنة (يقصد الاشاعرة) فى الأعمال الصالحة أنها شرط كمال للإيمان ، فالتارك لها أو لبعضها من غير استحلال ولا عناد ولا شك فى مشروعيتها مؤمن فوت على نفسه الكمال ، والآتى بها مُمتثلاً مُحصل لأكمل الخصال . اهــ (٢)

قال الحافظ ابن حجر وهو يُعبر عن مذهبه (يعنى مذهب الاشاعرة المُتكلمين ولا خلاف بين أهل السنة أن الاشاعرة مُرجئة) :

(فالسلف قالوا هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط فى كماله) اهــ (٣)

---

(١) لسان العرب ١٤ / ٣٠٩ ، لابن منظور الافريقى ، ط / دار صادر ، بيروت

(٢) تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد ص٤٧ لإبراهيم اللقانى المتوفى ١٠٤١ هــ ، ط / دار الكتب العلمية بيروت

(٣) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١ / ٤٦ للحافظ ابن حجر العسقلانى ٨٥٢ هــ ، ط / دار المعرفة – بيروت

قال الامام ابن عبد البر المالكى :- " من لم يصل من المسلمين فى مشيئة الله ، إذا كان موحداً مؤمناً بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم مُقراً ، وإن لم يعمل ، وهذا يرد قول المعتزلة والخوارج بأسرها ألا ترى أن المُقر بالإسلام فى حين دخوله فيه يكون مسلما قبل الدخول فى عمل الصلاة وصوم رمضان بإقراره واعتقاده وعقدة نيته ، فمن جهة النظر لا يجب أن يكون كافرا إلا برفع ما كان به مسلما وهو الجحود ، لما كان قد أقر به واعتقده والله أعلم . اهـ (١)

قال ابن أبي زيد القيروانى المالكى فى متن العقيدة القيروانية : وأن الإيمان قول باللسان وإخلاص بالقلب وعمل بالجوارح ويزيد بزيادة الأعمال وينقص بنقصانها ، فيكون بها النقص وبها الزيادة ، ولا يكمل قول الإيمان إلا بالعمل .

قال الامام النفراوى المالكى فى شرح هذا المتن : (وَلَمَّا كَانَ يُتَوَهَّمُ مِنْ قَوْلِهِ : وَأَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِاللِّسَانِ وَإِخْلَاصٌ بِالْقَلْبِ وَعَمَلُ الْجَوَارِحِ ، تَوَقُّفَ صِحَّةِ الْإِيمَانِ عَلَى عَمَلِ الْجَوَارِحِ وَإِنْ قِيلَ بِهِ ، نَبَّهَ هُنَا عَلَى أَنَّ الْعَمَلَ شَرْطُ كَمَالٍ فَقَطْ بِقَوْلِهِ : (وَلَا يَكْمُلُ قَوْلُ الْإِيمَانِ إلَّا بِالْعَمَلِ) مُرَادُهُ بِقَوْلِهِ الْإِيمَانِ الْقَوْلُ الدَّالُّ عَلَى الْإِيمَانِ وَهُوَ النُّطْقُ بِالشَّهَادَتَيْنِ أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ ، وَالْمُرَادُ بِالْعَمَلِ الطَّاعَاتُ ، وَأَشَارَ بِهَذَا الْمُصَنِّفُ إلَى دَفْعِ مَا يُتَوَهَّمُ مِنْ أَنَّ الْأَعْمَالَ شَرْطٌ فِي صِحَّةِ الْإِيمَانِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، بَلْ الْمُعْتَمَدُ أَنَّ عَمَلَ الْجَوَارِحِ شَرْطٌ فِي كَمَالِ الْإِيمَانِ عَلَى كَلَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ ، وَالْمُصَنِّفُ جَرَى عَلَيْهِ حَيْثُ قَالَ : وَلَا يَكْمُلُ قَوْلُ الْإِيمَانِ إلَّا بِالْعَمَلِ فَمَنْ صَدَّقَ بِقَلْبِهِ وَنَطَقَ بِلِسَانِهِ وَتَرَكَ الْأَعْمَالَ الْوَاجِبَةَ كَسَلًا كَانَ إيمَانُهُ صَحِيحًا إلَّا أَنَّهُ نَاقِصٌ ، وَالْحَاصِلُ أَنَّ الْأَعْمَالَ جُزْءٌ مِنْ الْإِيمَانِ الْكَامِلِ . اهـ (٢)

قال الشيخ ابن عليش المالكى : الصَّلَاةِ شَرْطٌ فِي كَمَالِ الْإِيمَانِ وَسَبَبٌ لِلْعَدَالَةِ وَمَانِعٌ مِنْ الْقَتْلِ لِتَرْكِهَا . اهـ (٣)

ووافقهم على ذلك من المتأخرين العلامة الالبانى رحمه الله وهو أكبر رأس من رؤوس الارجاء فى زمانه بلا مُنازع حيث قال : (إن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند أهل السنة خلافا للخوارج والمعتزلة القائلين بتخليد أهل الكبائر فى النار مع تصريح الخوارج بتكفيرهم ، فلو قال قائل بأن الصلاة شرط لصحة الإيمان وأن تاركها مُخلد فى النار فقد التقى مع الخوارج فى بعض قولهم هذا وأخطر من ذلك أنه خالف حديث الشفاعة . اهـ (٤)

فرحمة الله عليهم كانوا واضحين مُنصفين فى منهجهم ، وان تحزن فاحزن لجحود بعض السلفيين الذين يُنكرون أن هولاء مُرجئة لمجرد شهرة هولاء ، وان تعجب فاعجب لانصاف اهل البدع مثل : مُحمد بن زاهد الكوثرى قال : عمل الجوارح من كمال الايمان ، لا أنه جزء من ماهية الايمان لِئلا يلزم الانزلاق الى مذهب المعتزلة أو الخوارج ،

وقال فى موضع أخر : ومن أصرَّ على أن العمل ركن أصلي من الإيمان بحيث إن من أخلَّ بشيء من العمل يكون قد أخلَّ بالإيمان ، فهو في سبيل الانحياز إلى المعتزلة أو الخوارج شاعراً أو غير شاعر . اهـ (٥)

---

(١) التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد ٢٣ / ٢٩٠ ، لأبو عمر ابن عبد البر النمرى القرطبى ، ط / مؤسسة القرطبه

(٢) الفواكه الدوانى على رسالة ابن أبي زيد القيروانى ٢٩٧/١ لـ أحمد بن غنيم بن سالم النفراوى ، ط / مكتبة الثقافة الدينية

(٣) فَتْح الْعَلِيِّ الْمَالِكِ فِي الْفَتْوَى عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ ١ / ٤٦ لـ محمد بن أحمد بن محمد عليش المالكى ، ط / دار المعرفة بيروت

(٤) حكم تارك الصلاة للالبانى ص ٤١ ، ٤٢ ، ط / دار الجلالين – الرياض

(٥) تأنيب الخطيب ص ٨٩ ، ٩١ لـ محمد بن زاهد الكوثرى ط / دار البشائر الاسلامية

فمن اعتقد أن الانسان لو قال لا إله إلا الله وترك أعمال الجوارح مع الاستطاعة والقدرة من غير عُذر هو مسلم ناج من الخلود فى النار ، فهذا هو الارجاء حقيقة ، فمن قال بذلك أياً كان ، فهو من " الـــمُرجئة " لآنه أثبت له الايمان مع انتفاء ركن فى الايمان وهو عمل الجوارح ، ونفى التلازم بين (عمل القلب وعمل الجوارح)



ومن اعتقد أن الانسان لو قال لا إله إلا الله وهو لا يُصلى من غير عُذر ولكنه مؤمن بوجوب الصلاة ومات وهو لا يُصلى ، من أعتقد أن ذلك يموت على الاسلام ولا يُخلد فى النار هو مسلم ناج من الخلود فى النار ، فهذا هو الارجاء حقيقة ، فمن قال بذلك أياً كان فهو من " الـــمُرجئة " لآنه أثبت له الايمان مع انتقاص حقيقة الايمان لـــ ركن فى الايمان وهو عمل الجوارح ونفى التلازم بين (عمل القلب وعمل الجوارح فى حقيقة الإيمان)

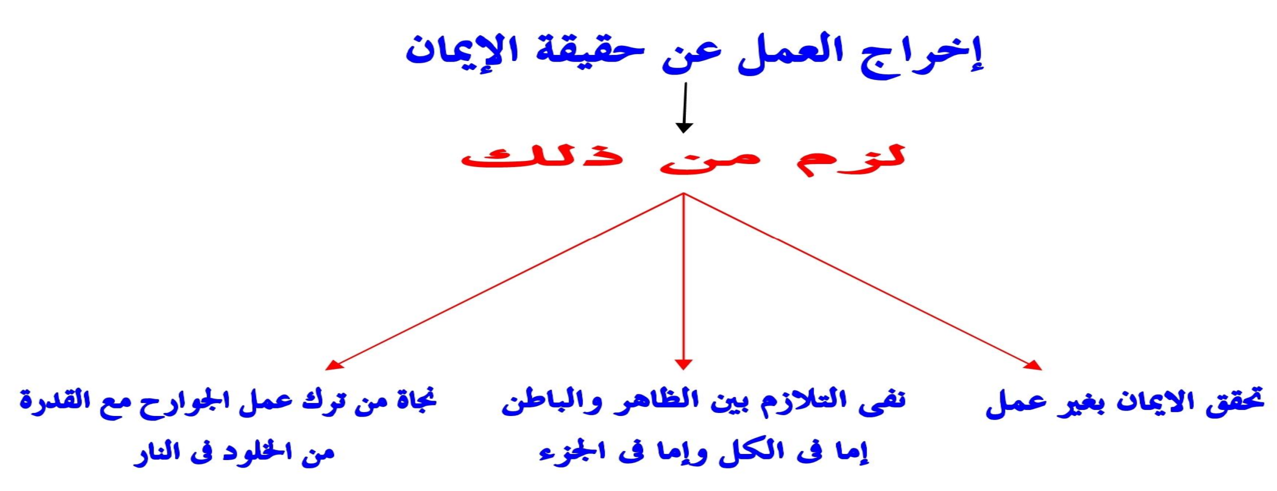


ليس كل من قام به شعبة من شعب الإيمان يصير بها مؤمناً حتى تقوم به حقيقة الإيمان

وأنا أعتبر هذا المذهب الاخير فى الارجاء هو مذهب لا يقول به الا من جمع بين أنواع الضلال وغفل عن لوازم كلامه فكل ما مضى من فرق المُرجئة بالنظر الى هذه الفرقة الاخيرة حالهم واضح فى الارجاء أو فى التناقض وأما هذه الفرقة فقد جمعت بين محظورين فى وقت واحد (مذهب المُرجئة و مذهب الخوارج فى أن واحد) ولا عجب من ذلك فكل من لم يقول بكفر تارك الصلاة لابد له أن يقع فى ذلك التناقض والجمع بين المتناقضين والضددين

وبقى أن نُبين الفرق بين جميع فرق المرجئة إجمالاً وتفصيلاً

فكل فرق المُرجئة إجمالاً يجمع بينهم أصل واحد وهو قاسم مُشترك بينهم جميعاً وهو : إخراج العمل عن حقيقة الإيمان

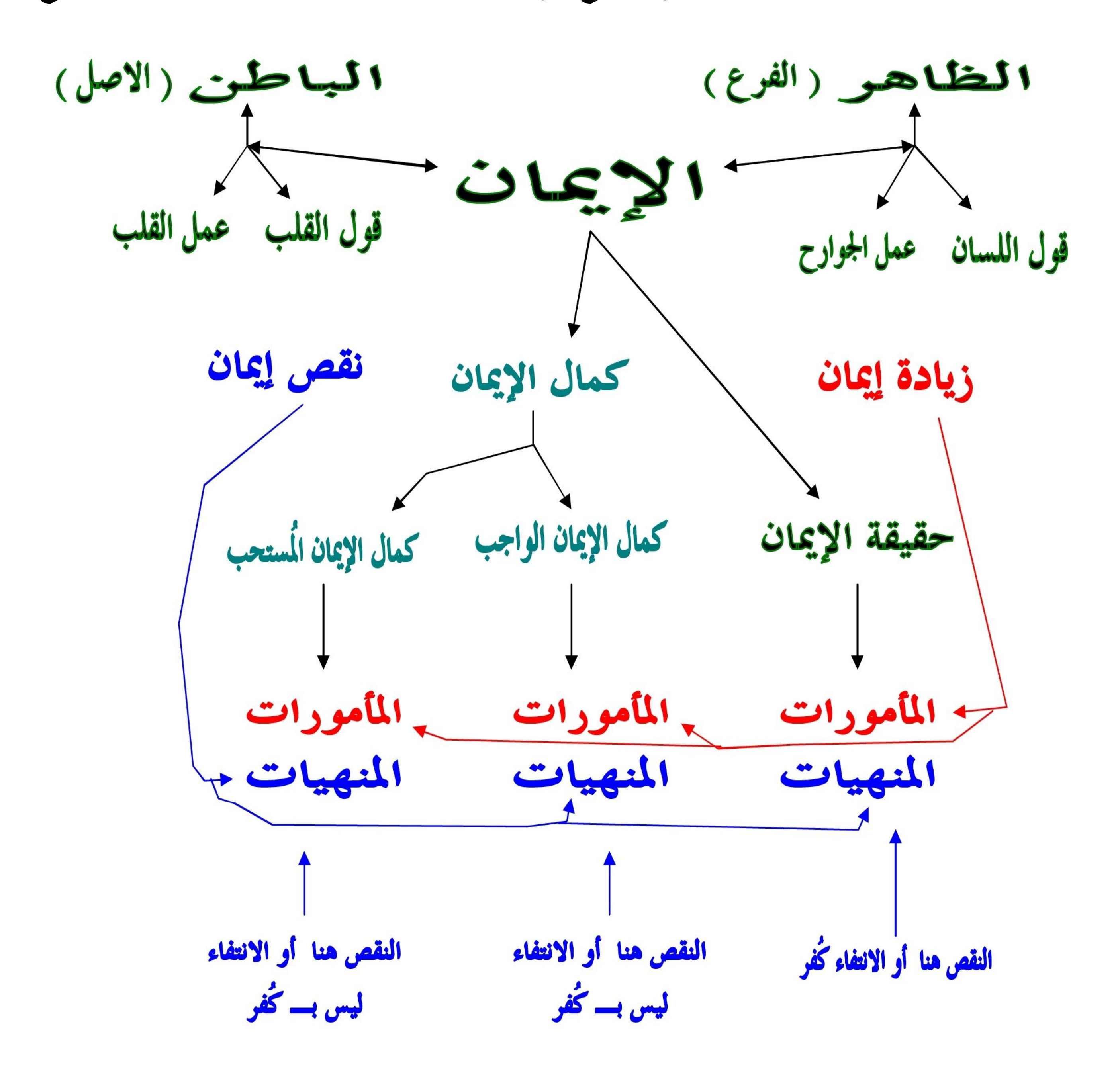


وأما عن تفصيل اصول كل فرقة فإليكم التفصيل :-

هم من حيث الاصول ترجع أُصولهم بدلالة المُطابقة الى ثلاثة اصول فقط ، ومن حيث زعمهم ترجع اصولهم على حسب إدعائهم وزعمهم إلى خمسة فرق فقط وان تعددت أسمائهم ، فالكل فى النهاية يُنسب إلى أى واحدة منهم وهم :

" الجهمية – الكرامية – الاشاعرة – مرجئة الفقهاء – مُرجئة السلفية "

تنبيه هام (ليس كل العمل من حقيقة الايمان) ولكن العمل الوحيد فى حقيقة الايمان بإعتبار المامورات " الصلوات الخمس " فليست كل أعمال الجوارح تدخُل فى حقيقة الايمان ولكن منها ما هو من حقيقة الايمان كـ (الصلوات الخمس فقط باعتبار المأمورات) ، ومنها ما هو كمال واجب للايمان كـ (الزكاة والصيام والحج وبر الوالدين و .... الخ)
ومنها ما هو كمال مُستحب للايمان كـ (قيام الليل وصيام الاثنين والخميس و .... الخ)
وهناك من المنهيات ما ينقض حقيقة الايمان لعمل الجوارح مثل : النذر لغير الله والسحر والسجود لغير الله و .... الخ



وإليكم الان مذاهب الناس فى حقيقة الايمان أى (بما يتحقق الايمان عندهم) :

- حقيقة الايمان عند الجهمية هى :

" المعرفة " وهى " قول القلب " ولا يزيد الايمان عندهم ولا ينقص ، والكفر عندهم الجهل بالله

وهذا مثال بيانى لبيان تحقق الايمان عند الجهمية



وبدلالة المُطابقة مذهبهم واضح جداً لا لبس فيه ولا تناقض فيه فقد صرحوا بمعتقدهم بغير تلبيس ولا تدليس

- وحقيقة الايمان عند الكرامية هى :

" قول اللسان " دون قول القلب أو عمل القلب أو عمل الجوارح ، فمن تكلم به فهو مؤمن كامل الإيمان لأن الإيمان عندهم لا يتبعض ولا يضر مع الايمان شيء الا التكذيب باللسان ، والايمان عندهم لا يزيد ولا ينقص



وبدلالة المُطابقة مذهبهم واضح جداً لا لبس فيه ولا تناقض فيه فقد صرحوا بمعتقدهم بغير تلبيس ولا تدليس

• وحقيقة الايمان عند الاشاعرة هى : التصديق " قول القلب وعمل القلب " وعلى هذا جماهير الاشاعرة والماتريدية الا القليل منهم زاد قول اللسان واختلفوا هل هو ركن للايمان أم لا والايمان عندهم لا يزيد ولا ينقص ولا يخرج المسلم عندهم من الايمان الا بالجحود والتكذيب وهم فى الحقيقة مثل الجهمية مع أختلاف الالفاظ (التصديق = المعرفة) فالايمان فى الحقيقة عندهم يدلُ بالمطابقة على قول القلب فقط لإن إنتفاء عمل الجوارح يَلزم منه إنتفاء عمل القلب



فمادام انتفت عندهم حقيقة الايمان أو نقصت فى ركن عمل الجوارح فستنتفى باللزوم حقيقة الايمان فى ركن عمل القلب

• وحقيقة الايمان عند مرجئة الفقهاء هى : " قول القلب وعمل القلب وقول اللسان " هذا زعمهم ولكن فى الحقيقة الايمان عندهم يدلُ بالمطابقة على قول القلب وقول اللسان فقط لإنه اذا وجد عمل القلب لوجد عمل الجوارح لإن عمل القلب مُتلازم مع عمل الجوارح فاذا أنتفى عمل الجوارح إنتفى عمل القلب والدليل حديث النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ " أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ " والكفر عندهم بالاعتقاد فقط (الجحود ، التكذيب) والايمان عندهم لا يزيد ولا ينقص



فمادام انتفت عندهم حقيقة الايمان أو نقصت فى ركن عمل الجوارح فستنتفى باللزوم حقيقة الايمان فى ركن عمل القلب

• وحقيقة الإيمان عند مُرجئة السلفية وسمهم كما تسمهم لا مُشاحة فى الاصطلاح فالمهم أنهم يُخرجون العمل عن حقيقة الايمان ، ويُدلسون ويُلبسون على الناس بأنهم يُدخلون العمل فى مُسمى الايمان ، وهذا ليس موطن النزاع بين أهل السنة والجماعة وبين جميع فرق المرجئة ، بل موطن النزاع فى موقع عمل الجوارح من الايمان ، فليُنتبه لهذا جيداً وهم بعض أهل العلم من بعد الصحابة (وهم فى الحقيقة إمتداد خفى لمُرجئة الفقهاء بشكل جديد)

وحقيقة الايمان عندهم هى : " قول القلب وعمل القلب وقول اللسان وعمل الجوارح " هذا زعمهم

ولكن حقيقة الايمان عندهم تدلُ بالمطابقة على قول القلب وقول اللسان فقط ، لآنهم يقولون أن أعمال الجوارح شرط كمال للايمان يصح الايمان بغير أعمال الجوارح ، ومادام انتفت أعمال الجوارح فسينتفى باللزوم عمل القلب كما أخبر النبى ﷺ فى حديث النعمان ، والايمان عندهم يزيد وينقص ، وهذا فى الحقيقة هو أخبث وأخفى مذاهب الارجاء لإنهم يُدلسون و يُلبسون على الناس بقولهم الايمان قول وعمل ويزيد وينقص ، ولكن عمل الجوارح عندهم كمالى

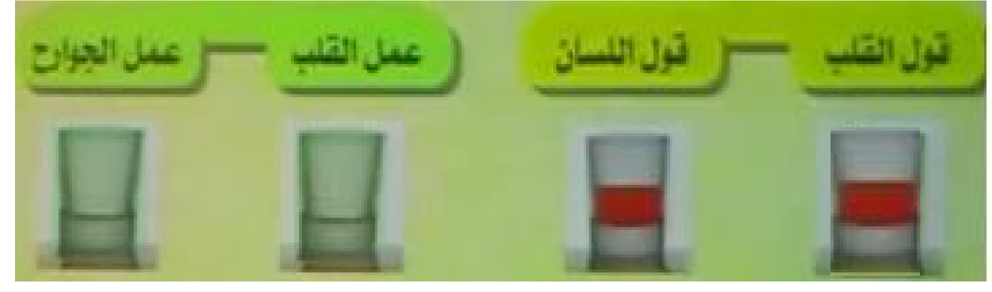
وجزء قليل منهم أى (مُرجئة السلفية) يقولون بتحقق الايمان بأى عمل حق ولو إماطة الاذى عن الطريق أو بر الوالدين أو بالصدقة أو فعل أى خير ، وهذه الخدعة تَنطلى على الكثيرين من أهل العلم وغيرهم ، ونحن اليوم نُعانى بسبب هذا المذهب الويلات فى المُجتمعات الاسلامية ولكن (مهما طال الليل فلابد من طُلوع الفجر)

والحمد لله الذى استعملنا فى كشف وتبيين هذا التدليس والتلبيس على الناس من المُرجئة ، والله المُستعان على ما يصفون



حقيقة الإيمان عندهما

بدلالة المُطابقة



فمادام انتفت عندهما حقيقة الايمان أو نقصت فى ركن عمل الجوارح فستنتفى باللزوم حقيقة الايمان فى ركن عمل القلب

أقسام المُرجئة فى حقيقة الإيمان وفى الزيادة والنقصان

والمُرجئة على عدة أقسام فى الزيادة والنقصان وفى حقيقة الايمان فى ركن عمل الجوارح : –

١– قسم قال : لا يكفر العبد بترك عمل الجوارح بالكلية ونفوا التلازم بين الظاهر والباطن فى الكل والجزء ونفوا الزيادة والنقصان فى الإيمان .

ومثال هذا القسم فى :

١– مُرجئة الجهمية ، ٢– مُرجئة الكرامية ، ٣– بعض مُرجئة الاشاعرة والماتريدية كـــ الباقلانى والجوينى وغيرهم من المُتكلمين ٤– جمهور مُرجئة الفقهاء كـــ أبى حنيفة النعمان وأبو جعفر الطحاوى " صاحب الطحاوية " وغيرهم .



فالقاسم المُشترك بين كل هولاء : –

١ – حصول الايمان وتحققه بغير عمل الجوارح (لآن عمل الجوارح عندهم ليس من الايمان إبتداً ولا يدخل فيه)

٢ – نفى الزيادة والنقصان فى الإيمان . (لآن الإيمان عندهم قسم واحد فقط وهو حقيقة الايمان)

٢– قسم قال : لا يكفر العبد بترك عمل الجوارح بالكلية ، وأثبتوا التلازم بين الظاهر والباطن فى الجزء أى فى قسم (كمال الإيمان) فقط ، أما فى حقيقة الايمان فنفوا التلازم بين الظاهر والباطن فيه ، لأن أعمال الجوارح كلها عندهم من كمال الإيمان ، فنفوا وجود قسم حقيقة الإيمان فى ركن عمل الجوارح ، وقالوا بتحقق الايمان بدون عمل الجوارح بالكلية ، وبفوات عمل الجوارح لا يذهب الإيمان ولا يخرج العبد من الإسلام .

ومثال هذا القسم فى :

١– بعض مُرجئة الفقهاء كـــ العز بن عبد السلام ، ٢– جمهور مُرجئة الاشاعرة والماتريدية كـــ البيجورى وغيره
٣– جمهور مُرجئة السلفية ومنهم كمثال من المُتقدمين ابن عبد البر المالكى وابن ابى زيد القيروانى وابن عليش المالكى وكمثال من المتاخرين (العلامة الالبانى) وغيرهم ممن نحا نحوهم وقال بقولهم والتزمه منهجياً رحمهم الله جميعاً .



فالقاسم المُشترك بين كل هولاء : –

١ – حصول الايمان وتحققه بغير عمل الجوارح (لآن عمل الجوارح عندهم شرط كمال أو كمالى فى الايمان أو ثمرة للايمان ، لا يتحقق الايمان به ، ولا يفوت الايمان بفواته)
٢ – نفى الزيادة والنقصان فى الإيمان ، وإثبات الزيادة والنقصان فى قسم كمال الايمان فقط ، لانهم ينفون وجود قسم حقيقة الايمان فى ركن عمل الجوارح ، فأثبتوا وجود حقيقة الايمان فى عمل القلب ونفيها فى عمل الجوارح .

قال الحافظ ابن حجر العسقلانى (المتوفى ٨٥٢ هـــ) وهو يُعبر عن مذهبه (يعنى مذهب الاشاعرة المُتكلمين) : (تَعْرِيفِ الْإِيمَانِ وَمَنْ نَفَاهُ إِنَّمَا هُوَ بِالنَّظَرِ إِلَى مَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى فَالسَّلَفُ قَالُوا هُوَ اعْتِقَادٌ بِالْقَلْبِ وَنُطْقٌ بِاللِّسَانِ وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ وَأَرَادُوا بِذَلِكَ أَنَّ الْأَعْمَالَ شَرْطٌ فِي كَمَاله وَمن هُنَا نشا لَهُم الْقَوْلُ بِالزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ) اهـــ (٢)

يقول الشيخ إبراهيم البيجورى المتوفى ١٢٧٧هـــ : (المختار عند أهل السنة (يقصد الاشاعرة) فى الأعمال الصالحة أنها شرط كمال للإيمان ، فالتارك لها أو لبعضها من غير استحلال ولا عناد ولا شك فى مشروعيتها مؤمن فوت على نفسه الكمال ، والآتى بها مُمتثلاً مُحصل لأكمل الخصال) . اهـــ (٣)

---

(١) عمدة القارى شرح صحيح البخارى ١ / ٢٣٢ ، مناقب الشافعى ص٥٢ ، معالم أصول الدين ص١٢٧ لـــ فخر الدين الرازى الشافعى .
(٢) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١ / ٤٦ ، ط / دار المعرفة – بيروت
(٣) تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد ص٤٧ لإبراهيم اللقانى المتوفى ١٠٤١هـــ ، ط / دار الكتب العلمية بيروت

قال الامام ابن عبد البر المالكى رحمه الله :– " من لم يصل من المسلمين فى مشيئة الله ، إذا كان موحداً مؤمناً بما جاء به محمد ﷺ مُقراً ، وإن لم يعمل ، وهذا يرد قول المعتزلة والخوارج بأسرها ألا ترى أن المُقر بالإسلام فى حين دخوله فيه يكون مسلما قبل الدخول فى عمل الصلاة وصوم رمضان بإقراره واعتقاده وعقدة نيته ، فمن جهة النظر لا يجب أن يكون كافرا إلا برفع ما كان به مسلما وهو الجحود ، لما كان قد أقر به واعتقده والله أعلم . اهـــ (١)

قال العلامة الالبانى المتوفى ١٤٢٠هـــ :

(إن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند أهل السنة خلافا للخوارج والمعتزلة . اهـــ (٢)

وقد ادعى الكثير من أهل العلم فى كتبهم وفتاويهم أن هذا المذهب فى الايمان هو مذهب الامام مالك والامام الشافعى والامام أحمد بن حنبل ، وهذا لا يصح ، بل الائمة الثلاثة (مالك والشافعى وأحمد) مذهبهم كفر تارك الصلاة كسلاً وقتله ردة اذا أبى من الصلاة ، وسأُثبت ذلك بالاسانيد الصحيحة إليهم فى الفصل القادم ان شاء الله ص ٦٠

وسعى الكثير من أمثال الشيخ ربيع المدخلى إلى نفى الارجاء عن هولاء الائمة بحج واهية مثل :

أن رمى هولاء العلماء السالف ذكرهم بالارجاء يعتبر عنده هدم للاسلام ، لان هولاء عنده السلف الصالح !!

وأن هولاء العلماء استدلوا بالُمحكمات من الكتاب والسنة على مذهبهم فى الايمان كــ أحاديث الشفاعة وغيرها !!

وأن هولاء العلماء مشهود لهم بالفضل والعلم من باقى أهل العلم غيرهم ، ورميهم بالارجاء طعن فى من زكاهم !!

وأقول كل هذا لا يزن فى ميزان الشريعة جناح بعوضة ، لان الشرع بين لنا أن أهل العلم نقلة للشريعة فقط ، وأبى الله أن يصح الا كلامه ، فالعلماء يُستدل على كلامهم ولا يُستدل بكلامهم .

ولو كان ربيع المدخلى وغيره ممن يُقدسون أهل العلم بينوا وردوا بالعلم والاصول لكان خير لهم ، ولكن هى الحزبية والتعصب الاعمى لبعض أهل العلم !!

ملحوظة هامة : لا يلزم من الرمى بالارجاء التبديع ، ففرق بين أن أقول فلان مُرجىء ، وبين أن أرميه بالبدعة فلا يلزم من كون الالبانى مُرجىء أن يكون مُبتدعاً لما يلى :–

الرمى بالارجاء لا يُشترط فيه إقامة حجة ، لان إقامة الحجة تكون فى التفسيق والتبديع والتكفير بسبب ترتب عقوبات وأحكام فى الدنيا والاخرة على من قال أو فعل الفسق أو البدعة أو الكفر ، فلذلك شرع الله إقامة الحجة

أما الرمى بالارجاء لا يترتب عليه إلا التحذير من القول وعدم اتباعه فى ذلك ، وأما اذا اُقيمت عليه الحجة فقد يُهجر أو يُبدع أو يُكفر .

---

(١) التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد ٢٣ / ٢٩٠ ، لأبو عمر ابن عبد البر النمرى القرطبى ، ط / مؤسسة القرطبه

(٢) حكم تارك الصلاة للالبانى ص ٤١ ، ٤٢ ، ط / دار الجلالين – الرياض

٣- قسم قال : يكفر العبد بترك عمل الجوارح بالكلية : وأثبتوا التلازم بين الظاهر والباطن فى الكل أى (جعلوا العمل كله من حقيقة الإيمان) ، ونفوا قسم كمال الإيمان ، ونفوا الزيادة والنقصان فى الجزء أى (حقيقة الايمان) فنفوا التلازم بين الظاهر والباطن فيه يعنى " حقيقة الإيمان (الصلوات الخمس) " ، وقالوا بتحقق الايمان بأى عمل (إماطة الاذى عن الطريق ، بر الوالدين ، الاحسان الى الجار) سواء كان العمل من كمال الايمان الواجب والمُستحب أو كان العمل من حقيقة الايمان ، فلا يُفرقون بين الحقيقة والكمال ، لآنهم لا يُثبتون كمال للايمان فلو عمل أحد عمل هو من كمال الايمان المُستحب (كـ الصدقة مثلاً) ، أثبتوا له حقيقة الايمان .

فلا حقيقة مخصوصة عندهم فى حقيقة الايمان فأى عمل مهما كان صغيراً أو كبيراً تقوم به حقيقة الايمان .

ومثال هذا فى بعض مُرجئة السلفية أمثال :-

(الشيخ محمد بن عبد الوهاب والشيخ ربيع المدخلى ، والشيخ محمد سعيد رسلان ، ومن نحا نحوهما) .



فالقاسم المُشترك بين هولاء ومن مضى من فرق المُرجئة حصول الايمان وتحققه بغير حقيقة الايمان لعمل الجوارح لآن حقيقة الايمان عندهم فى عمل الجوارح ليست مخصوصة بعمل مُعين كالصلاة ، ولكن أى عمل سواء كان ذلك العمل واجب أو كان مُستحب كـ بر الوالدين ، الاحسان الى الجار ، إماطة الاذى عن الطريق ، الصدقة (يعنى بفوات حقيقة الايمان وهى " الصلوات الخمس " لا يَذهب الايمان عندهم) فلا عمل مخصوص عندهم بتركه يذهب الايمان ، وهذا ضلال مُبين ليس لهم فيه برهان لا من الدليل (الكتاب والسنة) ولا من كلام الصحابة وهولاء يُقال لهم : هل قال الله أو الرسول أو الصحابة أن تارك العمل بالكلية كافر ، أم قالوا أن تارك العمل كذا فهو كافر (وعينوا هذا العمل وخصصوه بالاسم كالصلاة) ؟ !!! نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ

آللَّـهُ أَذِنَ لَكُـمْ أَمْ عَلَـى اللَّـهِ تَفْتَـرُونَ ؟!! لمـاذا تكـذبون علـى الله ورسـوله والصـحابة ؟!!

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ الْكَاذِيُّ قَالَ : نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : نا يَعْقُوبُ ، قَالَ : نا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ نا أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَبِي الْحَجَّاجِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : قُلْتُ لَهُ : " مَا كَانَ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ عِنْدَكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : الصَّلَاةُ " . (١)

فبين الصحابى أن حقيقة الإيمان هى الصلاة وخصصها دون غيرها ، ولم يذكر أى عمل أخر غيرها تقوم به حقيقة الإيمان .

---

(١) الابانة الكبرى لابن بطة ٤٤٦ ، شرح اصول اعتقاد اهل السنة ١٢٤٩ ، تعظيم قدر الصلاة للمروزى ٨٩٣ بسند صحيح .

وهولاء بدلالة المُطابقة لا يُثبتون للايمان قسمين ١ – حقيقة الايمان ٢– وكمال للايمان ، بل يجعلون ركن عمل الجوارح كله شيء واحد (حقيقة الإيمان) وأى عمل من أعمال الجوارح كلها عندهم يقوم مقام حقيقة الايمان فى ركن عمل الجوارح ، فساوى هذا القسم من المُرجئة بين الصلاة وبين إماطة الاذى عن الطريق !!!! وساوى هذا القسم بين الصدقة والصلاة وإذا سُئلوا عن أعمال الجوارح قالوا أنها من مُسمى الايمان ومُسمى الايمان عندهم ليس فيه تقسيم إلى حقيقة وكمال

وإليكم مثال من كلامهم :–

قال الشيخ ربيع المدخلى : وإذا رجع المسلم المُنصف إلى كلامى (يقصد كلامه فى مقال بعنوان كلمة حق حول جنس العمل) يجده مُطابقاً لمنهج السلف ولما قرَّرُوه ويجد فى كلامى التصريح بأنَّ تارك العمل بالكلية كافر زنديق . اهـ (١) (٢)

وقال الشيخ محمد سعيد رسلان : والذى يتقرر من ذلك أن من ترك الصلاة تكاسلاً وتهاوناً مع إقراره بوجوبها والتزم بفعلها لكنه لم يفعلها لا يخرج من الملة . اهـ (٣)

فقال بحصول الإيمان بغير المامور الذى يُمثل حقيقة الإيمان (الصلاة) والتى أجمع الصحابة على أنها من حقيقة الإيمان

وحتى تقفوا على صحة كلامى أن هولاء يقولون بحصول الإيمان بأى عمل حتى لو كان مُستحب إليكم البينة :–

قال الشيخ محمد سعيد رسلان غفر الله له : فمُسمى الايمان هو حقيقة مُركبة من عقد القلب ونطق اللسان وعمل الجوارح ، فلابد من العمل ، العمل داخلٌ فى الايمان ، وهو من مُسمى الايمان ، فمن أخرج العمل من الايمان فهو مُرجى ، ومن قال أنه مع ترك العمل بالكلية يُدخل الجنة ، فهذا من أعظم الناس غلواً فى الارجاء ، لانه لا يترك العمل بالكلية إلا زنديق كافرٌ مُرتد ، لا يُمكن بحال ، أن يكون فى قلب المرء ذرة من إيمان ، ثم يُمضى عُمرهُ ، لا يسجد لله سجدة ، ولا يركع لله ركعة ، ولا يصومُ لله يوماً ، ولا يفعلُ يوماً خيراً ، فهذا لا يُمكن أن يكون ، فإذاً العمل داخلٌ فى الايمان ، ومن عد عمله داخلً فى إيمانه حرص عليه ، والايمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ويتفاضلُ أهله فيه . اهـ (٤)

قلت (على بن شعبان) : ألم أقل لكم انه دين جديد ، فركن عمل الجوارح عندهما أى (الشيخ رسلان والشيخ ربيع) يتحقق فيه الإيمان بسجدة واحدة أو ركعة واحدة أو صوم يوم واحد ، والاعجب من ذلك عنده فى هذا الدين الجديد (فعل خير) أى خير حتى لو مُستحب ، المهم عنده يكون من عمل الجوارح ، وبذلك يتحقق عنده الإيمان ، فما أقبحه من دين جديد ! .

---

(١) المصدر / مكتبة الشيخ ربيع المدخلى ، مقال بعنوان " فتاوى فى العقيدة والمنهج (الحلقة الثانية) " .

(٢) والشيخ ربيع مع تكفيره لتارك العمل بالكلية الا أنه يقول بعدم كُفر تارك الصلاة (والصلاة هى حقيقة الايمان لركن عمل الجوارح)

(٣) شرح كتاب عقيدة السلف اصحاب الحديث لابوعثمان الصابونى شريط رقم ٢٥ (فيديو صوت وصورة) على موقع الشيخ

(٤) شريط بعنوان " من اثار السلف فى التحذير من الارجاء وذم المرجئه من الدقيقة ١٤ إلى الدقيقة ١٥ " وهو ضمن سلسلة ذم الارجاء وأهله للشيخ محمد سعيد رسلان

وكذلك وافق الشيخ ربيع المَدخلى والشيخ محمد سعيد رسلان فى اخراج العمل عن حقيقة الايمان ، وجعل الايمان قسم واحد رجل لعل الكثير يعجب لذكر اسمه ، ولكن أقول ليس فى الاسلام كهنوت ، نعم انه الاسلام العظيم ، ليس فيه كيل بمكيالين بل الخطأ يُرد على اى احد ، وهذا العالم هو : الامام المُجدد / محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

قال رحمه الله (أركان الإسلام الخمسة أولها الشهادتان ثم الأركان الأربعة ، إذا أقر بها ، وتركها تهاوناً ، فنحن وإن قاتلناه على فعلها فلا نكفره بتركها ، والعلماء اختلفوا في كفر التارك لها – كسلاً من غير جحود – ولا نكفر إلا ما أجمع عليه العلماء – كلهم – وهو الشهادتان) اهـــ (١)

فبين الامام رحمه الله مذهبه فى ان تارك الصلاة غير كافر ، وكذلك الزكاة والصوم والحج فهولاء الاربعة عنده من تركهم كسلاً وأقر بوجوب هذه الاركان كما قال لا يكفر حتى يجحدهم ، وسبحان الله فكلامه نفسه ينقضه لغة وشرعاً اذ كيف يقول عنهم اركان ثم هو لا يعترف بركنيتهم فى الحقيقة ، كيف ينتفى الركن ويظل الشيء كما هو ولكن سبحان الذى ابى ان يصح الا كلامه قال ﷻ (وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا) النساء ٨٢

قال الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله (لا خلاف بين الأمة ، أن التوحيد : لابد أن يكون بالقلب، الذي هو العلم؛ واللسان ، الذي هو القول والعمل، الذي هو تنفيذ: الأوامر والنواهي؛ فإن أخل بشيء من هذا، لم يكن الرجل مسلما، فإن أقر بالتوحيد ، ولم يعمل به، فهو: كافر ، معاند ، كفرعون ، وإبليس ؛ وإن عمل بالتوحيد ظاهراً ، وهو لا يعتقده باطناً ، فهو : منافق خالصاً ، أشر من الكافر) أهـــ (٢)

وسئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله : عن أحاديث الوعد ، والوعيد ، وقول وهب بن منبه " مفتاح الجنة لا إلَه إلاّ الله " " الخ ، وحديث أنس " من صلى صلاتنا " الخ ؟
فأجاب (... فالمسألة الأولى واضحة ، مراده الرد على من ظن دخول الجنة بالتوحيد وحده ، بدون الأعمال) (٣)

وقال أيضا رحمه الله : (الدين يكون على القلب واللسان والجوارح اعلم رحمك الله : أن دين الله يكون على القلب بالاعتقاد ، وبالحب والبغض ، ويكون على اللسان بالنطق وترك النطق بالكفر ، ويكون على الجوارح بفعل أركان الإسلام ، وترك الأفعال التي تكفر ؛ فإذا اختل واحدة من هذه الثلاث ، كفر وارتد) (٤)

حتى أن الحلبى ذكر فى كتابه أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب موافق له فى عقيدته الإرجائية وأحال إلى هذا الكلام) (٥)

وصدق الحلبى فى استدلاله فحقاً هذا الكلام يوافق الارجاء والمُرجئة حقيقة ، مع أنى أقول أن الامام يُخالف الحلبى فى القسم فكل واحد منهم له حال فى الارجاء والامام أفضل بكثير من حال على الحلبى ، وكلاهما على شر فى باب الايمان

---

(١) الدرر السنية ١ / ١٠٢

(٢) الدرر السنية ٢ / ١٢٤ – ١٢٥ ، نهاية رسالة كشف الشبهات

(٣) الدرر السنية (٢/١٨٥-١٨٦)

(٤) الدرر السنية ٢ / ٨٧ - ٨٨

(٥) الأجوبة المتلائمة ص ٩ وفى كتابة الرد البرهانى ص٣٣

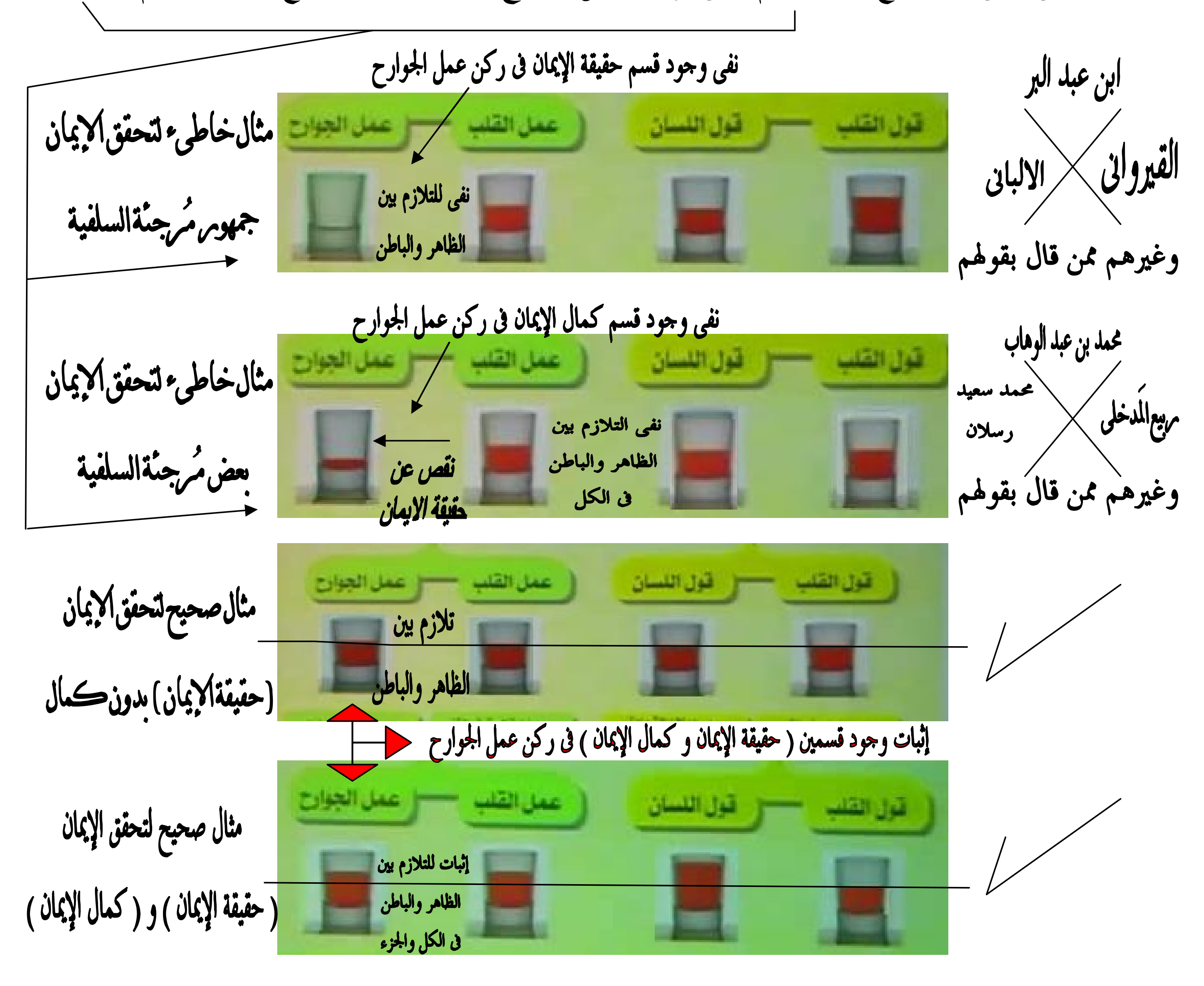
وإليكم مثال على ما اعتقده هذا القسم فى باب الايمان :

رجل منذ أن بلغ إلى أن تم اربعين عاماً أو أكثر لم يفعل أى خير فى حياته غير أنه أماط الاذى عن الطريق مرة واحدة أو صام يوماً واحداً ، ولم يَفعل أى عمل فى الاسلام غير هذا ، وهو مُقر بالفرائض ، ثم مات هل نُصلى عليه ونحكم له بالاسلام ؟

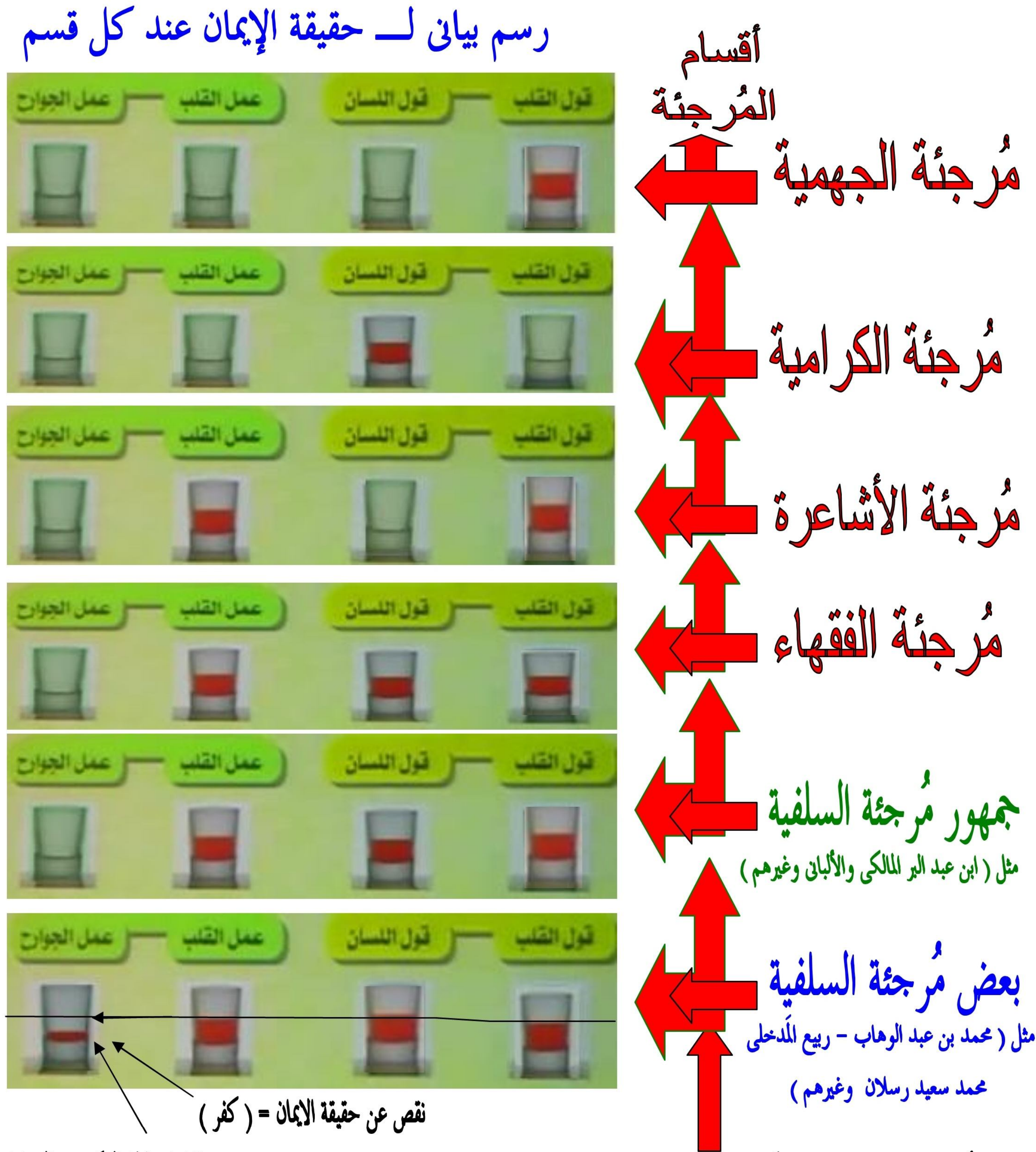
جواب الشيخ رسلان وربيع ومن يقلدهم : نعم لآنه أتى بعمل الجوارح ، ويكون بذلك حقق الإيمان فى ركن عمل الجوارح .

أرجو أن أكون قد بينت لكم حقيقة القوم وما يدعون إليه من دين جديد فى باب الإيمان ، نعم هو دين جديد ، فهو إرجاء من نوع جديد ، دين غير ما كان عليه النبى والصحابة ، ودعوة إلى غير ما دعى إليه النبى والصحابة ، والله المُستعان

فهولاء القوم المُرجئة يتخبطون ويتناقضون ويُثبتون ما لا يقبله عقل صريح فضلا عن أنه يصطدم بالنقل الصحيح الصريح فجعلوا من الناس صنف رابع جديد ، وهم الذين يتركون عمل الجوارح بالكلية أو حقيقته ، ومع ذلك يُثبتون لهم الايمان



وهذه صورة بيانية فيها تلخيص لحال جميع فرق المُرجئة قديماً وحديثاً فى تحقق الإيمان للعبد



فالقاسم المُشترك بين هولاء جميعاً حصول الايمان وتحققه بغير حقيقة الايمان لعمل الجوارح

وهم على ثلاثة أقسام رئيسية :-

١- قسم لا يعتبر عمل الجوارح من الإيمان (الجهمية - الكرامية - بعض الأشاعرة - جمهور مُرجئة الفقهاء " الأحناف ")

٢- قسم يعتبر عمل الجوارح من كمال الإيمان (جمهور الأشاعرة - بعض مُرجئة الفقهاء " الأحناف " - جمهور مُرجئة السلفية)

٣- قسم يعتبر أى عمل يقوم مقام حقيقة الإيمان لركن عمل الجوارح سواء كان هذا العمل واجب أو حتى مُستحب

لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا

أخر أمل عند المُرجئة بعض فشلهم فى تبرئة أنفسهم من الارجاء هو التمسح بالائمة الكبار من أهل العلم ، مثل مالك والشافعى وأحمد بن حنبل ، فاعترض المُرجئة من أصحاب منهج الكهنوت السلفى على ربط حكم تارك الصلاة بالارجاء ، واستدلوا بأدلة مُقدسة

وإليكم الادلة المُقدسة لمنعهم من ربط حكم تارك الصلاة بالارجاء

١ – معنى ذلك أن الامام الشافعى والامام مالك والامام الزهرى وغيرهم من المُرجئة ، ويلزم من هذا عدة امور منها

أ – هدم الدين الاسلامى ، لان معنى رمى الشافعى ومالك بذلك أن الدين قد ذهب والشريعة ضاعت لان هولاء معصومون من الخطأ لانهم من السلف الصالح ورميهم بالارجاء طعن فى الدين الاسلامى

ب – من رمى الشافعى ومالك بالارجاء فهو يطعن فى أهل العلم ولا يوقرهم وينتقصهم ولا يعرف للعلماء فضل

ج – من رمى الشافعى ومالك بالارجاء خرق الاجماع المنعقد على عصمتهم من الخطأ فى العقيدة

د – من رمى الشافعى ومالك وكل من لم يكفر تارك الصلاة بالارجاء غفل أن هولاء العلماء :

يقولون بتحقق الايمان بغير أى عمل من أعمال الجوارح

وأن هولاء العلماء يقولون بنجاة تارك عمل الجوارح من الخلود فى النار

وغفل أن هولاء العلماء عمل الجوارح عندهم من كمال الايمان وليس بركن

وغفل من يرميهم بالارجاء أن الشافعى ومالك وغيرهم ينفون التلازم الكلى بين الظاهر والباطن ويثبتوه جزئياً فقط فى قسم كمال الايمان حتى وان كان فى ذلك تكذيب للشرع فى اثبات التلازم بين الظاهر والباطن

فكل هذه أدلة مُقدسة ساطعة مثل نور الشمس على براءة هولاء العلماء من الارجاء لانهم كما قلنا معصومون .

وليس عند من يرميهم بالارجاء سوى بعض الادلة المُحكمة من الشرع أو الاصول والقواعد والالزامات

وليس عندهم كهنوت أو نصوص مُقدسة مثل أصحاب منهج الكهنوت السلفى

فكيف بعد هذه النصوص المُقدسة من أرباب الكهنوت السلفى يخرج بعض الحدادية الاغمار ويقولون بأن الشافعى ومالك والزهرى وعمر بن عبد العزيز وغيرهم ممن لم يُكفر تارك الصلاة مُرجئة كيف هذا ؟ !!!

كيف يتهمونهم بمخالفة الشرع فى باب الايمان ؟ !!!

وهل معنى أن مالك والشافعى قالوا بقول المُرجئة أو وافقوهم فى الاصول والفروع يكونون مثلهم ؟! كلا لا يستوون حاشاهم فهم للعصمة خُلقوا ، وعلى قول الحق كانوا ، فهم ليسوا كسائر البشر ، وأما المُرجئة فبشر مثلنا

فهذا هو الدليل الاول على براءة هولاء الائمة من الارجاء ، وهو دليل غير مقبول شرعاً

وإليكم الدليل الثانى على براءة الامام الشافعى ومالك من تهمة الارجاء :

اعترض البعض من أهل العلم من غير أرباب الكهنوت السلفى ، يعنى قوم من أهل السنة اعترضوا على رمى الامام مالك والشافعى وغيرهم بالارجاء ، ولكنهم تعودوا على أن يستدلوا على كل شيء ، فراحوا يُقلبون أبصارهم فى الكتب ويبحثون ويُنقبون حتى عثروا على بعض الادلة العلمية التى قد تكون سبب فى براءة الامام مالك والامام الشافعى من تهمة الارجاء ، فهل ستكون هذه الادلة بالفعل دليل براءة لهولاء الائمة من تهمة الارجاء أم ماذا ؟

هذا ما سنتعرض له فى هذه السطور :

أولاً : أدلة الاتهام لمن لا يقول بكفر تارك الصلاة

والادلة ثابتة من الشرع ومن الاصول ومن كلام أهل العلم ، فكل من لم يقل بكفر تارك الصلاة قد التزم مذهب المُرجئة شاء أم أبى ، لانه جعل عمل الجوارح ليس بركن ، ومادام أنهم لم يجعلوه ركن فى الايمان فهو من كمال الايمان الواجب والمُستحب ، وإليكم بيان ذلك :-

الارجاء هو إخراج العمل عن حقيقة الايمان ، أى تحقق الإيمان بغير عمل الجوارح ، فذلك هو موطن التراع بين أهل السنة والجماعة وبين جميع فرق المُرجئة ، فكل من لم يُكفر تارك الصلاة لا يُكفر بأى عمل من المأمورات غير الصلاة فلما لم يقولوا بما دلت عليه النصوص أى (تكفير تارك الصلاة كسلاً) صارت كل المأمورات بذلك عندهم فى قسم كمال الايمان بنوعيه الواجب والمُستحب فاذا وجد عمل الجوارح زاد الايمان واذا قل عمل الجوارح أو أنتفى بالكلية نقص كمال الايمان الواجب والمُستحب وبقيت حقيقة الايمان أو كما يقولون على حسب مصطلحاتهم بقى أصل الايمان

فلزم من عدم تكفيرهم لتارك الصلاة ما يلى :-

الاصل الاول : تحقق الإيمان بغير عمل الجوارح ، فنتج من هذا الاصل الاول

أ - (أن مدار التكفير فى ترك الماموارت على القلب واللسان فقط)

ب - (نجاة من ترك ركن عمل الجوارح بالكلية خلافاً للنصوص المُحكمة)

جـ - (اعتبار ركن عمل الجوارح بالكامل قسم واحد فقط وهو " كمال الايمان " وإلغاء قسم " حقيقة الإيمان ")

الاصل الثانى : نفى التلازم بين الظاهر والباطن إما بالكلية أو إثبات التلازم جزئياً فقط أى فى قسم كمال الايمان فقط

فنتج من هذا الاصل الثانى

(تكذيب النبى محمد فى إخباره أن التلازم بين الظاهر والباطن كلياً وجزئياً)

فاذا وجدت حقيقة الإيمان فى القلب وجدت حقيقة الإيمان على الجوارح وإذا انتفت على الجوارح حقيقة الايمان أى (الصلوات الخمس) انتفت فى القلب حقيقة الايمان ، وإذا وجد كمال الايمان الواجب فى القلب وجد على الجوارح كمال الايمان الواجب (زكاة ، صيام ، حج ، بر والدين ... الخ) ، وإذا وجد كمال الايمان المُستحب فى القلب وجد على الجوارح كمال الايمان المُستحب (صدقات نافلة ، صيام نوافل ، حج وعمرة نافلة ... الخ)

ولا يلزم من كل ما مضى العكس أى لا يلزم من وجود حقيقة الايمان على الجوارح وجودها فى القلب وكذلك فى كمال الايمان الواجب والمُستحب لا يلزم من وجودهما على الجوارح وجودهما فى القلب ، فقد يُظهر المنافق ذلك

وهذين الاصليين

١ – تحقق الإيمان بغير عمل الجوارح
٢ – نفى التلازم بين الظاهر والباطن إما بالكلية أو إثبات التلازم جزئياً فقط أى فى قسم كمال الايمان فقط .

هذين هما القاسم المُشترك بين جميع فرق المُرجئة ، وهما أصل كل نزاع بين أهل السنة وبين جميع فرق المُرجئة

والسؤال الان : هل الامام مالك والامام الشافعى ممن لا يُكفرون تارك الصلاة ؟

وهل الامام مالك والامام الشافعى يقولان بهذه الاقوال أو تلزمهما هذه الاقوال التى هى من اُصول فرق المُرجئة ؟

والجواب : على المُدعى البينة ، فالعبرة بالبينات والبراهين والعزو بالاسانيد الصحيحة ، وإليكم التحقيق فى ذلك :

هل نُقل عن الامام مالك او الامام الشافعى من كتبهم أو فتاويهم القول بكفر تارك الصلاة ، وهل فى ذلك اسناد صحيح اليهما ؟
والجواب : أن أهل العلم نقلوا عن الامام مالك والامام الشافعى قولين :

القول الاول : وهو المشهور فى المذهب الشافعى والمذهب المالكى وأيضاً خارج المذهبين وهو (عدم كفر تارك الصلاة وغيرها من سائر المامورات وتحقق الايمان بغير عمل الجوارح) ، وهذا القول هو الارجاء صراحة ، لان لوازمه :–

١ – تحقق الإيمان بغير عمل الجوارح ، فيكون القول هو الذى يُمثل الحقيقة للايمان وعمل الجوارح كمالى فى الايمان
٢ – نفى التلازم بين الظاهر والباطن إما بالكلية أو إثبات التلازم جزئياً فقط أى فى قسم كمال الايمان فقط .

والقول الثانى : وهو غير مشهور سواء فى المذهب الشافعى والمذهب المالكى أو سواء خارج المذهب وهو (القول بكفر تارك الصلاة كسلاً) ، وهذا المذهب لوازمه اتباع الحق وموافقة عقيدة أهل السنة والجماعة

فأى هذين القولين هو الذى ثبت عن الامامين مالك والشافعى ؟

وهل ثبت عن الامام أحمد بن حنبل قول له فى عدم تكفير تارك الصلاة كسلاً ؟

أولاً : – تحقيق مذهب الامام مالك بن انس فى حكم تارك الصلاة

اذا بحث المُحقق فى مذهب الامام مالك عن قوله ورايه فى حكم تارك الصلاة كسلاً من فتاويه وكتبه فسيجد فريقين ينقلان عن الامام مالك قولين أحدهما وهو الاشهر :

القول الاول وهو بعدم كُفر تارك الصلاة كسلاً وبعد عرضه على السيف يُقتل حداً أى (يُقتل مُسلماً)
القول الثانى وهو بكفر تارك الصلاة كسلاً وبعد عرضه على السيف يُقتل ردة أى (يُقتل كافراً مُرتداً)

تحقيق القول الاول :– عدم كُفر تارك الصلاة كسلاً وبعد عرضه على السيف يُقتل حداً أى (يُقتل مُسلماً)

الادلة والاثباتات على أن هذا هو مذهب الامام مالك بن أنس :–

قال عبيد الله بن الحسين بن الحسن أبو القاسم ابن الجَلَّاب المالكى المتوفى ٣٧٨ هــ :

فصل : حكم تارك الصلاة

ومن تعمد ترك صلوات حتى خرجت أوقاتهن فعليه القضاء والاستغفار ، إذا كان مُستَفتِيًا ، ومن ظهر عليه بترك صلوات أنه مستخف بها ومتوان فيها أُمر بفعلها ، فإن امتنع من ذلك هُدد وضُرب فإن أقام على امتناعه قُتل حدًّا لا كفرًا إذا كان مُقِرًّا بها غير جاحد لها ، وَوَرِثَتهُ وَرَثَتُه ، ودفن في مقابر المسلمين ، فإن تركها جاحدًا ومستخفًا بحقها قتل كفرًا ، وكان ماله فيئًا لجماعة المسلمين ، ولم يرثه ورثته لا من المسلمين ولا من الكافرين . اهــ (١)

قلت (على بن شعبان) : وهو ينقل حكم تارك الصلاة كسلاً عند مذهب المالكية ، وليس هذا موطن النزاع ، بل ما نبحث عنه هو قول الامام مالك فى حكم تارك الصلاة باسناد صحيح مُتصل اليه

قال العلامة أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن أبو زيد القيرواني المتوفى ٣٨٦ هــ :

" ومن العتبية قال ابن القاسم المتوفى ١٩١ هــ عن مالك : " ومن ترك الصلاة قيل له : صل فإن صلى وإلا قتل ومن قال : لا أصلي استتيب ، فإن صلى وإلا قتل وكذلك من قال : لا أتوضأ ، قال ابن الماجشون وأصبغ : إن قال لا أجحدها ولا أصلى قُتل " . اهــ (٢)

قلت (على بن شعبان) : وهذا ليس فيه أن تارك الصلاة ليس بكافر ، بل يُبين عقوبة تارك الصلاة عند الامام مالك ، وليس هذا موطن النزاع ، بل موطن النزاع هو حكم تارك الصلاة وهل يُقتل حداً أم ردة ، فليس فى هذا النقل ما يُفيد حكم تارك الصلاة عنده بوضوح

قال القاضى عبد الوهاب بن على البغدادى المالكى المتوفى ٤٢٢ هــ :

حكم تارك الصلاة

إذا اعتقد وجوب الصلاة ثم تركها كسلا يقتل ولا يكفر، خلافاً لأبي حنيفة في قوله لا يقتل، ولأحمد في قوله قد كفر فدليلنا على أبي حنيفة قوله ﷺ : (بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة) ، وأقل ما يوجبه هذا اللفظ وجوب القتل ولأن الأمر أحد نوعي التكليف فجاز أن يقتل في مخالفته كالنهي. ودليلنا على أحمد أنها من أفعال البدن فلم يكفر بتركها مع اعتقاد وجوبها كالحج . اهــ (٣)

---

(١) التفريع فى فقه الإمام مالك بن أنس ١ / ١٠٨ ، لـــ ابن الجَلَّاب المالكى المتوفى ٣٧٨ هــ ، ط / دار الكتب العلمية ، بيروت

(٢) النَّوادر والزِّيادات على مَا في المدَوَّنة من غيرها من الأُمهاتِ ١/١٥٠ ، لابن أبى زيد القيروانى المالكى ، ط / دار الغرب الإسلامى بيروت

(٣) الإشراف على نكت مسائل الخلاف ١ / ٣٥٢ مسألة ٤٥٥ ، ط / دار ابن حزم ، للقاضي عبد الوهاب بن علي البغدادي المالكي

قلت (على بن شعبان) : وهو ينقل حكم تارك الصلاة كسلاً عند مذهب المالكية ، وليس هذا موطن النزاع ، بل ما نبحث عنه هو قول الامام مالك فى حكم تارك الصلاة باسناد صحيح مُتصل اليه

قال الامام ابن عبد البر المالكى المتوفى ٤٦٣ هـ :

(وأما الشافعى رحمه الله فقال : بقول الإمام لتارك الصلاة صل فإن قال لا أصلي سئل فإن ذكر علة بجسمه أمر بالصلاة على قدر طاقته فإن أبى من الصلاة حتى يخرج وقتها قلته الإمام ، وإنما يُستتاب ما دام وقت الصلاة قائما يستتاب فى أدائها وإقامتها فإن أبى قُتل وورثه ورثته ، وهو قول مالك رحمه الله وأصحابه ، قال بن وهب سمعت مالكا يقول من آمن بالله وصدق المرسلين وأبى أن يصلي قُتل ، وبه قال أبو ثور وهو قول مكحول وحماد بن زيد ووكيع ، وكل هؤلاء إذا قتل أن لا يمنع ورثته من ميراثه لأنه لا يقتل على الكفر إن كان مقرى بما جاء به محمد ﷺ من التوحيد والشرائع ودين الإسلام ومقر بفرض الصلاة والصيام إلا أنه يأبى من أدائها وهو مقر بفرضها ومؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت) . اهـ (١)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل من الامام ابن عبد البر ليس له سند الى الامام مالك والشافعى ، وأما ما نقله عن أن مالك والشافعى يقولان بقتل تارك الصلاة فنعم ولكن قوله أنهم يُجرون عليه أحكام الاسلام من توريث وصلاة عليه الى غير ذلك فليس معه سند بذلك اليهما

قال الإِمام عبد الحقِّ الإِشبيلى المتوفى ٥٨١ هـ :

" وذهب سائر المسلمين من أهل السنّة المحدثين وغيرهم إِلى أن تارك الصلاة مُتعمداً ، لا يكفر بتركها ، وأنه أتى كبيرة من الكبائر إِذ كان مؤمناً بها ، مُقرّاً بفرضها ، وتأولوا قول النّبى ﷺ وقول عمر ، وقول غيره ممن قال بتكفيره ، كما تأولوا قوله ﷺ : لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، وغير ذلك مما تأوّلوه ، ومن قال بقتل تارك الصلاة من هؤلاء ، فإِنما قال : يُقتل حدّاً ، ولا يقتل كفراً ، وإِلى هذا ذهب مالك والشافعي وغيرهما . اهـ (٢)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من الاشبيلى الى الامام مالك

يقول الحافظ العراقى المتوفى ٨٠٦ هـ :

" وذهب جمهور أهل العلم إِلى أنه لا يكفر بترك الصلاة إِذا كان غير جاحد لوجوبها ، وهو قول بقية الأئمة أبى حنيفة ومالك والشافعى ، وهى رواية عن أحمد بن حنبل أيضاً " . اهـ (٣)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من العراقى الى الامام مالك

---

(١) الاستذكار ٢ / ١٥٢ ، لأبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمرى الاندلسى ، ط / دار الكتب العلمية – بيروت

(٢) الصلاة والتهجّد ص ٩٦ عبد الحقِّ الإِشبيلى المتوفى ٥٨١ هـ ، ط / دار الوفاء

(٣) طرح التثريب ٢ / ١٣٥ ، ط / دار الكتب العلمية بيروت

قال العلامة المواق الغرناطى المالكى المتوفى ٨٩٧ هـ :

" فَإِنْ قَالَ : لَا أُصَلِّي قُتِلَ حَدًّا عِنْدَ مَالِكٍ " . اهـ (١)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من الامام المواق الغرناطى الى الامام مالك

قال العلامة الخراشى المالكى المتوفى ١١٠١هـ :

" يعنى أن من امتنع من أداء صلاة فرض وأقر بمشروعيته فإنه لا يُقَرَ على ذلك بل يُهدد ويُضرب ولم نزل معه كذلك إلى أن يبقى من الوقت الضرورى مقدار ركعة كاملة بسجدتيها من غير اعتبار قراءة فاتحة ولا طمأنينة للخلاف فإن قام للفعل لم يُقتل وإلا قُتل بالسيف فى الحال يُضرب عنقه حدا لا كفرا عند مالك " . اهـ (٢)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من الخراشى الى الامام مالك

وهذا نموذج اخير من المعاصرين قال محمد نعيم ساعى :

باب فى حكم تارك الصلاة مع اعتقاد وجوبها

جمهور العلماء على أن تارك الصلاة تكاسلًا غير منكرٍ لفرضيتها فإنه لا يكفر ، بل يستتاب فإن تاب وإلا قُتل حدًّا لا كفراً ، ويُغَسَّلُ ويُكَفَّنُ ويُصلَّى عليه ويُدفن فى مقابر المسلمين ، وعلى هذا جماعة العلماء من السلف والخلف (أعني في عدم تكفيره) .

وممن قال يُقتل حدًّا لا كفرًا بعد استتابته : مكحول ومالك وحماد بن زيد ووكيع والشافعى .

وممن قال لا يكفر : الزهرى وأبو حنيفة وأصحابه والثورى والمزنى وآخرون ، قال هؤلاء جميعهم : لا يُقتل ، ولكن يُضرب ويُحبس حتى يصلى .

وقالت طائفة : هو كافر ، قال ابن المنذر : هذا قول إبراهيم النخعى وأيوب السختيانى وابن المبارك وأحمد وإسحاق .

وقال أحمد : لا يكفر أحد بذنبٍ إلا تارك الصلاة عمداً .

قلت (محمد نعيم) : وذكر ابن المنذر عن أحمد أنه يُستتاب ثلاثًا (يعنى ثلاث صلوات) . قال ابن المنذر : وبه قال سليمان بن داود وأبو حنيفة وأبو بكر بن أبي شيبة .

قلت (محمد نعيم) : ورُوي القول بتكفير تارك الصلاة عمدًا وإجراء أحكام المرتدين عليه عن عليٍّ ابن أبي طالبٍ ومال ابن المنذر إلى القول بعدم تكفيره وقتله . اهـ (٣)

---

(١) التاج والإكليل لمختصر خليل ١ / ٤٢٠ ، ط / دار الكتب العلمية – بيروت

(٢) شرح مختصر خليل ١ / ٢٢٧ ، ط / دار الفكر للطباعة – بيروت ، ولمن اراد المزيد فليراجع : حاشية ابن عابدين ١/ ٢٣٥ ، والفتاوى الهندية ١ / ٥٠ ، و حاشية الدسوقى ١ / ١٨٩ ، ومواهب الجليل ١ / ٤٢٠ ، و مغنى المحتاج ١ / ٣٢٧ ، و المجموع ٣ / ١٦ ، القوانين الفقهية ص٤٢ ، بداية المجتهد٨٧١ ، الشرح الصغير٢٣٨١، المهذب ٥١١، كشاف القناع٢٦٣١ ، المغنى ٤٤٢٢

(٣) موسوعة مسائل الجمهور فى الفقه الإسلامى ١ / ١٢٧ ، مسألة ١٥٥ ، لـ محمد نعيم محمد هانى ساعى ، ط / دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة ، مصر

قلت (على بن شعبان) : وكل ما مضى كلام مُرسل ، ليس له سند من أهل العلم قديماً وحديثاً الى الامام مالك بن أنس ، فلا يكون بذلك حجة لاثبات ما نقلوه عن الامام مالك من عدم تكفيره لتارك الصلاة

القول الثانى : وهو ان تارك الصلاة كافر ولا يتحقق الايمان الا بعمل الجوارح

الادلة والاثباتات على أن هذا هو مذهب الامام مالك بن أنس :-

قال الامام الطحاوى المتوفى ٣٢١ هـ : قال بعض حفاظ قول مالك : إن من مذهب مالك أن من ترك صلاة متعمدًا لغير عذر حتى خرج وقتها فهو مرتد ويقتل إلا أن يصليها وهو قول الشافعي . اهـ (١)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من الطحاوى الى الامام مالك ، مع العلم ان الطحاوى يروى عن الطبقة الثانية من أصحاب مالك ، ويروى عن الطبقة الاولى من أصحاب الشافعي ، ولكن علمنا دين الاسلام التبين والتثبت ، فاما الاسناد الصحيح الموصول وإما رد الكلام على صاحبه .

قال عبد الله بن أبي زيد القيروانيّ المالكيّ الملقب بمالك الصغير المتوفى ٣٨٦ هـ

(قال ابن حبيب المتوفى ٢٣٨ هـ : ... وأما تارك الصلاة إذا أمره الإمام بها فقال : لا اُصلى فليُقتل ولا يؤخر إلى ما بينه وبين آخر وقتها ، وليقتل لوقته ، قال (ابن حبيب) : وهو بتركها كافر ، تركها جاحداً أو مُفرطًا أو مُضيعًا أو مُتهاونًا ، لقول النبي ﷺ : ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة ، وكذلك أخوات الصلاة .
وأما من رُفع إلى الإمام فقال : أنا أصلى تركه ، فإن عاد إلى تركها فرُفع إليه أمره بها فرجع فقال أنا اُصلى فليعاقبه ويُبالغ فيه بالضرب والسجن حتى تظهر توبته ولزومه الصلاة .
وإن قال عند إيقافه له : لا اُصلى قتله وإن أقر بها ولم يُستَتَب ، ولا يؤخره عن وقت تلك الصلاة ساعة إلا ما بينه وبين آخر وقتها ، وكذلك من قال : لا أتوضأ ولا أغتسل من جنابة ولا أصوم رمضان ، فليُقتل ولا يؤخر ثلاثاً .
ولو عمل الشرائع كلها وزعم أن الله لم يفرضها استتيب ثلاثاً فإن تاب وإلا قُتل .
وكذلك إن قال : ليس الحج مُفترضاً ، وإن أقر بفرضه وقال لا أفعله تُرك وقيل له : أبعده الله ، وقاله كل مطرف وابن الماجشون وابن عبد الحكم وأصبغ ، ورواه ابن القاسم ومطرف عن مالك مُجملا بغير تلخيص . اهـ (٢)

والشاهد قول ابن حبيب المالكى : (وقاله كل مطرف وابن الماجشون وابن عبد الحكم وأصبغ ، ورواه ابن القاسم ومطرف عن مالك مُجملا) أى ان كل الذى مضى قاله هولاء الذين ذكرهم وروى هذا ابن القاسم عن الامام مالك

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من القيروانى الى ابن حبيب وغيره ممن ذكرهم وعلى راسهم الامام مالك .

---

(١) مختصر اختلاف العلماء ٤ / ٣٩٣ مسالة رقم ٢٠٧٣ لـ أبو جعفر الطحاوى ، ط / دار البشائر الإسلامية – بيروت

(٢) النوادر والزيادات ١٤ / ٥٣٧ ، ٥٣٨ عبد الله بن ابى زيد القيروانى ، ط / دار الغرب الإسلامى ، بيروت

قال أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبى المتوفى ٥٢٠ هـ :

فمن رآه بترك الصلاة كافرا حكم له بحكم الكفر ولم يصدقه في قوله : إني مؤمن ، إذا أبى أن يُصلى ، فهذا وجه تكفير تارك الصلاة ، وهو بين قائم من قول أصبغ فى سماع عيسى من كتاب المحاربين والمرتدين لمن تأمله ، وأما من جحد فرض الصلاة فهو كافر بإجماع ، يستتاب ثلاثا ، فإن تاب وإلا ضربت عنقه ، وبالله التوفيق . اهـ (١)

ونموذج أخير من المُعاصرين

" وقال ابن حبيب وجماعة : ظاهر المذهب كفره ، واختاره ابن عبد السلام " . اهـ (٢)

ومما مضى يتبين أن كلا القولين ينقل عن الامام مالك بن أنس بغير سند صحيح مُتصل الى الامام مالك

ولأن كل واحد من الفريقين المُختلفين لا يكون قوله حُجة على الآخر ، لأن كل واحد يرى أن الصواب معه وفى ينقله ، وليس أحدهما أولى بالقبول من الآخر ، فوجب الرجوع فى ذلك إلى حُكم يفصل بينهما

والحكم الذى يفصل بين الفريقين وبه يتبين الحق من الباطل واليقين من الظن هو

(إسناد صحيح مُتصل إلى الامام مالك بن أنس يُفيد المعنى بوضوح لا خفاء)

وهذا هو ما سأُثبته لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ

قال الإمام الطبرى حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ وَمَالِكَ بْنَ أَنَسٍ وَسَعِيدَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ يُنْكِرُونَ قَوْلَ مَنْ يَقُولُ : إِنَّ الْإِيمَانَ إِقْرَارٌ بِلَا عَمَلٍ ، وَيَقُولُونَ : « لَا إِيمَانَ إِلَّا بِعَمَلٍ ، وَلَا عَمَلَ إِلَّا بِإِيمَانٍ » . اهـ (٣)

قلت (على بن شعبان) : وهذا سند صحيح الى الامام مالك يتبين فيه بوضوح انه لا يقول بتحقق الايمان الا بعمل الجوارح ، ومن لم يأت بعمل الجوارح لا يكون مؤمناً عند الامام مالك ، فدل هذا على أمرين :-

١ – دل على ان الايمان لا يتحقق عند الامام مالك الا بعمل الجوارح ، ومن لم يأت بعمل الجوارح لا يكون مؤمناً
٢ – دل على احتمالين لا ثالث لهما لمعنى عمل الجوارح عند الامام مالك

أ – إما انه يقصد أى عمل من أعمال الجوارح هو الذى يتحقق به الايمان
ب – وإما انه يقصد عمل مخصوص من أعمال الجوارح
فاى من القولين هو الذى يقصده الامام مالك بن أنس ؟

والجواب : أن الامام مالك يقصد عمل مخصوص من أعمال الجوارح هو الذى يتحقق به الايمان وهو (الصلاة)

---

(١) البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة ٤٧٦/١ ، لـ أبو الوليد القرطبى ، ط / دار الغرب الإسلامى ، بيروت
(٢) الدرر السنية ١٧ / ١٢٨
(٣) صريح السنة ص ٢٥ برقم ٢٩ ، لـ أبو جعفر بن جرير الطبرى المتوفى ٣١٠هـ ، ط / دار الخلفاء للكتاب الاسلامى بالكويت

والدليل على هذا ما يلى : –

أى الدليل على انه يُكفر تارك الصلاة :

قال ابن القاسم المتوفى ١٩١هـ : قلت لمالك : رأيت رجلا صلى بثوب ولم يعلم أنه نجس ، هل صلاته جائزة أم لا ؟

قال مالك : إن كان الثوب لتارك الصلاة يُعيد الغسل إن كان اغتسل ، والوضوء إن كان توضأ ، والصلاة إن كان صلى ، لأن ثوب تارك الصلاة نجس مبين للنجاسة ، وأما الصلاة فيعيدها فى الوقت ، وإلا فلا إعادة عليه . اهـ (١)

قلت (على بن شعبان) : والشاهد أنه جعل ثوب تارك الصلاة نجس مثل الكفار ، فدل على أن تارك الصلاة عند ليس بـ مسلم ، بل كافر .

وقد استشهد بنفس هذا الشيخ عبد الحميد الجهنى حفظه الله وزاد عليه فقال :

فما هى العلة عند الإمام مالك رحمه الله فى كون تارك الصلاة ثوبه نجس بيِّن النجاسة ؟
فالجواب من " المدونة ١٤٠/١ " حيث جاء فيها ما يلى : قَالَ مَالِكٌ : لَا يُصَلِّي فِي ثِيَابِ أَهْلِ الذِّمَّةِ الَّتِي يَلْبَسُونَهَا ، قَالَ : وَأَمَّا مَا نَسَجُوا فَلَا بَأْسَ بِهِ ، قَالَ: مَضَى الصَّالِحُونَ عَلَى هَذَا .
قَالَ : وَقَالَ مَالِكٌ : لَا أَرَى أَنْ يُصَلِّيَ بِخُفَّيْ النَّصْرَانِيِّ اللَّذَيْنِ يَلْبَسُهُمَا حَتَّى يُغْسَلَا . اهـ (٢)

قال الشيخ الجهنى : فالعلة في المنع من الصلاة في ثياب أهل الذمة هى نفسها العلة فى المنع من الصلاة فى ثياب تارك الصلاة ، وهى نجاسة الكافر فهذا ظاهر جدا في أن مذهب مالك رحمه الله هو كفر تارك الصلاة كفرا ينقل عن الملة ومن يدعى خلاف ذلك فليأتِ بجامع معتبر غير نجاسة الكفر بين ثياب أهل الذمة وثياب تارك الصلاة . اهـ (٣)

فتبين مما مضى أن مذهب الامام مالك بن أنس هو تكفير تارك عمل الجوارح ونفى الايمان عنه ، وان العمل المخصوص الذى يُمثل الركنية هو " الصلاة " ، وبذلك يكون قد الامام مالك مُبرا ومُعافى من الارجاء لانه أدخل العمل فى حقيقة الايمان ، ونفى تحقق الايمان بغير عمل الجوارح ، وحدد أن العمل المخصوص فى المأمورات هو الصلوات الخمس ، ويكون بذلك أثبت التلازم بين الظاهر والباطن ، ووافق اعتقاده ما ثبت عن الصحابة أجمعين .

---

(١) مجالس ابن القاسم التى سأل عنها مالكًا مسالة رقم ٦٦ ، لـ عبد الرحمن بن القاسم ، ط / دار الفلاح للبحث العلمى وتحقيق التراث الإسلامى

(٢) المدونة الكبرى ١ / ١٤٠ للامام مالك بن أنس الاصبحى المتوفى ١٧٩ هـ ، ط / دار الكتب العلمية بيروت

(٣) تحقيق قول مالك فى حكم تارك الصلاة والجواب عن بعض الشبه ص ٢ لـ عبد الحميد الجهنى ، مقال على موقع الشيخ الجهنى

ثانياً : – تحقيق مذهب الامام الشافعى رحمه الله فى حكم تارك الصلاة

اذا بحث المُحقق فى مذهب الامام الشافعى عن قوله ورايه فى حكم تارك الصلاة كسلاً من فتاويه وكتبه فسيجد فريقين ينقلان عن الامام الشافعى قولين أحدهما وهو الاشهر :

القول الاول وهو بعدم كُفر تارك الصلاة كسلاً وبعد عرضه على السيف يُقتل حداً أى (يُقتل مُسلماً)
القول الثانى وهو بكفر تارك الصلاة كسلاً وبعد عرضه على السيف يُقتل ردة أى (يُقتل كافراً مُرتداً)

تحقيق القول الاول :– عدم كُفر تارك الصلاة كسلاً وبعد عرضه على السيف يُقتل حداً أى (يُقتل مُسلماً)

الادلة والاثباتات على أن هذا هو مذهب الامام الشافعى :–

قال المروزى : قالوا : فهذه الأخبار تدل على أن تارك الصلاة حتى تجاوز وقتها غير كافر
قالوا : وفى اتفاق عامة أهل العلم على أن التارك للصلاة حتى خرج وقتها متعمدا ، يُعيدها قضاء ما يدل على أنه ليس بكافر ، لأن الكافر لا يؤمر بقضاء ما ترك من الصلاة فى قول عامة العلماء وكان ممن ذهب هذا المذهب من علماء أصحاب الحديث الشافعى رضى الله عنه وأصحابه أبو ثور وغيره ، وأبو عبيد فى موافقيهم . اهـ (١)

قلت (على بن شعبان) : الشافعى ولد ١٥٠ هـ ومات ٢٠٤ هـ ، والمروزى ولد عام ٢٠٢ هـ ومات ٢٩٤ هـ فلم يلق الامام المروزى الشافعى ولا سمع منه ، فكلامه عنه حكاية تحتاج الى توثيق بسند صحيح موصول الى الشافعى

قال الامام ابن عبد البر المالكى المتوفى ٤٦٣ هـ :

(وأما الشافعى رحمه الله فقال : بقول الإمام لتارك الصلاة صل فإن قال لا أصلي سئل فإن ذكر علة بجسمه أمر بالصلاة على قدر طاقته فإن أبى من الصلاة حتى يخرج وقتها قلته الإمام ، وإنما يُستتاب ما دام وقت الصلاة قائما يستتاب فى أدائها وإقامتها فإن أبى قُتل وورثه ورثته ، وهو قول مالك رحمه الله وأصحابه ، قال بن وهب سمعت مالكا يقول من آمن بالله وصدق المرسلين وأبى أن يصلي قُتل ، وبه قال أبو ثور وهو قول مكحول وحماد بن زيد ووكيع ، وكل هؤلاء إذا قتل أن لا يمنع ورثته من ميراثه لأنه لا يقتل على الكفر إن كان مقرى بما جاء به محمد ﷺ من التوحيد والشرائع ودين الإسلام ومقر بفرض الصلاة والصيام إلا أنه يأبى من أدائها وهو مقر بفرضها ومؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت) . اهـ (٢)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل من الامام ابن عبد البر ليس له سند الى الامام مالك والشافعى ، وأما ما نقله عن أن مالك والشافعى يقولان بقتل تارك الصلاة فنعم ولكن قوله أنهم يُجرون عليه أحكام الاسلام من توريث وصلاة عليه الى غير ذلك فليس معه سند بذلك اليهما

---

(١) تعظيم قدر الصلاة ٢ / ٩٥٦ ، ٩٥٧ ، ط / مكتبة الدار بالمدينة السعودية

(٢) الاستذكار ٢ / ١٥٢ ، لأبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمرى الاندلسى ، ط / دار الكتب العلمية – بيروت

قال الامام النووى المتوفى ٦٧٦ هـ :

(وَأَمَّا تَارِك الصَّلَاة فَإِنْ كَانَ مُنْكِرًا لِوُجُوبِهَا فَهُوَ كَافِرٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ ، خَارِجٌ مِنْ مِلَّة الْإِسْلَام إِلَّا أَنْ يَكُون قَرِيبَ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ ، وَلَمْ يُخَالِط الْمُسْلِمِينَ مُدَّة يَبْلُغهُ فِيهَا وُجُوب الصَّلَاة عَلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَ تَرْكه تَكَاسُلًا مَعَ اِعْتِقَاده وُجُوبهَا كَمَا هُوَ حَال كَثِيرٍ مِنْ النَّاس فَقَدْ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاء فِيهِ ، فَذَهَبَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ رَحِمَهُمَا اللَّه وَالْجَمَاهِير مِنْ السَّلَف وَالْخَلَف إِلَى أَنَّهُ لَا يَكْفُر بَلْ يَفْسُق وَيُسْتَتَاب فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قَتَلْنَاهُ حَدًّا كَالزَّانِي الْمُحْصَن وَلَكِنَّهُ يُقْتَل بِالسَّيْفِ ، وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنْ السَّلَف إِلَى أَنَّهُ يَكْفُر وَهُوَ مَرْوِيٌّ عَنْ عَلِيٍّ بْن أَبِي طَالِب كَرَّمَ اللَّه وَجْهه ، وَهُوَ إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْ أَحْمَد بْن حَنْبَل رَحِمَهُ اللَّه ، وَبِهِ قَالَ عَبْد اللَّه بْن الْمُبَارَك وَإِسْحَاق بْن رَاهْوَيْهِ ، وَهُوَ وَجْه لِبَعْضِ أَصْحَاب الشَّافِعِيِّ رِضْوَان اللَّه عَلَيْهِ ، وَذَهَبَ أَبُو حَنِيفَة وَجَمَاعَة مِنْ أَهْل الْكُوفَة وَالْمُزَنِيُّ صَاحِبُ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُمَا اللَّه ، أَنَّهُ لَا يَكْفُر ، وَلَا يُقْتَل ، بَلْ يُعَزَّر وَيُحْبَس حَتَّى يُصَلِّي) . اهـ (١)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من النووى الى الامام الشافعى

قال الامام ابن القيم المتوفى ٧٥١ هـ :

وأما المسألة الثالثة : وهو انه هل يقتل حدا كما يقتل المحارب والزانى أم يقتل كما يقتل المرتد والزنديق هذا فيه قولان للعلماء وهما روايتان عن الإمام أحمد

إحداهما : يقتل كما يقتل المرتد وهذا قول سعيد بن جبير وعامر الشعبى وإبراهيم النخعى وأبى عمرو الأوزاعى وأيوب السختيانى وعبدالله بن المبارك وإسحاق بن راهويه وعبدالملك بن حبيب من المالكية وأحد الوجهين فى مذهب الشافعى وحكاه الطحاوى عن الشافعى نفسه وحكاه أبو محمد ابن حزم عن عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل وعبدالرحمن بن عوف وأبى هريرة وغيرهم من الصحابة

والثانية : يُقتل حداً لا كُفراً ، وهو قول مالك والشافعى واختار أبو عبدالله ابن بطة هذه الرواية . اهـ (٢)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من ابن القيم الى الامام الشافعى

قال الامام بدر الدين العينى الحنفى المتوفى ٨٥٥ هـ :

وأما الصلاة فمذهب الجماعة أن من تركها جاحدا فهو مرتد فيستتاب فإن تاب وإلا قتل وكذلك جحد سائر الفرائض واختلفوا فيمن تركها تكاسلا وقال لست أفعلها فمذهب الشافعى إذا ترك صلاة واحدة حتى أخرجها عن وقتها أي وقت الضرورة فإنه يقتل بعد الاستتابة إذا أصر على الترك والصحيح عنده أنه يقتل حدا لا كفرا ومذهب

---

(١) شرح مسلم للنووى ١١ / ٧٠ ، ط / دار الكتاب العربى ، بيروت ، المجموع شرح المهذب ٣ / ١٤ ، ١٥ للنووى المتوفى ، ط / دار الفكر بيروت ، وروضة الطالبين وعمدة المفتين ١ / ٦٦٧ للنووى ط / دار الكتب العلمية بيروت ، الاستذكار ١ / ٢٣٥ ، لأبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمرى الاندلسى ، ط / دار الكتب العلمية – بيروت

(٢) الصلاة وأحكام تاركها ص ١١ ، لابن القيم الجوزية ، ط / مكتبة الثقافة بالمدينة ، السعودية

مالك أنه يقال له صل ما دام الوقت باقيا فإن صلى تُركَ ، وإن امتنع حتى خرج الوقت قُتل ثم اختلفوا فقال بعضهم يستتاب فإن تاب وإلا قتل وقال بعضهم يقتل لأن هذا حد الله عز و جل يقام عليه لا تسقطه التوبة بفعل الصلاة وهو بذلك فاسق كالزانى والقاتل لا كافر وقال أحمد تارك الصلاة مرتد كافر وماله فيء ويدفن فى مقابر المسلمين وسواء ترك الصلاة جاحدا أو تكاسلا وقال أبو حنيفة والثورى والمزنى لا يقتل بوجه ولا يخلى بينه وبين الله تعالى قلت المشهور من مذهب أبي حنيفة أنه يعزر حتى يصلي وقال بعض أصحابنا يضرب حتى يخرج الدم من جلده . اهـ (١)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من الامام العينى الى الامام الشافعى

قال الشيخ محمد الامين الشنقيطى المتوفى ١٣٩٣ هـ :

وذهبت جماعة من أهل العلم إلى أن تارك الصلاة عمداً تهاوناً وتكاسلاً إذا كان معترفاً بوجوبها غير كافر، وأنه يُقتل حداً كالزانى المحصن لا كفراً ، وهذا هو مذهب مالك وأصحابه ، وهو مذهب الشافعي وجمهور أصحابه وعزاه النووي في شرح المهذب للأكثرين من السلف والخلف ، وقال في شرح مسلم: ذهب مالك والشافعي رحمهما الله تعالى والجماهير من السلف والخلف ، إلى أنه لا يكفر بل يفسق ويستتاب ، فإن تاب وإلا قتلناه حداً كالزاني المحصن ولكنه يقتل بالسيف) . اهـ (٢)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من الشيخ الشنقيطى الى الامام الشافعى

ونموذج أخير من المُعاصرين قال الشيخ عطية محمد سالم :

" ولكن الأئمة الأربعة اتفقوا على أن تارك الصلاة إذا رفع أمره إلى ولي أمر المسلمين أنه يستتاب ، أى : ثلاثة أيام ، وعند أحمد حتى يمضى وقت الصلاة الأولى فقط ، فإن رجع وصلى خلى سبيله ، وإن لم يصل قُتل باتفاق الأئمة الأربعة ، سواء كان جاحداً لها أو كان مُعترفاً بفرضيتها ، ولكنه تركها عناداً أو كسلاً ، فعند الأئمة الأربعة يُقتل ، ولكن عند أبى حنيفة ومالك والشافعى رحمهم الله يُقتل حداً كالزانى المُحصن وكقاتل النفس المعصومة ، وعند أحمد يُقتل كُفراً والفرق بينهما أن من قُتل حداً يُعامل مُعاملة موتى المسلمين ، إلا أن الإمام لا يصلى عليه ، فترث منه زوجته ويُغسل ويُكفن ويُقبر فى مقابر المسلمين ، ويصلى عليه أولياؤه ، أما عند أحمد فلا يغسل ، ولا يكفن ، ولا يصلى عليه ، ولا يورث ماله من بعده ، وماله فيء لبيت مال المسلمين ويوارى فى التراب كما يوارى الحيوان عياذا بالله " . اهـ (٣)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من الشيخ عطية الى الامام الشافعى

قلت (على بن شعبان) : وكل ما مضى كلام مُرسل ، ليس له سند من أهل العلم الى الامام الشافعى
فلا يكون بذلك حجة وبينة شرعية لاثبات ما نقلوه عن الامام مالك من عدم تكفيره لتارك الصلاة

---

(١) عمدة القارى شرح صحيح البخارى ٢٤ / ٨١ لبدر الدين العينى ، ط / دار إحياء التراث العربى – بيروت

(٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٣ / ٤٤٩ ، للشنقيطى ، ط / دار الفكر بيروت

(٣) شرح الاربعين النووية ١٤ / ٣ باب الصلاة وأهيمتها فى الدين ، وهى دروس صوتية مُفرغة على موقع الشبكة الاسلامية

القول الثانى : وهو ان تارك الصلاة كافر ولا يتحقق الايمان الا بعمل الجوارح

الادلة والاثباتات على أن هذا هو مذهب الامام الشافعى :-

" قال الشافعى رحمه الله فى كتاب الأم فى باب النية فى الصلاة : وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون : الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر " . اهـــ (١)

قلت (على بن شعبان) : وهذا الكلام لا يصح عن الامام الشافعى بسند صحيح ، ولا هو فى كتبه ولا نقله تلاميذه

نقل الحافظ ابن كثير والامام ابن القيم والطحاوى وغيرهم عن الامام الشافعى القول بكفر تارك الصلاة كسلاً . (٢)

والان يأتى الحكم الذى يفصل بين الفريقين وبه يتبين الحق من الباطل واليقين من الظن وهو

(إسناد صحيح مُتصل إلى الامام الشافعى يُفيد المعنى بوضوح لا خفاء)

وهذا هو ما سأُثبته لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ

قال الامام إسماعيل بن يحيى المزنى المتوفى ٢٦٤ هـــ :

بَابُ الْحُكْمِ فِي تَارِكِ الصَّلَاةِ مُتَعَمِّدًا

قَالَ الشَّافِعِيُّ : يُقَالُ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ حَتَّى يَخْرُجَ وَقْتُهَا بلَا عُذْرٍ لَا يُصَلِّيهَا غَيْرُك ، فَإِنْ صَلَّيْت وَإِلَّا اسْتَتَبْنَاك ، فَإِنْ تُبْت وَإِلَّا قَتَلْنَاك كَمَا يُكَفَّرُ فَنَقُولُ إنْ آمَنْت وَإِلَّا قَتَلْنَاك وَقَدْ قِيلَ : يُسْتَتَابُ ثَلَاثًا فَإِنْ صَلَّى فِيهَا وَإِلَّا قُتِلَ وَذَلِكَ حَسَنٌ إنْ شَاءَ اللَّهُ .

قَالَ الْمُزَنِيّ : قَدْ قَالَ فِي الْمُرْتَدِّ إنْ لَمْ يَتُبْ قُتِلَ وَلَمْ يُنْتَظَرْ بِهِ ثَلَاثًا لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ « مَنْ تَرَكَ دِينَهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ » وَقَدْ جُعِلَ تَارِكُ الصَّلَاةِ بِلَا عُذْرٍ كَتَارِكِ الْإِيمَانِ فَلَهُ حُكْمُهُ فِي قِيَاسِ قَوْلِهِ لِأَنَّهُ عِنْدَهُ مِثْلُهُ وَلَا يُنْتَظَرُ بِهِ ثَلَاثًا . اهـــ (٣)

قلت (على بن شعبان) : والذى يؤكد تكفير الشافعى لتارك الصلاة بوضوح لا خفاء فيه ، أن المزنى ذكر أن الشافعى ذكر تارك الصلاة فى باب المُرتدين

قال الامام إسماعيل بن يحيى المزنى المتوفى ٢٦٤ هـــ :

بَابُ حُكْمِ الْمُرْتَدِّ

---

(١) شرح أصول الاعتقاد للالكائي ٥ / ٨٨٦ ط / دار طيبة - السعودية ، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ٧ / ٢٠٨

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٥ / ٢٤٣ ، ط / دار طيبة للنشر والتوزيع ، الصلاة وأحكام تاركها ص ١١ ، لابن القيم الجوزية ، ط / مكتبة الثقافة بالمدينة ، السعودية ، مختصر اختلاف العلماء ٤ / ٣٩٣ مسالة رقم ٢٠٧٣ لـــ أبو جعفر الطحاوى ، ط / دار البشائر الإسلامية بيروت ، حكم تارك الصلاة لمحمد صالح العثيمين

(٣) مُختصر المزنى ص ٣٤ لـــ اسماعيل بن يحيى المزنى صاحب الشافعى ، ط / دار المعرفة - بيروت

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَمَنْ ارْتَدَّ عَنْ الْإِسْلَامِ إلَى أَيِّ كُفْرٍ كَانَ مَوْلُودًا عَلَى الْإِسْلَامِ أَوْ أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ قُتِلَ وَأَيُّ كُفْرٍ ارْتَدَّ إلَيْهِ مِمَّا يُظْهِرُ أَوْ يُسِرُّ مِنْ الزَّنْدَقَةِ ثُمَّ تَابَ لَمْ يُقْتَلْ فَإِنْ لَمْ يَتُبْ قُتِلَ ، امْرَأَةً كَانَتْ أَوْ رَجُلًا عَبْدًا كَانَ أَوْ حُرًّا . وَقَالَ فِي الثَّانِي فِي اسْتِتَابَتِهِ ثَلَاثًا قَوْلَانِ أَحَدُهُمَا حَدِيثُ عُمَرَ يُتَأَنَّى بِهِ ثَلَاثًا وَالْآخَرُ لَا يُؤَخَّرُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَأْمُرْ فِيهِ بِأَنَاةٍ وَهُوَ لَوْ تَأَنَّى بِهِ بَعْدَ ثَلَاثٍ كَهَيْئَتِهِ قَبْلَهَا.

قَالَ الشَّافِعِيُّ : رَحِمَهُ اللَّهُ : وَهَذَا ظَاهِرُ الْخَبَرِ ، قَالَ الْمُزَنِيّ : وَأَصْلُهُ الظَّاهِرُ وَهُوَ أَقْيَسُ عَلَى أَصْلِهِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ : وَيُوقَفُ مَالُهُ وَإِذَا قُتِلَ فَمَالُهُ بَعْدَ قَضَاءِ دَيْنِهِ وَجِنَايَتِهِ وَنَفَقَةِ مَنْ تَلْزَمُهُ نَفَقَتُهُ فَيْءٌ لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ وَكَمَا لَا يَرِثُ مُسْلِمًا لَا يَرِثُهُ مُسْلِمٌ وَيُقْتَلُ السَّاحِرُ إنْ كَانَ مَا يَسْحَرُ بِهِ كُفْرًا إنْ لَمْ يَتُبْ .

قَالَ : وَيُقَالُ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ وَقَالَ : أَنَا أُطِيقُهَا وَلَا أُصَلِّيهَا لَا يَعْمَلُهَا غَيْرُك فَإِنْ فَعَلْت وَإِلَّا قَتَلْنَاك كَمَا تَتْرُكُ الْإِيمَانَ وَلَا يَعْمَلُهُ غَيْرُك فَإِنْ آمَنْت وَإِلَّا قَتَلْنَاك وَمَنْ قَتَلَ مُرْتَدًّا قَبْلَ أَنْ يُسْتَتَابَ أَوْ جَرَحَهُ فَأَسْلَمَ ثُمَّ مَاتَ مِنْ الْجُرْحِ فَلَا قَوَدَ وَلَا دِيَةَ وَيُعَزَّرُ الْقَاتِلُ ؛ لِأَنَّ الْمُتَوَلِّيَ لِقَتْلِهِ بَعْدَ اسْتِتَابَتِهِ الْحَاكِمُ . اهـ (١)

قلت (على بن شعبان) : دل هذا النقل على عدة امور : –

١ – المزنى تلميذ الشافعى وهو أول وأقرب الناس اليه وهو الذى غسله عند موته ونقله عن الشافعى وسماعه منه صحيح بإجماع ، بل مُقدم على أى نقل عند الاختلاف ، فكيف اذا لم يُخالفه أحد ممن سمع من الشافعى ، وقد قال الامام الشافعى عن المزنى : الْمُزَنِيّ نَاصِرُ مَذْهَبِي . (٢)

٢ – المزنى ممن لا يقول بكفر تارك الصلاة بل لا يقول بقتل تارك الصلاة أصلاً حتى بعد عرضه على السيف ، فدل ذلك ان هذا الذى نقله المزنى عن الشافعى ليس راى المزنى ولا عقيدة المزنى ، بل المزنى نقل ما يعتقده الشافعى نفسه وما تعلمه من الشافعى وما سمعه يُفتى به الناس

٣ – بين الشافعى أن من أبى أن يُصلى يُقتل ردة حتى وان أقر بوجوب الصلاة

٤ – ونقل قول الشافعى فى تكفير من ترك الصلاة من سمع من أصحاب الشافعى مثل الامام الطحاوى المتوفى ٣٢١ هـ (وهو ابن اخت المزنى) قال : قال بعض حفاظ قول مالك : إن من مذهب مالك أن من ترك صلاة متعمدًا لغير عذر حتى خرج وقتها فهو مرتد ويُقتل إلا أن يُصليها وهو قول الشافعى . اهـ (٣)

قلت (على بن شعبان) : ورواية الطحاوى عن الشافعى ليست كرواية الطحاوى عن مالك ، لان الطحاوى سمع من خاله المزنى ودرس فقه الشافعية على خاله المزنى ، فيكون نقل الطحاوى عن الشافعى فى النقل والفهم مقبولة عن نقل وفهم ابن نصر المروزى ، فكيف اذا أثبت ذلك المزنى نفسه وهو من أقرب وأول وأكبر أصحاب الشافعى .

فهل بعد هذا الوضوح من البينات والبراهين والاسانيد الصحيحة من كلام يُقال ؟ !!!

---

(١) مُختصر المزنى ص ٢٦٠ ، ط / دار المعرفة – بيروت

(٢) العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير للرافعى ١ / ١٦٠ ، ط / دار الكتب العلمية ، بيروت ، شَرحُ مشكِلِ الوَسِيطِ ٣ / ١٢٧ ، لابن الصلاح ، ط / دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع بالسعودية ، المجموع شرح المهذب ١ / ١٠٧ للنووى ، ط / دار الفكر بيروت

(٣) مختصر اختلاف العلماء ٤ / ٣٩٣ مسالة رقم ٢٠٧٣ لــ أبو جعفر الطحاوى ، ط / دار البشائر الإسلامية بيروت

فنقول : كل من نقل عن الامام الشافعى القول بعدم كفر تارك الصلاة وتحقق الايمان بغير عمل ، ليس معه سند صحيح الى الامام الشافعى ولا ذلك فى كتبه وفتاويه ، والثابت عنه بالاسانيد الصحيحة القول بكفر تارك الصلاة كسلاً ليكون بذلك موافقاً لاهل السنة والجماعة فى باب الايمان وما كان عليه النبى وإجماع أصحاب النبى

وليس كل ما يُنقل عن أحد يؤخذ به ويُنسب إليه وبخاصة اذا كان الامر مُتعلق بالرمى بالارجاء .

فالحاصل من كل ما مضى : – اننى أثبت بفضل الله أن عقيدة الامام مالك والامام الشافعى أن تارك الصلاة من فرض واحد فقط كافر حتى يخرج وقتها من غير عذر ، وان الايمان عندهما لا يتحقق الا بعمل الجوارح

تنبيه هام : – الحكم يدور مع العلة وجوداً وعدماً ، فلو ثبت عن الامام مالك بن أنس والامام الشافعى عدم كفر تارك الصلاة لقلنا أهما من المُرجىء ووافق فرق المُرجئة ، ولا تمنعنا مكانتهما العلمية وفضلهما من تبين خطئهما ، فلا يقف الحق عند احد من اهل العلم ، بل الكل يؤخذ منه ويُرد عليه الا النبى محمد ﷺ وقد أبى الله أن يصح الا كلامه

فان ثبت عن الامام مالك والامام الشافعى القول بعدم تكفير تارك الصلاة فهما من المُرجئة ولا يعنى ذلك تبديعهما ففرق بين الرمى بالارجاء فهذا لا يحتاج الى اقامة حجة ، وفرق بين التبديع والتكفير فهو يحتاج الى اقامة حجة

وان ثبت عن الامام مالك والشافعى القول بتكفير تارك الصلاة فهما من أهل السنة ، لاهما أدخلا عمل الجوارح فى حقيقة الايمان وأثبتا النلازم بين الظاهر والباطن جزئياً وكلياً ، ووافقا شرع الله وما كان عليه النبى وإجماع الصحابة

وقد أثبت بفضل الله فيما مضى أن الامام مالك والشافعى وافق اعتقادهما اعتقاد النبى والصحابة فى باب الايمان .

هل ثبت عن الامام أحمد بن حنبل قول له فى عدم كفر تارك الصلاة ؟

والجواب : لم يثبت عن الامام أحمد إلا قول واحد فى حكم تارك الصلاة ، وما عداه كلام مُتشابه اذا ردوه إلى المُحكم تبين الامر فكيف اذا كان هذا الكلام المُتشابه نفسه يدل على تكفير الامام أحمد لتارك الصلاة
وإليكم مثال على ذلك : –

قالوا من الادلة على أن الامام أحمد لا يقول بكفر تارك الصلاة قوله : " ويخرج الرجل من الإيمان إلى الإسلام فإن تاب رجع إلى الإيمان ولا يخرجه من الإسلام إلا الشرك بالله العظيم أو برد فريضة من فرائض الله جاحدا لها فإن تركها كسلا أو تهاونا بها كان في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه " . اهـ (١)

قالوا : والشاهد أن الامام أحمد لم يجعل أى شىء يُخرج العبد من الدين الا الشرك ، وكذلك بين بوضوح أن تارك الفرائض لا يكفر إلا أن يجحد الفرائض والصلاة من الفرائض ، فتبين بذلك أنه لا يقول بكفر تارك الصلاة .

قلت (على بن شعبان) : ومع غض الطرف عن سند هذه الرواية وصحة نسبتها للإمام أحمد ، سنفترض ثبوتها

---

(١) العقيدة ص ٦١ لـ أحمد بن حنبل رواية مسدد بن مسرهد ، ط / دار قتيبة – دمشق ، طبقات الحنابلة ١ / ٣٤٣ لابن أبى يعلى

ونقول : كلام الامام أحمد فيه تكفير تارك الصلاة بوضوح لا خفاء فيه ، لانه قال ان العبد يخرج من الدين بالشرك بالله وترك الصلاة شرك أكبر والامام أحمد عنده ترك الصلاة كفر وشرك أكبر كما ورد فى الكتاب والسنة

قال تعالى " وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَلا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ " الروم ٣١

قال الامام ابن نصر المروزى : فبيَّن أن علامة أن يكون من المشركين ، ترك الصلاة . اهـ (١)

وقال النبى محمد ﷺ " إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ ، وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ ، تَرْكُ الصَّلَاةِ " (٢)

قال الامام النووى فى شرح الحديث : (وَمَعْنَى بَيْنه وَبَيْن الشِّرْك تَرْك الصَّلَاةِ أَنَّ الَّذِي يَمْنَع مِنْ كُفْره كَوْنه لَمْ يَتْرُك الصَّلَاة فَإِذَا تَرَكَهَا لَمْ يَبْقَ بَيْنه وَبَيْن الشِّرْك حَائِل ، بَلْ دَخَلَ فِيهِ) . اهـ (٣)

ثانياً : الامام احمد بُين فى مكان اخر هذا الاجمال الذى أجمله فى أكثر من موضع فمن ذلك على سبيل المثال :–

قال المروزى : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمَ الْجَوْزَجَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، عَنْ مَنْ تَرَكَ الصَّلاةَ مُتَعَمِّدًا ؟ قَالَ : لا يُكَفَّرُ أَحَدٌ بِذَنْبٍ إِلا تَارِكُ الصَّلاةِ عَمْدًا ، فَإِنْ تَرَكَ صَلاةً إِلَى أَنْ يَدْخُلَ وَقْتُ صَلاةٍ أُخْرَى يُسْتَتَابُ ثَلاثًا " ، وَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ : يُسْتَتَابُ إِذَا تَرَكَهَا مُتَعَمِّدًا ، حَتَّى يَذْهَبَ وَقْتُهَا ، فَإِنْ تَابَ وَإِلا قُتِلَ ، وَبِهِ قَالَ أَبُو خَيْثَمَةَ أى (زُهير بن حرب) . اهـ (٤)

فبين الامام احمد أنه يستثنى من الذنوب شيء واحد وهو " ترك الصلاة "

وقال الإمام أحمد فى أصول السنة : " أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول اللـــه ﷺ والاقتداء بهم ، وترك البدع ، وكل بدعة فهي ضلالة .... ومن ترك الصلاة فقد كفر ، وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلا الصلاة ، من تركها فهو كافر ، وقد أحل اللـــه قتلـــه..." . اهـ (٥)

فكيف يأتى بعد ذلك أحد يقول أن أحمد له فى حكم تارك الصلاة روايتان ؟ !!!

وبذلك أكون قد أثبت بفضل الله حكم تارك الصلاة عند الائمة الثلاثة (مالك والشافعى وأحمد بن حنبل)
وقد بينت أن الائمة الثلاثة وافقوا مُعتقد أهل السنة فى باب الايمان ، وقد بينت ذلك بالاسانيد الصحيحة الموصولة لهم وبتحقيق علمى مُعتبر لا يجحده إلا من أعمى الله بصيرته ، وبينت ضعف الاقوال المنسوبة إليهم من عدم تكفيرهم لتارك الصلاة ، والقول بتحقق الايمان بغير عمل الجوارح ، ولا عزاء للمُرجئة بعد أن انقطع بهم أخر أمل كان أمامهم

والحمد لله أولاً وأخراً

---

(١) تعظيم قدر الصلاة ٢ / ١٠٠٥ ط / مكتبة الدار ، المدينة ، السعودية

(٢) مسلم ٨٤ ، ٨٥

(٣) شرح مسلم للنووى ١١ / ٧١ ، ط / دار الكتاب العربى ، بيروت

(٤) تعظيم قدر الصلاة ٨٦٦ ، محمد بن نصر المروزى ، ط / مكتبة الدار المدينة ، السعودية ، بسند صحيح

(٥) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١ / ١٧٩ برقم ٣١٧ ، ط / دار طيبة – السعودية

بَلْ هُوَ كَذَّابٌ أَشِر

هل يسوغ الخلاف فى كفر تارك الصلاة ؟ وهل قال أحد من أهل العلم بذلك ؟

الجواب : لا يسوغ الخلاف وهو خلاف مذموم بين أهل العلم ، ومن قال غير ذلك فهو كَذَّابٌ أَشِر

هل حكم تارك الصلاة له علاقة بالارجاء ؟ وهل قال أحد من أهل العلم بذلك ؟

الجواب : نعم حكم تارك الصلاة له علاقة بالارجاء وقال أهل العلم بذلك ، ومن قال غير ذلك فهو كَذَّابٌ أَشِر

وسأسوق إليكم بعض من فتاوى أهل العلم قديماً وحديثاً فى ذلك :

أولاً : نقولات أهل العلم سلفاً وخلفاً فى عدم تسويغ الخلاف فى حكم تارك الصلاة ، ولا يُعلم لهم مُخالف

١- الامام أيوب السختيانى المتوفى ١٣١ هـ

قال مُحمد بن نصر المروزى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ : " تَرْكُ الصَّلاةِ كُفْرٌ ، لا يُخْتَلَفُ فِيهِ . اهـ (١)

وقد حرف بعض المُرجئة قصد الامام ايوب السختيانى إلى أنه يقصد أنها كُفر سواء كُفر أكبر أو كُفر أصغر وقالوا أى المرجئة : لم يُبين الامام فى قوله هنا أنه يقصد الكفر الأكبر .

فنقول وبالله التوفيق : أيوب السختيانى ممن يقول بكفر تارك الصلاة من فرض واحد فقط مُتعمداً حتى يخرج وقتها ، ومن الامور المُتفق عليها تفسير كلام الامام بكلامه من مواضع اُخرى .

٢ – الامام أحمد بن حنبل المتوفى ٢٤١ هـ

قال الحسن بن علي الإسكافي قال أبو عبد الله فى تارك الصلاة : لا أعرفه إلا هكذا ، من ظاهر الحديث فأما من فسره جحودا فلا نعرفه ، وقد قال عمر رضي الله عنه : حين قيل له : الصلاة ، قال : لاحظ في الإسلام لمن تركها " . اهـ (٢)

والشاهد قول الامام أحمد : (أما من فسره جحودا فلا نعرفه) وهو يقصد من فسر الترك بالجحود ، فقال الامام أحمد لا نعرفه وعكس نعرفه نُنكره ، فهذا منه انكار على من حمل الترك فى الصلاة على الجحود

٣ – الامام محمد بن الحسين بن عبد الله أبو بكر الآجرى الشافعى المتوفى ٣٦٠ هـ

قال الاجرى : الأعمال بالجوارح تصديق على الإيمان بالقلب واللسان فمن لم يصدق الإيمان بعمله بجوارحه مثل

---

(١) تعظيم قدر الصلاة للمروزى ٨٦٢ ، ط / مكتبة الدار بالسعودية بسند صحيح

(٢) أهل الملل والردة من الجامع للخلال ص ١٩١ ط / مكتبة المعارف بالسعودية ، المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد فى العقيدة برقم ٥٠١

الطهارة والصلاة ، والزكاة والصيام ، والحج ، والجهاد ، وأشباه هذه ، ومن رضى لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمنا ، ولم تنفعه المعرفة والقول وكان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه ، وكان العلم بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه ، فاعلم ذلك هذا مذهب علماء المسلمين قديما وحديثا ، فمن قال غير هذا فهو مرجئ خبيث احذره على دينك . اهـ (١)

قلت على بن شعبان : فانظر الى قوله : (فمن قال غير هذا فهو مُرجئ خبيث احذره على دينك) ، فهل يقول عاقل بأن الاجرى يقول بان هذا خلاف سائغ ، وهو يقول : مُرجيء خبيث فهل هذا تسويغ ام انكار على من أثبت تحقق الايمان بغير أعمال الجوارح .

٤- الامام ابن بطة العُكبرى المتوفى ٣٨٧ هـ (وهو من المانعين لكفر تارك الصلاة)

قال ابن قدامة فى المُغنى : قَوْلُهُ وَهَلْ يُقْتَلُ حَدًّا أو لِكُفْرِهِ على رِوَايَتَيْنِ وَأَطْلَقَهُمَا في الْهِدَايَةِ وَالْمُسْتَوْعِبِ وَالْكَافِي وَالْهَادِي وَالتَّلْخِيصِ وَالْبُلْغَةِ وبن عُبَيْدَانَ وَالزَّرْكَشِيُّ وَالشَّارِحُ ، إحْدَاهُمَا يُقْتَلُ لِكُفْرِهِ وهو الْمَذْهَبُ وَعَلَيْهِ جُمْهُورُ الْأَصْحَابِ قال صَاحِبُ الْفُرُوعِ وَالزَّرْكَشِيُّ اخْتَارَهُ الْأَكْثَرُ قال في الْفَائِقِ وَنَصَرَهُ الْأَكْثَرُونَ .... إلى أن قال

وَالرِّوَايَةُ الثَّانِيَةُ يُقْتَلُ حَدًّا اخْتَارَهُ أبو عبد اللَّهِ بن بَطَّةَ وَأَنْكَرَ قَوْلَ من قال إنَّهُ يَكْفُرُ وقال الْمَذْهَبُ على هذا لم أَجِدْ في الْمَذْهَبِ خِلَافَهُ وَاخْتَارَهُ الْمُصَنِّفُ وقال هو أَصْوَبُ الْقَوْلَيْنِ وَمَالَ إلَيْهِ الشَّارِحُ وَاخْتَارَهُ بن عَبْدُوسٍ في تَذْكِرَتِهِ وبن عَبْدُوسٍ الْمُتَقَدِّمُ وَصَحَّحَهُ الْمَجْدُ وَصَاحِبُ الْمُذْهَبِ وَمَسْبُوكِ الذَّهَبِ وبن رَزِينٍ وَالنَّظْمِ وَالتَّصْحِيحِ وَمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ وَجَزَمَ بِهِ في الْوَجِيزِ وَالْمُنَوِّرِ وَالْمُنْتَخَبِ وَقَدَّمَهُ في الْمُحَرَّرِ وبن تَمِيمٍ وَالْفَائِقِ وقال في الرِّعَايَةِ وَعَنْهُ يُقْتَلُ حَدًّا وَقِيلَ لِفِسْقِهِ وقال الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ قد فَرَضَ مُتَأَخِّرُو الْفُقَهَاءِ مَسْأَلَةً يَمْتَنِعُ وُقُوعُهَا وهو أَنَّ الرَّجُلَ إذَا كان مقرى بِوُجُوبِ الصَّلَاةِ فَدُعِيَ إلَيْهَا ثَلَاثًا وَامْتَنَعَ مع تَهْدِيدِهِ بِالْقَتْلِ ولم يُصَلِّ حتى قُتِلَ هل يَمُوتُ كَافِرًا أو فَاسِقًا على قَوْلَيْنِ قال وَهَذَا الْفَرْضُ بَاطِلٌ إذْ يَمْتَنِعُ أَنْ يَقْتَنِعَ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَهَا وَلَا يَفْعَلُهَا وَيَصْبِرَ على الْقَتْلِ هذا لَا يَفْعَلُهُ أَحَدٌ قَطُّ انْتَهَى

قُلْت (ابن قدامة) وَالْعَقْلُ يَشْهَدُ بِمَا قال وَيَقْطَعُ بِهِ وهو عَيْنُ الصَّوَابِ الذي لَا شَكَّ فيه وَأَنَّهُ لَا يُقْتَلُ إلَّا كَافِرًا فَعَلَى الْمَذْهَبِ حُكْمُهُ حُكْمُ الْكُفَّارِ فَلَا يُغَسَّلُ وَلَا يُصَلَّى عليه وَلَا يُدْفَنُ في مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ وَلَا يَرِثُ مُسْلِمًا وَلَا يَرِثُهُ مُسْلِمٌ فَهُوَ كَالْمُرْتَدِّ وَذَكَرَ الْقَاضِي يُدْفَنُ مُنْفَرِدًا وَذَكَرَ الْآجُرِّيُّ أَنَّ من قُتِلَ مُرْتَدًّا يُتْرَكُ بِمَكَانِهِ وَلَا يُدْفَنُ وَلَا كَرَامَةَ وَعَلَيْهَا لَا يَرِقُّ وَلَا يُسْبَى له أَهْلٌ وَلَا وَلَدٌ نُصَّ عليه وَعَلَى الثَّانِيَةِ حُكْمُهُ كَأَهْلِ الْكَبَائِرِ
فَائِدَةٌ يُحْكَمُ بِكُفْرِهِ حَيْثُ يُحْكَمُ بِقَتْلِهِ ذَكَرَهُ الْقَاضِي وَالشِّيرَازِيُّ وَغَيْرُهُمَا وهو مُقْتَضَى نَصِّ أَحْمَدَ . اهـ (٢)

قلت على بن شعبان : فانظر الى قوله عن ابن بطة : وَأَنْكَرَ قَوْلَ من قال إنَّهُ يَكْفُرُ ، وهو أى ابن بطة من المانعين لكفر تارك الصلاة ومع ذلك يُنكر على المُخالف ولا يسوغ الخلاف .

---

(١) الأربعين حديثا للاجرى ص ١٣ ط / دار المعلمى ، الكويت

(٢) المُغنى ٢ / ٢٩٧ لابن قدامة المقدسى ، ط / دار الفكر – بيروت ، الإنصاف فى معرفة الراجح من الخلاف ١ / ٤٠٤ ، ٤٠٥

٥- شيخ الاسلام ابن تيمية المتوفى ٧٢٨ هـ

أ – قال : " وأما الذين لم يُكفروا بترك الصلاة ونحوها فليست لهم حجة الا وهى متناولة للجاحد كتناولها للتارك فما كان جوابهم عن الجاحد كان جوابا لهم عن التارك مع أن النصوص علقت الكفر بالتولى كما تقدم وهذا مثل استدلالهم بالعمومات التى يحتج بها المرجئة كقوله من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه أدخله الله الجنة ونحو ذلك من النصوص ، وأجود ما إعتمدوا عليه قوله خمس صلوات كتبهن الله على العباد فى اليوم والليلة فمن حافظ عليهن كان له عند الله عهد ، أن يدخله الجنة ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة قالوا فقد جعل غير المحافظ تحت المشيئة والكافر لا يكون تحت المشيئة ولا دلالة فى هذا فإن الوعد بالمحافظة عليها والمحافظة فعلها فى أوقاتها " . اهـ (٢)

قلت على بن شعبان : فانظر كيف جعل شيخ الاسلام أدلة من لا يُكفر تارك الصلاة هى نفس أدلة المُرجئة ولم يجعلها مُعتبرة وسائغة ، بل وجعل أجود أدلتهم وهو حديث خمس صلوات وهو حديث ضعيف كما مر فى صفحة ( )
ومع تصحيح شيخ الاسلام لحديث خمس صلوات إلا انه مع ذلك لم يعتبره دليل على عدم كفر تارك الصلاة فهل هذا تسويغ للخلاف ؟ ! وهل قوله ان أدلة المانعين لكفر تارك الصلاة هى أدلة المُرجئة تسويغ منه للخلاف ؟ !!

ب – قال ابن تيمية : (ليس بين العبد وبين الكفر) وغير ذلك مما يوجب اختصاص الصلاة بذلك ، وترك الجحود لا فرق فيه بين الصلاة وغيرها ، ولأن الجحود نفسه هو الكفر من غير ترك ، حتى لو فعلها مع ذلك لم ينفعه ، فكيف يُعلق الحكم على ما لم يُذكر ؟ ولأن المذكور هو الترك ، وهو عام فى من تركها جحودًا أو تكاسلاً ، ولأن هذا عدولٌ عن حقيقة الكلام من غير موجِب فلا يُلتفت إليه . اهـ (٢)

قلت على بن شعبان : فانظر كيف جعل شيخ الاسلام أدلة من لا يُكفر تارك الصلاة هى عدولٌ عن حقيقة الكلام من غير موجِب وقال بعدها كلمة وهى (لا يُلتفت اليه) فإن لم يكن هذا إنكار فليس فى الدنيا إنكار !!!

جـ – قال ابن تيمية : " ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات ، سواء جعل فعل تلك الواجبات لازماً له ، أو جزءًا منه ، فهذا نزاع لفظى ، كان مُخطئاً خطأً بينا ، وهذه بدعة الإرجاء التى أعظم السلف والأئمة الكلام فى أهلها ، وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف ، والصلاة هى أعظمها وأعمّها وأولها وأجلّها ". اهـ (٣)

قلت على بن شعبان : فانظر كيف جعل شيخ الاسلام الصلاة أول خلاف بين المُرجئة وأهل السنة مع انهم جعلوا العمل ثمرة او كمال للايمان واعتبر كل هذا نزاع لفظى ، ولكن موطن النزاع وحقيقة الخلاف وهو الامر الذى وضحه شيخ الاسلام وهو تحقق الايمان وحصوله بغير عمل الجوارح وبين ان المعارك معهم بسبب تحقق الإيمان

---

(١) مجموع الفتاوى ٧ / ٦١٣ ، ٦١٤

(٢) شرح العمدة لابن تيمية ص ٨٤ ، ط / دار العاصمة الرياض ، السعودية

(٣) مجموع الفتاوى ٧ / ٦٢١

وحصوله عند العبد بغير عمل الجوارح ، وبين أن الصلاة هى اولها واعظمها لانها هى التى تمثل الركنية فى عمل الجوارح كما بينا من قبل ، وقد نبه على ذلك ايضاً شيخ الاسلام ابن تيمية فى موطن أخر ، بين أن عمل الجوارح الذى يقصده عمل مخصوص وهو الصلاة

د – قال ابن تيمية : (وأيضا فان الإيمان عند أهل السنة و الجماعة قول وعمل كما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف ، وعلى ما هو مقرر في موضعه، فالقول تصديق الرسول، والعمل تصديق القول ، فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا ، والقول الذي يصير به مؤمنا قول مخصوص وهو الشهادتان ، فكذلك العمل هو الصلاة ، وأيضاً فإن حقيقة الدين هو الطاعة و الانقياد ، وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط ، فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا ، ومن لا دين له فهو كافر) . اهـ (١)

و – وقال شيخ الاسلام ابن تيمية أيضاً : ومنشأ الغلط من وجوه منها ظن الظان أن ما فى القلب من الايمان المقبول يمكن تخلف القول الظاهر والعمل الظاهر عنه ، وظن الظان أن ليس فى القلب الا التصديق وأن ليس الظاهر إلا عمل الجوارح والصواب أن القلب له عمل مع التصديق والظاهر قول ظاهر وعمل ظاهر وكلاهما مُستلزم للباطن والمرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الايمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هى التصديق فهذا ضلال بين ، ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وإنتفاء الظاهر دليل إنتفاء الباطن . اهـ (٢)

قلت على بن شعبان : فانظر الى قول شيخ الاسلام : (فهذا ضلال بين)
اى ان شيخ الاسلام يقصد : من ينفى التلازم سواء نفى كلي او سواء من يثبته جزئياً فقط اى فى كمال الايمان فقط كحال من يقول أعمال الجوارح كلها من كمال الايمان ، ويُبت وجود إيمان فى القلب (عمل القلب) مع تخلف إيمان الظاهر (عمل الجوارح) ، وهذا هو حال الذين يجعلون عمل الجوارح كله من كمال الإيمان ، قال شيخ الاسلام عن هذا (ضلال مُبين) ، فكيف يقول أحد بأن هذا خلاف سائغ ومُعتبر ؟ !!

٦ – الشيخ / محمد بن صالح العثيمين

أدلة القول بكفر تارك الصلاة أدلةً قائمة سالمةً من المُعارض المُقاوم ، فوجب الأخذ بها ، ونحن نبرأ إلى الله أن نكفر من لم يكفره الله ورسوله ، كما نبرأ إلى الله أن نتهيب من تكفير من كفره الله ورسوله ، الأمر لله ، والحكم لله ، فإذا حكم على أحد بالكفر وجب علينا قبوله والرضا به والحكم بالكفر ، وإذا نفى الكفر عن أحد وجب علينا الرضا بذلك ونفي الكفر عنه ، وليس لنا أن نتعدى حدود الله ، وليس لنا أن نعترض على شرعه ، وإذا تبين أن كفر تارك الصلاة قد دل عليه الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والنظر الصحيح ، وأن ما عارضه لا يقاومه وجب الأخذ به . اهـ (٣)

---

(١) شرح العمدة لابن تيمية ص ٨٦ ، ط / دار العاصمة الرياض ، السعودية

(٢) مجموع الفتاوى ٧ / ٥٥٤

(٣) فتاوى نور على الدرب ٤٦٨

قلت (على بن شعبان) : فانظر الى قوله : أدلةً قائمة سالمةً من المُعارض المُقاوم ، يعنى أن أدلة المُخالفين مُتشابهة لا ترقى أن تكون مماثلة للمحكم حتى نقول بتسويغ الخلاف فى حكم تارك الصلاة .

٧ – الشيخ العلامة / بكر بن عبدالله أبو زيد

قال : فالفتنة تناقض الدين ، وهى فتنة الشبهات ، وأسوأُها فتنة الشرك بالله وفتنة العدول عن محكم الآيات وصريح السنة وصحيحها . ولما كانت هذه الفتنة : (فتنة المرجئة) التى تُخْرِج العمل عن حقيقة الإيمان وتقول : (لا كفر إلا كفر الجحود والتكذيب) بدعة ظلما وضلالة عميا ، والتى حصل من آثارها : التهوين من خصال الإسلام وفرائضه شأن أسلافهم من قبل ، ومنها : التهوين من شأن الصلاة ، لاسيما فى هذا الزمان الذى كثر فيه إضاعة الصلوات واتباع الشهوات وطاشت فيه موجة الملحدين الذى لا يعرفون ربهم طرفة عين . اهـــ (١)

ـــ وقال أيضا : وعلى هذه الحقيقة للإيمان بنى المروزى رحمه الله كتابه : " تعظيم قدر الصلاة " والصلاة هى أعظم الأعمال وأعمها وأولها وأجلها بعد التوحيد ، وهى شعار المسلمين ، ولهذا يعبر عنهم بها ، فيقال : اختلف أهل الصلاة واختلف أهل القبلة .

ولعظم شأنها عنون أبو الحسن الأشعرى رحمه الله كتابه فى الاعتقاد باسم " مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين " أى أن غير المصلى لا يُعَدُّ فى خلاف ولا إجماع .

والمخالفة فى تلك الحقيقة الشرعية للإيمان : ابتداع ، وضلال ، وإعراض عن دلالة نصوص الوحى ، وخرق للإجماع .

وإياك ثم إياك – أيها المسلم – أن تغتر بما فاه به بعض الناس من التهوين بواحد من هذه الأسس الخمسة لحقيقة الإيمان لاسيما ما تلقفوه عن الجهمية وغلاة المرجئة من أن " العمل " كمالى فى حقيقة الإيمان ليس ركناً فيه وهذا إعراض عن المحكم من كتاب الله تعالى فى نحو ستين موضعا ، مثل قول الله تعالى { وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ } الأعراف ٤٣ ونحوها فى السنة كثير ، وخرق لإجماع الصحابة ومن تبعهم بإحسان . اهـــ (٢)

قلت (على بن شعبان) : فانظر الى قول الشيخ على من يقول اعمال الجوارح من كمال الايمان ان ذلك " ابتداع ، وضلال ، وإعراض عن دلالة نصوص الوحى ، وخرق للإجماع " فهل هذا تسويغ للخلاف أم أن هذا إنكار ؟ !!!

٨– الامام محمد ناصر الدين الالبانى رحمه الله المتوفى ١٤٢٠ هـــ

قال العلامة الالبانى غفر الله له : إن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند أهل السنة خلافا للخوارج والمعتزلة القائلين بتخليد أهل الكبائر فى النار مع تصريح الخوارج بتكفيرهم فلو قال قائل بأن الصلاة شرط لصحة الإيمان وأن تاركها مُخلد فى النار فقد التقى مع الخوارج فى بعض قولهم هذا وأخطر من ذلك أنه خالف حديث الشفاعة . اهـــ (٣)

---

(١) درء الفتنة عن أهل السُّنَّة ص ٤ ط / دار العاصمة ، الرياض السعودية

(٢) درء الفتنة عن أهل السُّنَّة ص ٩ ط / دار العاصمة ، الرياض السعودية

(٣) حكم تارك الصلاة ص ٤١ ، ٤٢) ط / دار الجلالين – الرياض

قلت على بن شعبان : فانظر الى قوله : فلو قال قائل بأن الصلاة شرط لصحة الإيمان وأن تاركها مُخلد فى النار فقد التقى مع الخوارج ، فهل هذا تسويغ للخلاف أم أن هذا إنكار ؟ !!!

وقال الالبانى فى السلسلة الصحيحة : وبالجملة ، فمجال الرد عليه واسع جداً ، .... إلى أن قال : ووجه المُشابهة بين الاتهامين الظالمين هو الإشراك بالقول مع المُرجئة فى بعض مايقوله المُرجئة؛ أنا بقولى بعدم تكفير تارك الصلاة كسلاً ؛ وابن المبارك فى عدم تكفير مُرتكب الكبيرة ولو أردت أن أُقابله بالمثل لرميته بالخروج لأن الخوارج يُكفرون تارك الصلاة وبقية الأركان الأربعة و(أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين) . اهـ (١)

فانظر الى قوله : الخوارج يُكفرون تارك الصلاة وبقية الأركان الأربعة ، فهل هذا تسويغ للخلاف أم أن هذا إنكار ؟ !!

٩- الشيبخ / صالح الفوزان

السؤال : أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول هل من لم يكفر تارك الصلاة تهاونا يكون من المرجئة ؟ فاجاب الشيخ الفوزان : نعم هذا نوع إرجاء ، هذا نوعٌ من الإرجاء ، إن كان يعتقد أن العمل ليس من الإيمان ومنه الصلاة فهذا مُرجئ ، أما إذا كان يعتقد أن العمل من الإيمان لكنه قال تارك الصلاة لايكفر كسائر الأعمال ينقص بها الإيمان ولايكفر فهذا أخذ بقول بعض العلماء ولهم شبهات ، لهم شبهات لكن لا يعدو مرجئة إذا كان معتمداً على قول وعلى شبهاتٍ يُستدل بها فلا يقال : أنه مُرجئ يُقال : أنه مُخطئ ، يقال : أنه مُخطئ . اهـ (٢)

فانظر كيف أن الشيخ الفوزان جعل من لم يكفر تارك الصلاة اتبع المتشابه ، فكيف يكون هذا خلافاً سائغاً ؟ !!

والنقولات كثيرة جداً ونكتفى بهذا حتى لا نُطيل ، والمُنصف يكفيه دليل وصاحب الهوى لا يكفيه ألف دليل .

---

(١) السلسلة الصحيحة ٨ / ١٠ ط / دار المعارف ، الرياض السعودية

(٢) فتوى صوتية على موقع الشيخ الفوزان ، المصدر / http://www.alfawzan.af.org.sa/node/5059

ثانياً : نقولات أهل العلم سلفاً وخلفاً فى ربط حكم تارك الصلاة بالارجاء ، ولا يُعلم لهم مُخالف

١ – " الامام سفيان بن عيينة المتوفى ١٩٨ هـ "

قال عبدالله بن أحمد بن حنبل حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَرَوِيُّ قَالَ : " سَأَلْنَا سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ عَنِ الإِرْجَاءِ ، فَقَالَ : يَقُولُونَ : الإِيمَانُ قَوْلٌ ، وَنَحْنُ نَقُولُ الإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ ، وَالْمُرْجِئَةُ أَوْجَبُوا الْجَنَّةَ لِمَنْ شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ مُصِرًّا بِقَلْبِهِ عَلَى تَرْكِ الْفَرَائِضِ ، وَسَمُّوا تَرْكَ الْفَرَائِضِ ذَنْبًا بِمَنْزِلَةِ رُكُوبِ الْمَحَارِمِ وَلَيْسَ بِسَوَاءٍ لأَنَّ رُكُوبَ الْمَحَارِمِ مِنْ غَيْرِ اسْتِحْلالٍ مَعْصِيَةٌ ، وَتَرْكُ الْفَرَائِضِ مُتَعَمِّدًا مِنْ غَيْرِ جَهْلٍ وَلا عُذْرٍ هُوَ كُفْرٌ وَبَيَانُ ذَلِكَ فِي أَمْرِ آدَمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِبْلِيسَ وَعُلَمَاءِ الْيَهُودِ ، أَمَّا آدَمُ فَنَهَاهُ اللَّهُ ﷺ عَنْ أَكْلِ الشَّجَرَةِ وَحَرَّمَهَا عَلَيْهِ فَأَكَلَ مِنْهَا مُتَعَمِّدًا لِيَكُونَ مَلَكًا أَوْ يَكُونَ مِنَ الْخَالِدِينَ فَسُمِّيَ عَاصِيًا مِنْ غَيْرِ كُفْرٍ ، وَأَمَّا إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ فَإِنَّهُ فُرِضَ عَلَيْهِ سَجْدَةٌ وَاحِدَةٌ فَجَحَدَهَا مُتَعَمِّدًا فَسُمِّيَ كَافِرًا ، وَأَمَّا عُلَمَاءُ الْيَهُودِ فَعَرَفُوا نَعْتَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُ نَبِيٌّ رَسُولٌ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَأَقَرُّوا بِهِ بِاللِّسَانِ وَلَمْ يَتَّبِعُوا شَرِيعَتَهُ فَسَمَّاهُمُ اللَّهُ ﷺ كُفَّارًا ، فَرُكُوبُ الْمَحَارِمِ مِثْلُ ذَنْبِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلامُ وَغَيْرِهِ مِنَ الأَنْبِيَاءِ ، وَأَمَّا تَرْكُ الْفَرَائِضِ جُحُودًا فَهُوَ كُفْرٌ مِثْلُ كُفْرِ إِبْلِيسَ لَعَنَهُ اللَّهُ ، وَتَرْكُهُمْ عَلَى مَعْرِفَةٍ مِنْ غَيْرِ جُحُودٍ فَهُوَ كُفْرٌ مِثْلُ كُفْرِ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " . اهـ (١)

قلت (على شعبان) : تعقب يسير على الامام ، وهو أن الكُفر الذى وقع فيه ابليس هو كفر الاباء والاستكبار وليس الجحود ، وأما كفر الجحود فمثاله كُفر أبى طالب عم النبى ﷺ .

لان ابليس امتنع من اداء عمل من أعمال الجوارح ، وأما الجحود فهو الانكار ويكون باللسان وعكسه الاقرار

٢ – " الامام إسحاق بن راهويه المتوفى ٢٣٨ هـ "

نقل حرب عن إسحاق قال : غلت المُرجئة حتى صار من قولهم : إن قوما يقولون : من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جُحود لها لا نُكفره ، يُرجى أمره إلى الله بعد ، إذ هو مقر فهؤلاء الذين لا شك فيهم " قال ابن رجب يعنى لا شك فى أنهم مرجئة " . اهـ (٢)

وليس هذا هو فهمى وحدى لكلام الامامين بل فهم ذلك منهم ونقله الحافظ ابن رجب الحنبلى

قال الحافظ ابن رجب (الصلاة دون غيرها ؟ أم يختص زوال الإسلام بترك الصلاة والزكاة خاصة ، وفى ذلك اختلاف مشهور ، وهذه الأقوال كلها محكية عن الإمام أحمد وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة ، وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعا منهم حتى إنه جعل قول من قال : لا يكفر بترك هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المُرجئة .
وكذلك قال سفيان بن عيينه : المُرجئة سموا ترك الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب المحارم وليسا سواء ، لأن ركوب المحارم مُتعمدا من غير استحلال معصية ، وترك الفرائض من غير جهل ولا عُذر هو كُفر وبيان ذلك فى أمر آدم وإبليس

---

(١) السنة لـ عبد الله بن أحمد بن حنبل برقم ٦٥٦ ، ط / دار رمادى للنشر ، الرياض

(٢) مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه لحرب الكرمانى ص ٣٧٧ ، فتح البارى ٢١/١ لـ ابن رجب الحنبلى

وعلماء اليهود الذين أقروا ببعث النبى ﷺ ولم يعملوا بشرائعه ، وروى عن عطاء ونافع مولى ابن عمر أنهما سئلا عمن قال : الصلاة فريضة ولا أصلى ، فقالا : هو كافر وكذا قال الإمام أحمد . اهـ (١)

قلت : فجعل الائمة من قال بوجوب الصلاة ولم يصلى كافر وقالوا أن من قال عنه مسلم فهو مُرجىء

٣- " الإمام أبو بكر الآجُرِّيُّ الشافعى المتوفى ٣٦٠ هـ "

قال رحمه الله : (لا تُجزئ معرفة بالقلب والنطق باللسان حتى يكون معه عمل بالجوارح ، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمنا وحقا ، دل على ذلك الكتاب، والسنة ، وقول علماء المسلمين .... إلى أن قال : فالأعمال بالجوارح تصديق على الإيمان بالقلب واللسان فمن لم يصدق الإيمان بعمله بجوارحه مثل الطهارة والصلاة ، والزكاة والصيام ، والحج ، والجهاد ، وأشباه لهذه ، ومن رضى لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمنا ، ولم تنفعه المعرفة والقول وكان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه ، وكان العلم بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه ، **فاعلم ذلك هذا مذهب علماء المسلمين قديما وحديثا ، فمن قال غير هذا فهو مرجئ خبيث احذره على دينك** . اهـ (٢)

٤- أبو الحسين محمد بن أحمد الملطى الشافعى المتوفى ٣٧٧ هـ

قال فى باب ذكر المرجئة : "وقد ذكرت المُرجئة فى كتابنا هذا أولاً وآخراً ، إذ قولها خارج من التعارف والعقل ، ألا ترى أن منهم من يقول : من قال : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، وحرّم ما حرم الله وأحل ما أحل الله ؛ دخل الجنة إذا مات ، وإن زنى وإن سرق وقتل وشرب الخمر وقذف المُحصنات ، وترك الصلاة والزكاة والصيام ، إذا كان مُقراً بها يسوف التوبة ؛ لم يضره وقوعه على الكبائر وتركه للفرائض وركوبه الفواحش ، وإن فعل ذلك استحلالاً ؛ كان كافراً بالله مُشركاً ، وخرج من إيمانه " . اهـ (٣)

٥- شيخ الاسلام ابن تيمية المتوفى ٧٢٨ هـ

قال : " ولهذا كان جماهير المُرجئة على أن عمل القلب داخل فى الإيمان ، كما نقله أهل المقالات عنهم ، منهم الأشعرى فإنه قال فى كتابه فى " المقالات " : اختلف المُرجئة فى الإيمان ما هو؟ وهم اثنتا عشرة فرقة ..." فذكرها حتى ذكر الفرقة العاشرة من المُرجئة أصحاب أبى معاذ التومنى فذكر من مذهبهم أنهم قالوا : " وتارك الفرائض مثل الصلاة والصيام والحج على الجُحود بها والرد لها والاستخفاف بها كافر بالله ، وإنما كفر للاستخفاف والرد والجحود ، وإن تركها غير مُستحل لتركها مُتشاغلاً مُسوِّفاً يقول : الساعة أُصلى ، وإذا فرغت من لهوى وعملى ، فليس بكافر ، وإن كان يُصلى يوماً ووقتاً من الأوقات ، ولكن نُفسِّقه ". اهـ (٤)

---

(١) فتح البارى شرح صحيح البخارى ٢١/١ لـ ابن رجب الحنبلى ط / دار ابن الجوزى - الدمام / السعودية

(٢) الأربعين حديثا للاجرى ص ١٣ ط / دار المعلمى ، الكويت

(٣) التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ص ٥٧ ، ط / المكتبة الأزهرية للتراث

(٤) مجموع الفتاوى ٧ / ٥٤٣ - ٥٤٧

ـــ وقال رحمه الله : " فإن المُرجئة لا تُنازع فى أن الإيمان الذى فى القلب يدعو إلى فعل الطاعة ويقتضى ذلك ، والطاعة من ثمراته ونتائجه ، لكنها تُنازع هل يستلزم الطاعة ؟ ". اهـــ (١)

فجعل شيخ الاسلام المُرجئة هم من ينكرون وينفون التلازم الكلى والجزئى بين الظاهر والباطن

ـــ وقال أيضاً : ومنشأ الغلط من وجوه منها ظن الظان أن ما في القلب من الايمان المقبول يمكن تخلف القول الظاهر والعمل الظاهر عنه ، وظن الظان أن ليس فى القلب الا التصديق وأن ليس الظاهر إلا عمل الجوارح والصواب أن القلب له عمل مع التصديق والظاهر قول ظاهر وعمل ظاهر وكلاهما مستلزم للباطن ، والمرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الايمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هى التصديق فهذا ضلال بين ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وإنتفاء الظاهر دليل إنتفاء الباطن . اهـــ (٢)

ـــ وقال فى " وأما الذين لم يُكفروا بترك الصلاة ونحوها فليست لهم حجة الا وهى متناولة للجاحد كتناولها للتارك فما كان جوابهم عن الجاحد كان جوابا لهم عن التارك مع أن النصوص علقت الكفر بالتولى كما تقدم وهذا مثل استدلالهم بالعمومات التى يحتج بها المرجئة كقوله من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه أدخله الله الجنة ونحو ذلك من النصوص ، وأجود ما إعتمدوا عليه قوله خمس صلوات كتبهن الله على العباد فى اليوم والليلة فمن حافظ عليهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله االجنة قالوا فقد جعل غير المحافظ تحت المشيئة والكافر لا يكون تحت المشيئة ولا دلالة فى هذا فإن الوعد بالمحافظة عليها والمحافظة فعلها فى أوقاتها . اهـــ (٣)

– وقال أيضاً : فهذا موضع ينبغي تدبره ، فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب ، واعلم أن من قال من الفقهاء إنه إذا أقر بالوجوب ، وامتنع عن الفعل ، لا يُقتل أو يقتل مع إسلامه ، فإنه دخلت عليه شبهة المرجئة والجهمية ، والتى دخلت على من جعل الإرادة الجازمة مع القدرة التامة لا يكون بها شيء من الفعل . اهـــ (٤)

قلت (على بن شعبان) : والشاهد قول شيخ الاسلام أن من قال أن تارك الصلاة يُقتل حداً يكون دخلت عليه شبه الجهمية والمُرجئة ، وكل أهل العلم قديماً ممن قال بأن تارك الصلاة مسلم غير كافر قالوا بأنه يُقتل مسلم ، وقالوا تجرى عليه أحكام الاسلام عليه اللهم الا من ناقض نفسه من بعض مُرجئة العصر الحديث . (٥)

---

(١) مجموع الفتاوى ٧ / ٥٠

(٢) مجموع الفتاوى ٧ / ٥٥٤

(٣) مجموع الفتاوى ٧ / ٦١٣ ، ٦١٤

(٤) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٧ / ٦١٦

(٥) المجموع شرح المهذب ٣ / ١٤ ، ١٥ للنووى ط / دار الفكر بيروت ، وروضة الطالبين وعمدة المفتين ١ / ٦٦٧ للنووى ، ط / دار الكتب العلمية بيروت ، شرح مسلم للنووى ١١ / ٧٠ ، ط / دار الكتاب العربى ، بيروت ، الاستذكار ١ / ٢٣٥ ، لأبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمرى الاندلسى ، ط / دار الكتب العلمية – بيروت ، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطى ٣ / ٤٤٩ ط / دار الفكر بيروت ، الصلاة وأحكام تاركها ص ١١ ، لابن القيم الجوزية ، ط / مكتبة الثقافة بالمدينة ، السعودية

فها هو شيخ الاسلام يقول على كل من قال أن تارك الصلاة يُقتل حداً أنهم دخلت عليه شبه الجهمية والمرجئة ومن قال ذلك هم كل من لم يكفر تارك الصلاة ، فهل هذا إلا رمى بالارجاء وإنكار للخلاف وعدم تسويغه ؟ !!!
أم مازال البعض سيسئل من سلفك فى ربط الارجاء بحكم تارك الصلاة !!!
ومن سلفك فى إنكار الخلاف فى حكم تارك الصلاة وعدم تسويغه واعتباره !!!

ــ وقال أيضاً " ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات ، سواء جعل فعل تلك الواجبات لازماً له ، أو جزءًا منه ، فهذا نزاع لفظى ، كان مُخطئاً خطأً بينا ، وهذه بدعة الإرجاء التى أعظم السلف والأئمة الكلام فى أهلها ، وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف ، والصلاة هى أعظمها وأعمّها وأولها وأجلّها ". اهــ (١)

وما ذكره شيخ الإسلام ينطبق تماماً على من أدخل العمل فى مُسمى الإيمان ثم نفى أن يكون (العمل) من لوازمه وحقيقته ، وجعله أى (عمل الجوارح) من ثمرات الايمان أى (كمال الايمان الواجب والمستحب) فلا يزول الايمان بزواله (كحال من لم يُكفر بترك الصلاة) نفى التلازم بين الظاهر والباطن وأثبت وجود ايمان فى القلب مع ترك أعمال الجوارح وجعل شيخ الاسلام ابن تيمية الصلاة هى أعظم الاسباب وأولها فى بدعة الارجاء .

٦- " اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء " (٢)

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .. وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء درست ما ورد إليها من الأسئلة المقيدة لدي الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم : (٨٠٢) ، (١٤١٤) ، (١٧٠٩) بتاريخ : ١٤٢١/٢/٩ ، ١٤٢١/٣/٨ ، ١٤٢١/٣/١٨ هــ عن كتاب بعنوان : ((حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة)) . لعدنان عبد القادر ، نشر جمعية الشريعة بالكويت . فأفتت اللجنة _ بعد الدراسة _ أن هذا الكتاب ينصر مذهب المرجئة الذين يخرجون العمل عن مسمى الإيمان وحقيقته ، وأنه عندهم شرط كمال ، وأن المؤلف قد عزز هذا المذهب الباطل ، بنقول عن أهل العلم تصرف فيها بالبتر والتفريق وتجزئة الكلام ، وتوظيف الكلام فى غير محله ، والغلط فى العزو ، ..... إلى آخر ما فى هذا الكتاب من مثل هذه الطوام ، مما ينصر مذهب المرجئة وإخراجه للناس باسم مذهب أهل السنة والجماعة ، لهذا فإن هذا الكتاب يجب حجبه وعدم تداوله . وننصح مؤلفه أن يراجع نفسه ، وأن يتقى الله بالرجوع إلى الحق والإبتعاد عن مواطن الضلالة والله الموفق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو / عبد الله بن عبد الرحمن الغديان — عضو / صالح بن فوزان الفوزان
عضو / بكر بن عبد الله أبو زيد — الرئيس / عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل شيخ

---

(١) مجموع الفتاوى ٧ / ٦٢١

(٢) فتوى رقم ٢١٤٣٥ بتاريخ ١٤٢١/٤/٨هــ فى التحذير من كتاب (حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة)

٧- " الشيخ العلامة بكر بن عبدالله أبو زيد رحمه الله "

قال : فالفتنة تناقض الدين ، وهى فتنة الشبهات ، وأسوأُها فتنة الشرك بالله وفتنة العدول عن محكم الآيات وصريح السنة وصحيحها . ولما كانت هذه الفتنة : (فتنة المرجئة) التى تُخْرِج العمل عن حقيقة الإيمان وتقول : (لا كفر إلا كفر الجحود والتكذيب) بدعة ظلما وضلالة عميا ، والتى حصل من آثارها : التهوين من خصال الإسلام وفرائضه شأن أسلافهم من قبل ، ومنها : التهوين من شأن الصلاة ، لاسيما فى هذا الزمان الذى كثر فيه إضاعة الصلوات واتباع الشهوات وطاشت فيه موجة الملحدين الذى لا يعرفون ربهم طرفة عين . اهـــ (١)

ـــ وقال أيضا : وعلى هذه الحقيقة للإيمان بنى المروزى رحمه الله كتابه : " تعظيم قدر الصلاة " والصلاة هى أعظم الأعمال وأعمها وأولها وأجلها بعد التوحيد ، وهى شعار المسلمين ، ولهذا يعبر عنهم بها ، فيقال : اختلف أهل الصلاة واختلف أهل القبلة ، ولعظم شأنها عنون أبو الحسن الأشعرى رحمه الله كتابه فى الاعتقاد باسم " مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين " أى أن غير المصلى لا يُعَدُّ فى خلاف ولا إجماع .
والمخالفة فى تلك الحقيقة الشرعية للإيمان : ابتداع ، وضلال ، وإعراض عن دلالة نصوص الوحى ، وخرق للإجماع .
وإياك ثم إياك – أيها المسلم – أن تغتر بما فاه به بعض الناس من التهوين بواحد من هذه الأسس الخمسة لحقيقة الإيمان لاسيما ما تلقفوه عن الجهمية وغلاة المرجئة من أن " العمل " كمالى فى حقيقة الإيمان ليس ركناً فيه وهذا إعراض عن المحكم من كتاب الله تعالى فى نحو ستين موضعا ، مثل قول الله تعالى { وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ } الأعراف ٤٣ ونحوها فى السنة كثير ، وخرق لإجماع الصحابة ومن تبعهم بإحسان .
وإياك يا عبدالله من الجنوح إلى الغلو فتهبط وأنت لا تشعر فى مزالق الخوارج الذين تَبنَّى فى المقابل مذهبهم بعض نابتة عصرنا ، بل إياك ثم إياك أن تجعل أيا من مسائل العقيدة الإسلامية " عقيدة أهل السنة والجماعة "
مجالاً للقبول والرد ، والحذف والتصحيح ، بما يشغب به ذو هوى ، أو ينتحله ذو غرض فهى بحمد الله حق مجمع عليه فاحذرهم أن يفتنوك ، ثبتنا الله جميعا على الإسلام والسنة آمين . اهـــ (٢)

ـــ وقال أيضا : (وأنَّ الكفر يكونُ بالاعتقاد وبالقول وبالفعل وبالشكِّ وبالتَّرك ، وليس محصوراً بالتَّكذيب بالقلب كما تقوله المرجئة ولا يلزم من زوالِ بعض الإيمان زوالِ كلِّه كما تقوله الخوارج) . اهـــ (٣)

ـــ وقال بعد أن ضرب أمثلةً لكفرِ الأقوال والأعمال : (فكلٌّ هؤلاء قد كفرَّهم الله ورسوله بعد إيمانهم بأقوالٍ وأعمالٍ صدرت منهم ولو لم يعتقدوها بقلوبهم ؛ لا كما تقول المرجئة المنحرفون، نعوذ بالله من ذلك مع العلم أن الحكم بكفر المعين المتلبس بشىء من هذه النواقض المذكورة موقوف على توافر الشروط وانتفاء الموانع فى حقه كما هو مقرر معلوم وتقدم ، وفى هذا الفصل نَقْضٌ لمذهب المرجئة فى تقصيرهم وتفريطهم) . اهـــ (٤)

---

(١) درء الفتنة عن أهل السُّنَّة ص ٤ ط / دار العاصمة ، الرياض السعودية
(٢) درء الفتنة عن أهل السُّنَّة ص ٩ ط / دار العاصمة ، الرياض السعودية
(٣) درء الفتنة عن أهل السُّنَّة ص ١٤ ط / دار العاصمة ، الرياض السعودية
(٤) درء الفتنة عن أهل السُّنَّة ص ٢٣ ط / دار العاصمة ، الرياض السعودية

٨ - " الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان "

سُئل عن قول البعض : إن عقيدة أهل السنة والجماعة أن العمل شرط فى كمال الإيمان وليس شرطاً فى صحة الإيمان

فقال الشيخ :" هو قول مُرجئة أهل السنة ، وهو خطأ والصواب أن الأعمال داخلة فى حقيقة الإيمان فهو اعتقاد وقول وعمل ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ". اهـ (١)

ـ وقال أيضاً : " المُرجئة قصروا الإيمان على الإقرار باللسان والتصديق بالجنان ، فالقول الحق : أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب ، وعمل بالجوارح. فالأعمال داخلة فى حقيقة الإيمان ، وليست بشيء زائد عن الإيمان ، فمن اقتصر على القول باللسان والتصديق بالقلب دون العمل ، فليس من أهل الإيمان الصحيح". اهـ (٢)

وسُئل الشيخ الفوزان

أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة ، وهذا سائل يقول : هل من لم يكفر تارك الصلاة تهاونا يكون من المرجئة ؟

فاجاب الشيخ الفوزان : نعم هذا نوع إرجاء ، هذا نوعٌ من الإرجاء ، إن كان يعتقد أن العمل ليس من الإيمان ومنه الصلاة فهذا مُرجئ ، أما إذا كان يعتقد أن العمل من الإيمان لكنه قال تارك الصلاة لايكفر كسائر الأعمال ينقص بها الإيمان ولايكفر فهذا أخذ بقول بعض العلماء ولهم شبهات ، لهم شبهات لكن لا يعدو مرجئة إذا كان معتمداً على قول وعلى شبهاتٍ يُستدل بها فلا يقال : أنه مُرجئ يُقال : أنه مُخطئ ، يقال : أنه مُخطئ . اهـ (٣)

ـ وسُئل الشيخ الفوزان : هناك من يقول : " الإيمان قول واعتقاد وعمل، لكن العمل شرط كمال فيه " ويقول أيضاً : " لا كفر إلا باعتقاد " ، فهل هذا القول من أقوال أهل السنة أم لا ؟

الجواب : الذى يقول هذا ما فهم الإيمان ولا فهم العقيدة وهذا هو ما قلناه فى إجابة السؤال الذي قبله ، من الواجب عليه أن يدرس العقيدة على أهل العلم ويتلقاها من مصادرها الصحيحة ، وسيعرف الجواب عن هذا السؤال
وقوله : إن الإيمان قول وعمل واعتقاد .. ثم يقول : إن العمل شرط في كمال الإيمان وفي صحته ، هذا تناقض !!
كيف يكون العمل من الإيمان ثم يقول العمل شرط ، ومعلوم أن الشرط يكون خارج المشروط ، فهذا تناقض منه وهذا يريد أن يجمع بين قول السلف وقول المتأخرين وهو لا يفهم التناقض ، لأنه لا يعرف قول السلف ولا يعرف حقيقة قول المتأخرين ، فأراد أن يدمج بينهما .. فالإيمان قول وعمل واعتقاد ، والعمل هو من الإيمان وهو الإيمان وليس هو شرطاً من شروط صحة الإيمان أو شرط كمال أو غير ذلك من هذه الأقوال التي يروجونها الآن
فالإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح وهو يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية . اهـ (٤)

---

(١) المنتقى من فتاوى الفوزان ٢ / ٩

(٢) شرح العقيدة الواسطية ص ١٤٥

(٣) فتوى صوتية على موقع الشيخ الفوزان ، المصدر / http://www.alfawzan.af.org.sa/node/5059

(٤) مسائل الإيمان والكفر .. للفوزان ص ٢ السؤال الثانى

ـــ وسُئل الشيخ الفوزان : هل تصح هذه المقولة : " من قال الإيمان قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص فقد برىء من الإرجاء كله حتى لو قال لا كفر إلا باعتقاد وجحود " ؟

الجواب : هذا تناقض !! إذا قال لا كفر إلا باعتقاد أو جحود فهذا يناقض قوله إن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، هذا تناقض ظاهر ، لأنه إذا كان الإيمان قول باللسان واعتقاد الجنان وعمل بالجوارح وأنه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ... فمعناه أنه من تخلى من شيء من ذلك فإنه لا يكون مؤمناً . اهـــ (١)

ـــ وسُئل الشيخ الفوزان : ما حكم من يقول بأن من قال : أن من ترك العمل الظاهر بالكلية بما يسمى عند بعض أهل العلم بجنس العمل أنه كافر وأن هذا القول قالت به فرقة من فرق المرجئة ؟

الجواب : هذا كما سبق. أن العمل من الإيمان ، العمل إيمان ، فمن تركه يكون تاركاً للإيمان ، سواء ترك العمل كله نهائياً فلم يعمل شيئاً أبداً ، أو أنه ترك بعض العمل لأنه لا يراه من الإيمان ولا يراه داخلاً فى الإيمان فهذا يدخل فى المرجئة . اهـــ (٢)

ـــ وأقر الشيخ الفوزان عصام السنانى فى قوله : " وفى عصرنا هذا مع الأسف وجد قول غريب مُحدث من قبل بعض أهل السنة السلفيين ، خالفوا فيه أهل السنة فى باب العمل ومترلته من الإيمان ، فجمع قائلوه بين مذهب الجماعة ومذهب مُرجئة الفقهاء ؛ حين نصوا على إدخال العمل فى حقيقة الإيمان كما هو قول الجماعة ، ثم تناقضوا بإخراجه حين أثبتوا إمكان وجود إيمان فى القلب ولو لم يظهر أى عمل على الجوارح [لأنهم يقولون : العمل شرط صحة للإيمان ، وبعضهم يقول شرط كمال] وهذا هو قول المُرجئة على الحقيقة الذين أرجأوا العمل عن الإيمان وبسببه قامت رحى المعركة بينهم وبين أهل السنة ، وهؤلاء شابهوهم ؛ لأن أولئك قالوا : الإيمان قول بلا عمل ، وهؤلاء قالوا : الإيمان قول وعمل لكن يُمكن أن يكون بلا عمل ولو أمكن تخلف العمل كله عن الإيمان عند أهل السنة والجماعة لما قامت كل هذه الملاحم من عسكر أهل السنة مع المُرجئة ، ولما كان لهذا الخلاف معنى إذن . اهـــ (٣)

ـــ وقال أيضا : ان من أدخل العمل فى الإيمان ثم زعم أن تارك عمل الجوارح بالكُلية باق على إيمانه لأن العمل شرط كمال عنده ، فهو مُتناقض يلزمه بهذا القول المُحدث قول المُرجئة وإن ظن فى نفسه مُخالفتهم ولذا فما اشتهر عن بعض أئمة السنة من قولهم (من قال : إن الإيمان قول وعمل واعتقاد ، وأنه يزيد وينقص ، فقد برئ من الإرجاء كله أوله وآخره) . لاشك أنها هى مقولة حق ولكن على فهم من أطلقوها ، وهو أنَّ العمل والقول والاعتقاد أركان فى حقيقة الإيمان لا يُجزئ أحدها عن الآخر ، أما من يرى صحة الإيمان بدون أعمال الجوارح ، فهو وإن وافق السلف فى إدخال العمل فى الإيمان تعريفاً فقد خالفهم فى إخراج العمل عن الإيمان حقيقة وهذا تناقض !! . اهـــ (٤)

---

(١) أسئلة وأجوبة فى مسائل الإيمان والكفر .. للفوزان ص ٥ السؤال السابع

(٢) أسئلة وأجوبة فى مسائل الإيمان والكفر .. للفوزان ص ٩ السؤال السابع عشر

(٣) أقوال ذوى العرفان فى أن أعمال الجوارح داخلة فى مُسمى الإيمان ص٢٥ لـــ عصام السنانى وقد راجعه وأقره الشيخ الفوزان

(٤) أقوال ذوى العرفان فى أن أعمال الجوارح داخلة فى مُسمى الإيمان ص٥٠ لـــ عصام السنانى وقد راجعه وأقره الشيخ الفوزان

٩- " الشيخ العلامة أحمد بن عمر بن مساعد الحازمى "

قال : العمل الظاهر ركن في مسمى الإيمان ، لا يصح الإيمان إلا مع العمل الظاهر ، وأما أن يقال بأن الإيمان عمل فى الباطن ثم أعمال الظاهر هذه شرط فى كمال الإيمان هذا ليس مذهب أهل السنة البتة وإنما مذهب المرجئة . اهـ (١)

– وسُئل الشيخ : سمعت مقولة منسوبةٌ لأحد العلماء إنه قال : أن العمل يعنى الظاهر فى الإيمان شرط كمال .

ج : نعم قوله بأن العمل الظاهر شرط كمالٍ فى الإيمان هو قول المرجئة ، وليس بقول أهل السنة والجماعة ، ينبنى على هذا القول بأنه شرط كمال أنه لو ترك العمل كله يعنى : لو لم يأتى إلا بالاعتقاد والقول باللسان فقط هل هو مسلمٌ أم لا ؟ نقول : على القول المُقرر عندنا نقول هو ليس بمسلم لأنه ترك العمل كله ، حينئذٍ إذا قيل بأن شرط فى كمال الإيمان نقول لو ترك العمل كله فهو مؤمن لكنه ناقصٌ ناقص الإيمان لماذا ؟ لفوات العمل الظاهر ، وهذا قولٌ باطل لا يدل عليه دليلٌ البتة ، وهم قد تناقضوا بجعله شرط كمال داخل فى مسمى الإيمان وأنه يزيد وينقص ، ثم أنه بفواته كله يفوت الإيمان ومراد السلف بإدخال الأعمال الظاهرة فى مسمى الإيمان أنه ركنٌ بمعنى أنه يفوت الإيمان بفوات هذا الركن كما أن نقول : بأن الركوع أو السجود ركنٌ فى أو داخل فى مسمى الصلاة حينئذٍ تزول الصلاة بزوال الركوع أو السجود كذلك نقول : يزول الإيمان بزوال هؤلاء . اهـ (٢)

– وقال الشيخ الحازمى : (الأعمال الظاهرة داخلةٌ فى مسمى الإيمان بالإجماع لا خلاف بين السلف في هذه المسألة وأن الأعمال ركنٌ فى مسمى الإيمان وليست بشرط الصحة فضلاً عن أن تكون شرط كمال ، أَمَّا من قال : بأنه شرط كمال فهو مرجئ شاء أم أبى ، رَضِيَ أم لم يرض ، وأمَّا من قال : بأنه شرط صحة فالخلاف كما نص ابن تيمية رحمه الله تعالى فى (الإيمان الكبير) أن الخلاف معه لفظى ، لأن من قال بأنه شرط صحة انتفى عنده الإيمان لانتفاء الشرط كما أن الصلاة تنتفى لانتفاء الطهارة وهذا المراد) . اهـ (٣)

١٠ – " الشيخ سفر بن عبد الرحمن الحوالى "

قال : والمؤسف للغاية أن بعض علماء الحديث المعاصرين الملتزمين بمنهج السلف الصالح قد تبعوا هؤلاء المرجئة فى القول بأن الأعمال شرط كمال فقط ، ونسبوا ذلك إلى أهل السنة والجماعة ، كما فعل أولئك الذين ذكرنا بعضهم أعلاه ، ولا أدرى كيف يوافقون هؤلاء فى هذه المسألة العظيمة من مسائل العقيدة التى جاء بيانها فى الكتاب والسنة وإجماع السلف كما تقدم وتظافرت عبارات السلف على ذم من خالف فيها ووصفه بالبدعة والضلال كما أسلفنا وهم من ذلك ينفرون منه أشد النفور ، بل ربما حرصوا على مخالفتهم فى أمور أهون من هذه بكثير ، بل ليست من مسائل الاعتقاد أصلا وإذا كان مثل هذا يغتفر للعالم المجتهد الكبير ويضيع فى بحر حسناته وفضائله ، فإن لا يغتفر

---

(١) الدرس ٥١ من شرح كتاب التوحيد الباب ١٧ باب الشفاعة وهى دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشيخ الحازمى

(٢) شرح كتاب الأصول الثلاثة المختصر الدرس الخامس وهو سؤال فى نهاية الدرس وهى دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشيخ الحازمى

(٣) شرح العقيدة الواسطية ، الدرس الثانى سؤال فى نهاية الدرس وهى دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشيخ الحازمى

للذين يقلدونه فى ذلك طلبه العلم هدانى الله وإياهم للصواب أُنظر : رسالة حكم تارك الصلاة المنسوبة للشيخ الألبانى صفحة ٤٢ . اهـ (١)

– وقال الشيخ سفر أيضاً : ومن الأدلة على إجماعهم على تكفير تارك الصلاة : حديث الصديق والصحابة هذا ، وقد ثبت نقل ذلك عن طائفة منهم ومن التابعين كما هو مفصل في مظانه ، ومن ذلك ما حسنه الألبانى فى صحيح الترغيب والترهيب (١/ ٢٢٧) عن جابر ﷺ وكذلك جاء النقل عن أبى هريرة ﷺ رواه الحاكم وقال صحيح على شرطهما ، وقال الذهبى : إسناده صالح ، كما نقل الشيخ الألبانى ولم يُعلق عليه ، الإيمان لأبن أبى شيبة ٤٦ ، ولم يقل أن تاركها غير كافر إلا من تأثر بالإرجاء – شعر أو لم يشعر – . اهـ (٢)

– وقال الشيخ سفر أيضاً : والمؤسف مع هذا أن الشيخ الألبانى حفظه الله أخذ بكلام أهل الإرجاء المحض من غير تفصيل ، حيث جعل التارك الكلى مؤمنا من أهل الشفاعة ، وركب رسالته (يقصد حكم تارك الصلاة للالبانى) كلها على هذا !! . اهـ (٣)

والنقولات فى هذا عن أهل العلم كثيرة جداً ، تكاد لا تُحصى ، ولكن نكتفى بهذا حتى لا نُطيل

والمنصـــف يكفيــه دليــل وصــاحب الهــوى لا يكفيــه ألــف دليــل

والحاصل من نقولات أهل العلم أن حكم تارك الصلاة لا يسوغ فيها الخلاف كما يدعى بعض المُرجئة المعاصرين بل هى مسئلة فارقة بين أهل السنة والجماعة وبين المُرجئة ، بل المُرجئة أنفسهم لا يسوغون فيها الخلاف .

فهــذا هــو الحــق لــيس بــه مــن خفــاء فــدعنى عــن بنيــات الطريــق

---

(١) ظاهرة الإرجاء فى الفكر الإسلامى ص ٣٥٠ ، ط / دار الكلمة

(٢) ظاهرة الإرجاء فى الفكر الإسلامى ص ٤٤٥ ، ط / دار الكلمة

(٣) ظاهرة الإرجاء فى الفكر الإسلامى ص ٤٥٢ ، ط / دار الكلمة

يقول الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى : فالواجب على كل من بلغه أمر الرسول ﷺ وعرفه أن يُبينه للأمة وينصح لهم ويأمرهم باتباع أمره وإن خالف ذلك رأى عظيم من الأمة فإن أمر رسول الله ﷺ أحق أن يُعظم ويُقتدى به من رأى أى مُعظم قد خالف أمره فى بعض الأشياء خطأ ، ومن هنا رد الصحابة ومن بعدهم على كل مُخالف سنة صحيحة وربما أغلظوا فى الرد لا بُغضا له بل هو محبوب عندهم مُعظم فى نفوسهم لكن رسول الله ﷺ أحب إليهم وأمره فوق أمر كل مخلوق فإذا تعارض أمر الرسول ﷺ وأمر غيره فأمر الرسول أولى أن يُقدم ويُتبع . اهـ (١)

فكفانا تقديس لبعض علماء الامة من بعد الصحابة ، وكفانا هذا الكهنوت الذى ورثه الكثير والكثير من المُقلدين المُقدسين ، ودعونا نتحزب لقول الله ورسوله بفهم الصحابة ، ومن خالف ذلك وبخاصة فهم الصحابة نقول له أخطئت ونرد عليه كلامه أياً كان من القائل ، ونتقبل الرد العلمى من أى أحد حتى ولو كان حبراً يهودياً كالذى جاء الى النبى كما عند البخارى من حديث ابن مسعود ﷺ قَالَ : جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنَّا نَجِدُ : أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ ، وَسَائِرَ الخَلاَئِقِ عَلَى إِصْبَعٍ ، فَيَقُولُ أَنَا المَلِكُ ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الحَبْرِ ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : { وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ، وَالأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ، وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ } . (٢)

بل حتى ولو جاء هذا الحق من الشياطين الطواغيت كما عند البخارى من حديث أبى هريرة :

قال له النبى ﷺ لما علمه قراءة أية الكرسى قبل النوم قال له ﷺ « أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلاَثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ » ، قَالَ : لاَ ، قَالَ : « ذَاكَ شَيْطَانٌ » . (٣)

وأخيراً كما قال الشعبى « ما حدثوك عن أصحاب محمد ﷺ فخذوه ، وما قالوا برأيهم فـبُـل عليه » . (٤)

وقد بينت فيما مضى أنهم قالوا برايهم وعارضوا النصوص الصحيحة المُحكمة ، ورد أهل العلم على هذا الكلام

فكل ما مضى للدفاع عن الحق وتبيين مُعتقد أهل السنة والجماعة فى باب الإيمان ولتحذير الناس من خطر الارجاء

لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ

والله علـى مـا أقـول شـهيد وهـو حسـبنا ونعـم الوكيـل والحمـد لله رب العـالمين

---

(١) الحكم الجديرة بالإذاعة لابن رجب الحنبلى ص ١٧ ، ط / دار المامون دمشق سوريا

(٢) البخارى ٤٨١١

(٣) البخارى ٢٣١١

(٤) طبقات ابن سعد ٦/ ٢٥١ ط / دار صادر بيروت ، وشرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادى ص ٧٤ ، ط / دار إحياء السنة النبوية – أنقرة تركيا